



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم والبحث العلمي

جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

محاضرات في مقياس النظام البنكي والمالي الجزائري

إعداد الدكتور سي محمد كمال

مطبوعة موجهة للسنة الثانية ماستر تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

السنة الجامعية 2021-2022

المقدمة العامة

لا تهدف هذا المطبوعة بأي حال من الأحوال أن تحل مكان الكتب والمطبوعات الغزيرة المتواجدة في مكتبتنا بالمركز الجامعي بلحاج بوشعيب والمتعلقة بالاقتصاد البنكي والمالي ، بقدر ما تحاول إثراء رصيد الطلبة من معارف و محاولة ربط الإطار النظري الذي يدرسونه في المحاضرات بالواقع التطبيقي كما توجه هذه المطبوعة لأساتذة مقياس الاقتصاد البنكيو المالي حتى يساعدهم على المحاضرات ناهيك عن الباحثين الأكاديميين و الاقتصاديين في الجامعات و على مستوى البنوك لان كثير من مواضيعها ترسم أهم الأدوات النقدية التي تنتهجها البنوك المركزية و التجارية على ارض الواقع توافقا مع الأهداف التي تريد بلوغها ناهيك عن تعدد التشريعات والقرارات المستخدمة التي من شأنها رسم السياسة النقدية و تقنيات البنوك التي وضعناها تماشيا وخطط بحث هذه المحاضرات .

يهتم مقياس النظام البنكي والمالي بتطور تاريخ النظام المصرفي الجزائري من الدولة العثمانية للنظام المصرفي اثناء الاستعمار الفرنسي لغاية الاستقلال وقيام نظام مصرفي جزائري كما يهتم بهيكل النظام المصرفي الجزائري واهم اصلاحاته بعد قانون النقد والقرض بدور السياسة النقدية التي تسهر البنوك المركزية على تنفيذها في العالم بتحقيق مستويات تضخم معتدلة و مستهدفة تساعد النشاط الاقتصادي وايضا التطور المصرفي (القروض، الودائع، اسعار الفائدة، والمضاعف النقدي) و الرقابة وقواعد الحيطرة والحذر وفي نهاية الأمر النظام المالي الجزائري .

قائمة المحتويات

- المقدمة العامة
- المحاضرة الأولى الائتمان، الخزينة والتجارة في العهد العثماني.....ص5-14
- المحاضرة الثانية النظام المصرفي زمن الاستعمار الفرنسي.....ص 15-23
- المحاضرة الثالثة الجهاز المصرفي بعد الاستقلال.....ص24-40
- المحاضرة الرابعة الكتلة النقدية ومقابلاتها.....ص41-59
- المحاضرة الخامسة البنوك المركزية.....ص60-89
- المحاضرة السادسة التطور المصرفي (القروض، الودائع، اسعار الفائدة، والمضاعف النقدي)....ص90-105
- المحاضرة السابعة سياسة التعقيم.....ص105-112
- المحاضرة الثامنة الرقابة وقواعد الحيطة والحذر.....ص113-128
- لمحاضرة التاسعة السياسة النقدية.....ص129-145
- المحاضرة العاشرة أهداف السياسة النقدية ص145-158

المحاضرة الحادي عشرة النظام المالي الجزائري.....ص 159-168

الخاتمة.....ص 169

المراجع.....ص 170-177

المحاضرة الأولى

الائتمان، الخزينة والتجارة في

العهد العثماني

I- التجارة والائتمان

1- التجارة الداخلية للوصاية في عام 1830

كانت الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي سنة 1830 تابعة للحكم العثماني الذي كان يمثل هذا الأخير في كل دولة من دويلات الإمبراطورية العثمانية ما يعرف بالداي ، وكان عدد سكان الجزائر لا يزيدون عن مليونين في القرن التاسع عشر يعملون في الزراعة المحاصيل والمراعي، أما المدن فلم يكن ليجتمع فيها إلا القليل، وكانت الجزائر هجين بين العرب والبربر والأتراك ولهذا التجارة الداخلية متدنية والصناعة بدائية لولاية العاصمة والائتمان كان فقط في أشكال أولية و لاتساع رقعة البلاد بين الشرق والغرب والشمال والجنوب، وابتعاد التجار وتنوع التضاريس الصعبة في ظل صعوبة التنقل و عدم وجود النقل العام باستثناء تجمع القوافل فيما بينها وفي انعدام الأمن الداخلي كان التجار يجتمعون دوريا أو أسبوعيا ليعرضوا سلعهم قصد المتاجرة فيما بينهم ، فيتبادلون الصوف، الشعير والقمح في شكل مقايضة والفواكه والعسل ، ويبيعون المسك والحناء والأقمشة والسجاد. ولأنهم مضطرون لإمدادهم بالحبوب طوال العام ، فإنهم يوجهون نحو القوافل الجنوبية التي تودع الحبوب في القصور والواحات ، في حين تأتي قوافل أخرى لتحمل التمر على الساحل ، أو يتم تأجيرها للتجار الأوروبيين والأصليين لنقل الحبوب، والبدو بنزوحهم المتواصل فقد هم أيضا شكلوا جزء من هذه التجارة للسلع والمقايضة ومن هنا نخلص أن في هاته الفترة كانت هناك مقايضة وكان هناك استخدام الأموال مما يتطلب استخدام ائتمان ولو في شكله الأولي في عملية تجارة داخلية بالمدن القديمة مثل قسنطينة أو تلمسان أو المدينة، الجزائر أو في أماكن أصغر احتفظت بطابع الأسواق والأسواق حيث كان معروف أيضا لديهم التجارة الأسبوعية ليوم معين تتم فيه عقود العرض والطلب و المعارض المعروفة ولم يكن الأمر مقتصر على التجارة المتجولة أو السوق الأسبوعية أو المعارض بل كانت هناك محلات في المدن الكبيرة كقسنطينة و الجزائر و وهران مما كان يعطي الطابع الحضاري للجزائر انذاك بل كانت هذه المدن تستقبل زوار من مختلف العالم مما يفند مقولة الاستعمار بانه أسس للحضارة في الجزائر

بل الحضارة والتجارة كانت مغروسة في الجزائر قبل الاستعمار وان لم تكن هناك أرقام دقيقة عن عدد المحلات والأسواق بدليل ان المزابيين احتكروا مهن معيّنة كانت موجودة قبل الاستعمار فكانوا جزّارين ، وفلاحين ، وتجار ، وحتى مصرفيين كما اقتص اليهود بصناعة الذهب وصناع المجوهرات ومختبر المعادن والسمسرة في العديد من الأعمال التجارية المرهجة وحتى الصيرفة، التي لم يكن يمارسها سكان الجزائر بسبب الربا¹.

2 - التجارة والصناعة المحلية في الجزائر العاصمة

من بين هذه المدن على الساحل ، احتفظت الجزائر العاصمة بشكل طبيعي بمكان منفصل، وعلى الرغم من انخفاض عدد سكانها بشكل كبير ، إلا أنها ظلت مركزًا نشطًا نسبيًا للإنتاج والاستهلاك ، ومخزنًا هامًا في نهاية القرن السادس عشر وبداية السابع عشر فسكن عدد كبير من الحرفيين والمهنة كالمصنعين للمسحوق، الأقفال والنجارين والبنائين، الخياطين، سكاف، والخزافين بينما الكثير فضلوا المهنة البحرية مما كان يعكس قوة الأسطول الجزائري في البحر المتوسط في 1628 قدر اكثر من 80 ، و 180 جزارين أكثر من 1200 الخياطين، النساجين 8000، 600 شخص تربية دود القز والحريز 200 النسيج، كل هذه الصناعات لا تزال موجودة في القرن الثامن عشر، جلبت إلى شريط القبائل الحديد الجزائر لعمال المدينة، وورش العمل وجاء النساجون الحريز في نهاية هذا القرن الذين قاموا بتصنيف الأقمشة الخشنة المصنوعة من الكتان من البلاد، وأشرطة الحريز من كل الألوان، والذي يشيد بجمال أحزمة الذهب من الحريز والفضة التي تم تصديرها وقبعات أو أغطية الصوف ("Chachiya" أو "الطربوش" من الرجال و"سارما" للنساء المتبقية أقل مما كانت عليه

بالإضافة إلى ذلك ، خدمت الجزائر العاصمة في مختلف الأوراق المالية لمستودعات البضائع ؛ تم استخدام المنتجات المستوردة والمصدرة هناك في أي ميناء ؛ تم تخزينها هناك لفترة أطول أو أقصر من قبل التجار ؛ المصيد من القرصان المتراكمة هناك قبل أن يتم تفريقها. وأخيراً ، كانت الجزائر العاصمة مقر حكومة كان رئيسها قد

¹ للمزيد من معرفة الوضع الجزائر في العهد العثماني انظر ناصر اليبدين سعيدوي والشيخ المهدي عيبدلي " الجزائر في العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

احتكر في واقع الأمر حركة السلع الأساسية. تم الاحتفاظ بكمية كبيرة من البضائع في الاحتياط وجمعها في مرفقات قصر داي الخاص كما احتوت القصبه ، بالإضافة إلى الكنز ، على كميات من الصوف ، والجلود ، والشمع ، والرصاص ، والنحاس ؛ في مخازن البحرية والقمح والملح والقماش ، وما إلى ذلك. وقد تراكم العديد من هذه السلع².

3 - الربا. القرض

كانت الديانة الإسلامية تغلب على كل من في دولة الجزائر مما جعل الإقراض علاوة يبقى في الحالة البدائية للتداول في شمال أفريقيا ، و لا يمكن العثور على الائتمان كالذي في الدول الأوروبية بعدما تغلبوا على الكنيسة مما جعل الحصول على ضروريات الحياة هو الأساس بعيدا عن الممارسات التي حرمها الشرع، ولم تكن هناك قابلية لابتكار حلول إسلامية كوقتنا الحالي من اجل مزاوله عملية الصيرفة مما جعل كل الأعمال تقوم يد بيد وهو الذي جعل عقود الشركات تعرف هي الأخرى ممارسة ضئيلة بين رأس المال والعمل أو تقاسم الأرباح واقتصرت العقود على الشركة "شركا" وعقود (كيراد) أو عقود الكفالة أو الرهون المرتبطة بالذهب وكانت الحبوب تتعرض للتلف بالرغم من ادخارها من طرف المزارعين في المخازن في الصوامع وهذا في ظل رفض عقود الربوية من اجل اقتناء هذه الحبوب في شكل قروض مقايضة باختيارات تتماشى والدين الإسلامي والمذهب المالكي الغالب دون غيره كالاستسلام لحيازة ممتلكات من أجل ضمان التزام و بتسجيل ديونه كتابة ، مع إسناد حق الدائن في الاحتفاظ بالممتلكات حتى سداد كامل ، لبيعها عند الاستحقاق ، في حالة عدم رد ، ودفعها ، حسب الأفضلية ، على السعر من البيع. ومع ذلك ، لا يبدو أن سندات الصرف ، سواء في الشكل البدائي للكتابات البسيطة من الديون والمطالبات ، أو السندات الإذنية وسندات الصرف ، قد استخدمت محلياً أدوات الائتمان. لم يتم تطوير التجارة المحلية ، والتبادلات بين المناطق إلى المنطقة بما يكفي لتحقيق تداول الأوراق التجارية، وكخلاصة المقايضة

² Voir à ce sujet Ernest Picard, P, (1930), crédit , monnaie , banque, 1830-1930, J carbonel plon Alger pp24-50.

والمال المعدني هما الوسيلة العادية لتسوية التجارة الداخلية، اما الربا والصيرفة والقروض كان يحتكرها اليهود (ايضا اقرها ناصر الدين سعيودي في كتابه تاريخ الجزائر في العهد العثماني) ، قام المصرفيون الأوروبيون، عن طريق فتح الائتمان ، أو الرعاية أو خصم الكمبيالات ، بتسهيل المعاملات الخارجية بين ولاية الجزائر وبقية العالم حيث اعتمد على السفن في ذلك وهي نفسها التي كانت في أوروبا في ظل غياب بورصة أوراق مالية في الجزائر وحتى في أوروبا لم تكن لتعرف انتشار واسع أنداك حيث تم استخدام الحوالة ، وفرض مطالبة على طرف ثالث عادة ما يكون عن طريق إعلان الطرفين أمام القاضي. في هذه الحالة تم إشراك ثلاثة أشخاص. المفوض (muhil) ، المندوب (muhtal) والمندوب المفوض (muhtal-alaihi)³.

4 - التجارة الخارجية

بالرغم من ان الجزائر كانت تابعة للدولة العثمانية إلا أن التجارة الخارجية كانت ضعيفة بما مقارنة بالدولة الأم في تركيا وبلاد الشام اللذان كان يحتكرا تجارة السفن ولم تكن الجزائر إلا سوق ثانوية أو سوق مستقبلية لتلك السلع كالحرير مثلا وكانت الجزائر العاصمة وهران الميناءين للتجارة الخارجية لفترة طويلة ، كما نعلم ، كان السباق هو الذي حفز ميناء الجزائر ، أغنى سكانه ، جعل المدينة سوقا ، حيث ، بدون ترتيب ، تم بيع المصيد العشوائي: المباني الخشبية ، القوارب التي تم الاستيلاء عليها ، الأسلحة ، والحرير ، ، والسلع القطنية ، والتوابل ، والنبيد ، والبيرة ، والزيوت ، واللحوم المملحة والأسماك ، وقضبان الذهب والفضة ، والنقود ، ناهيك عن العبيد الذين تم الاتجار بهم مرتين ، لحظة أخذهم وفي لحظة الفداء ، من طرف المسيح اليهود اما المنتجات من البلاد: جلد، والشمع، والصوف، وريش النعام، والأقمشة الأم، الطعام، النفط والحبوب والعنب والتين المجفف والتمر) يمكن أن تشكل عناصر التصدير؛ لكنها كانت ذات أهمية قليلة ، والتجارة لم تكن حرة بشكل عام.

³ Ernest Picard, P, (1930), Op cit, pp24-28.

وتشير التقديرات إلى أن تحميل اثني عشر قارب على الأكثر البضائع المصدرة إلى مرسيليا ، سين أو ليفورنو او الإسكندرية. لكن السلع المستوردة من مرسيليا وليفورنو ودول المشرق تبلغ قيمتها الإجمالية ⁴.

5 - احتكارات الداوي

كانت الجزائر مشهورة بإنتاج الحبوب فلم تكن مكنتية ذاتيا بل كان هناك فائض دائما في إنتاج الحبوب يحتاج للتصدير وكانت فرنسا أكبر مستهلك لهذه الحبوب بالرغم من صعوبات التصدير ورخص قيمة الحبوب المصدر نحو فرنسا كون الجزائريين كان مزارعين أكثر منهم تجار وكانت الصادرات تقيد برخص يزيد من صعوبة تصديرها أو بيعها بثمان منخفض لصعوبة الاحتفاظ بهذه الكميات الكبيرة المنتجة في حصن الداوي ليتكفل هو بتصديرها الى جانب انشغاله باحتكار تصدير سلع أخرى كالشمع والجلد والزيت و الملح والتي كانت تدر عليها أرباح كبيرة وكان أهم الزبائن للجزائر بعد فرنسا إنجلترا من خلال استيراد الزيت والحبوب وهولندا من خلال الأسماك بالإضافة الى ايطاليا وكورسيكا من خلال الصوف كان التجار الإنجليز يصدرون من العوانة 7000 إلى 8000 طن من الحبوب ، وكان ميناء أرزيو يشحن سنويًا 250 إلى 300 شحنة من الذرة ، حتى أن اللغة الإنجليزية كانت معتادة على ذلك. لتسليم شحنات وهران القمح ، وخاصة إلى جبل طارق ، والتي سعت إلى احتكار حركة المرور في السنوات الأولى من الاحتلال الفرنسي. وكان نظام Beylik شائع اد يشتري الداوي السلع من أهل السكان ليدفع الخزيني أي صاحب الخزينة المبلغ على ان يتم تخزين السلع في حصن الداوي ثم يقوم بتصديره الجزائر العاصمة القرن الثامن عشر ، الجزائر ⁵.

⁴ للمزيد انظر ناصر الدين سعيودي "النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني"، الطبعة الثالثة البشائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 1988،
⁵ Voir Grammont (H.D.DE) Histoire D'Alger sous la domination Turque, paris, 1887 et Ernest Picard, P, (1930), op cit.

6- العملات الأجنبية المتداولة في الجزائر

قبل الاستعمار الفرنسي كانت الجزائر تتداول " بالريال " و"الدورو بومدفع" Bou-Medfaa واللدان كانا عملة اسبانية أو حتى قروش مكسيكية في الأول يعد أن يتم تقطيع اطرافها في مرسيليا كما كان التداول النقدي يضم نقود السلاطين العثمانيين والتي كانت من الذهب أو نقود فضية مضروبة بالجزائر كالريال بيحو⁶ وهو يعبر عن عدم وجود عملة خاصة بالجزائر كما كان السوق الجزائرية يحوي الأنواع النقود المصرية من الفضة، وبالأخص الذهب: ز العملة التونسية تجتمع بشكل رئيسي في منطقة قسنطينة ، والنقود المغربية في منطقة وهران ، حيث احتفظت بمكان مهم في الدورة الاقتصادية آنذاك وتعدد العملات كان أيضا يرجع للدور الملاحي الذي عرفت به البحرية الجزائر بعد اغتنام من قرصنة البحر المتوسط مما جعل الخزينة تدر عليها نقود مختلفة و مع ذلك لم ترقى العملة لتكون عملية سيادية بالمعروف الحالي أو عملة موحدة لمختلف أرجاء الوطن مما يسهل عملية التجارة وتخلق الثقة الاتفاق الذي غالبا ما كان ينجم عنه تشنجات بين الداى والباي أو التجار أو عملية مزيفة للعملات المتواجدة بالجزائر

في العموم كانت الذيلون EL DABLAN هو الدينار أو ما يعادله ذهب

- الدوكة DUCAT كانت تعادب دنيار ذهبي
- الكورونة COURROUNE ظهرت باشكال مختلفة
- الدورو الاسباني DURRO
- الريال REAL
- الدرهم الناصري

⁶ أبو القاسم سعد الله في بحثه: دفتر محكمة المدية أواخر العهد التركي 1255 هـ/ 1839 م، الثقافة، 1984، ص. 164

7- النقود المزيفة

تم صنع كوب من قروش القبائل من وقت إلى آخر باليد، من خلال طرق بدائية و كانت القطع غير منتظمة الشكل، مما سمح للمحتالين بقطعها مرة أخرى، دون أن يلحظ ذلك للوهلة الأولى. كما كان استخدام الميزان ضرورياً في الدفعات. لقد أتقنت الشركة نظام القطع ، وفي عام 1780 حصلت على آلة مع قطع دائري عادي. ومع ذلك ، لا يبدو أن هذا الإصلاح قد أوقف صناعة المحتالين. قطعت قروش قلع مرة أخرى من قبل المهتمين الأيدي ، وأخيرا كان السكان الأصليون ضحايا هذه الحركة. نقرأ في كتاب مداولات اجتماعات الشركة الملكية لأفريقيا ، في 23 يونيو 1792 ، أن باي قسنطينة ذهب إلى الجزائر وشكا من التحيز الذي شعر به رعاياه على هذا الرأس . "لقد أخبره داي أنه من الآن فصاعداً ستدفع له الشركة رسوماً كاملة بالدولار الإسباني أو بالعملات الحالية لمملكة الجزائر. سأل باي با قسنطينة عن نفس الميزة وأعطى الوكيل أربعة أشهر لإبلاغ الشركة ... "ثم حصلت الشركة على تأخير ، ولكن في النهاية ، يقال ، في 23 نوفمبر. بناء على طلب من داي ، تقرر تعليق قطع القروش وإيقافها اعتباراً من اليوم ، لتمرير التحيز ، من قبل السفينة الأولى ، تمرير القروش التي كانت قد قطعت بالفعل والكتابة إلى "وكيل العظام للانخراط ليس فقط بك لاستقبالهم مرة أخرى، ولكن لجعلها تمثيلات جديدة لتعيد سعر دولار قطع التسول الأمير إلى الكتابة نفسها إلى داي الألماني. " ظل الدولار في شمال أفريقيا عملة شعبية. حتى اقتصاص، كانت هذه القطع قيمة أعلى من الدولارات كلها في مرسيلىا، وأنه هو العملة الإسبانية التي منحت منذ فترة طويلة، في الممارسة العملية اسمها إلى وحدة حسابية تستخدم في التجارة: الدولار الحقيقي، دورو و قبل ثلاث سنوات من دخول الفرنسيين إلى الجزائر العاصمة ، رغم كل هذه الإجراءات ، تضاعف النقود المزيفة بطريقة مخيفة. الآغا يحيى، الذي يتمتع بسمعة عالية بين العرب، غاضب لرؤية إشرافه عديمة

⁷ قبائلي هواري، العملة الجزائرية في اواخر العهد العثماني ودولة الامير عبد القادر، عصور، العدد7 رقم 01، ص 42-53.

الفائدة، الذي اعتقل في نفس اليوم في أسواق الجزائر العاصمة، قسنطينة، سطيف والعظام، والرجال من جميع القبائل المعروفة للانخراط في هذا المعرض.

"تم سجن مائة شخص بهذه الطريقة ، وأعلن الباشا أنه سيقتل إذا لم يتم تسليم القوالب التي تم استخدامها لتصنيعها.

"أطلق سراح السجناء بعد دفع غرامة كبيرة. كان الفشل للمزيفين. لكن ذلك لا ينجح في تدميرهم. إذا كانت التدابير الاحترازية من طبيعة تلك التي تحدثنا عنها للتو ، فإن إجراءات القمع لم تكن أقل شدة. تم إعدام جميع أموال القبائل المزيفة على الفور ، دون أي شكل من أشكال المحاكمة: كانت القضية الوحيدة التي كانت عادلة لا يمكن القضاء عليها والتي فيها المال ، الذي فدى جميع الجرائم الأخرى ، لا يمكن إمالة المقياس. قد يكون العديد من الضحايا الأبرياء قد دفعوا أرواحهم من أجل حقيقة لم يكونوا مذنبين فيها ؛ يجب أن نرى فيها شيئاً ما مجرد علامة على الإرهاب الذي ألهمه الأتراك مع المزيفين. إلا أن هذه العقوبات الرهيبة لم تجعل المزورين أكثر مهارة ولم يدمروا تجارتهم. Ait-el-Arba خسر شيئاً من ازدهاره. لم يزورها عدد أقل من التجار الذين قدموا من جميع أنحاء المغرب ، من تونس ، ومن الصحراء ، ومن طرابلس ، إلى هناك لإمدادهم بالمواد التي غمروا بها البلد ؛ هكذا كان الوفرة والثروة ملكا بين المزيفين."

8 - الخزينة

كانت الخزينة من مهام رجل يسمى خزناجي khasnadji الذي يشرف رسمياً على الدفاتر والنقود الموجودة بالخزينة وكان يساعده عدد من العمال مثل مكتبجي، خوجة الخيل، وكيل الخرج، خوجة الغنائم وغير ذلك من التسميات وكان الداي الأمر الناهي الى جانب الخزناجي في تسيير الاموال وجبايتها كانت الخزينة تحظى بعناية خاصة: "في الجزائر ، لا يتم فتح كنز الدولة إلا في وجود خوجة أو كاتب العدل في الدولة ، ولجنة خاصة ، يحمل كل عضو مفتاحها ؛ كل عضو في اللجنة يقدم نفسه مع سجله لاحظ دخول وخروج الاموال. في القصة،

كان باب الكنوز مسلحا بأقفال كبيرة ومزود ببوابة حديدية قوية. وأتاح مدخل الممرات التي قطعت فيها الممرات دون نوافذ أو أقبية ، وقطع في طولها من خلال تقسيم حوالي أربعة أقدام وكانت مفتاح الخزينة يسلمه الداى للخزناجي بشكل يومي ما عاد يوم العطلة الذي كان بالغالب يوم عطلة الخزينة هو يوم الثلاثاء والذي لا تفتح فيه الخزينة⁸

والشائع ان فرنسا لما استولت على هذا الكنز في عام 1830 ، ادعت انه لن تكن هناك وجود سجل يسجل إيصالات والنفقات ، والتي وجد لاحقا أنه غير دقيق تدفق الأموال لم يحدث إلا على قرار من الديوان. في الواقع ، كانت العملات الذهبية والفضية تتراكم في الجرس ، وكانت ال تحتوي على boudjoux ، والمال billon ، والثالث من السبائك الفضية. ضمت ثلاثة أقبية ، واحدة من العملات الذهبية التي أقيمت جرس ، وغيرها من قروش البرتغال (mokos) ، والثالث من قروش إسبانيا القوية.

لفقت لجنة لفرز القطع والسبائك وشرعت في الموازنة بينهما في 1830 يعد الاستعمار وصرحت بفراغ الخزينة وهو غير الحقيقية حيث ان الأموال الذي حولت لفرنسا قدرت ب 9448684527 فرنك والقيمة وان تتضارب فكانت ما بين 150 مليون إلى أكثر من 200 مليون فرنك⁹ وهو ما يؤشر على نهب الجزائر الواضح من طرف فرنسا لخزائن الجزائر وللاسف العهد العثماني كان يقوم على جمع الثروة وتخزينها وليس توظيفها للنماء أو توزيعها بكل عادل على سكان الجزائر في حين المعلومات التي قدمها شارل ، قنصل الولايات المتحدة تصل الى 500 مليون فرنك في حين تتكلم الرواية للسلطات الفرنسية ، عندما قاموا بعمل جرد ب أن هناك حقيقة واحدة مؤكداً أن الجيش الفرنسي لم يرتكب أي أعمال نهب ، وأن يحتفظ برقم واحد فقط ، وهو الرقم الذي تم جمعه في عام 1830 من قبل المسؤول العام عن صرف الرواتب فيرينو واللجنة المكلفة ب لفرز العملات وزنها ، أي حوالي خمسين مليوناً.

⁸ Ernest Picard, P, (1930), op cit.

⁹ ناصر الدين سعيودي "النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني"، مرجع سبق ذكره ص 174.

المحاضرة الثانية

النظام المصرفي زمن الاستعمار

الفرنسي

I. تحويل العملة الفرنسية الى عملة جزائرية

أول شيء بعد الاستعمار الفرنسي وبعد الاستيلاء على الخزينة ، استهدفت فرنسا العملة فسعت لإخفاء العملات المتداولة في الجزائر واستبدالها بعملة فرنسا وهذا لطمس الهوية الجزائرية كون العملة تمثل السيادة في أي دولة ما، ولبلوغ هذا الهدف قامت فرنسا بعدة إجراءات وبمجرد تأسيس بنك الجزائر سنة 1851 كانت قد عممت بشكل نهائي العملة الفرنسية في التداول بين الشعب الجزائري

مراحل استبدال العملة¹⁰

- في 29 افريل 1830 هذه اللجنة تأسست و المتكونة من الجنرال فيرينو و بعض الجنرالات و اجتمعت في 4 و 6 ماي لكي تدرس التغيرات في أصناف العملة أي تحديد قيمة كل صنف من العملة و تحديد مجموعة لكل نخبه.
- 7 ماي 1830 :حددوا التسعيرة و لم يعطوها اعتبار بسبب أن الذهب و الفضة في إفريقيا لم تكن لها قيمة نقدية إلا في المناطق الحضارية مثل الجزائر العاصمة التي كانت تتعامل بصفة نقدية و هي (يوجا) و هي عملة عثمانية أما في ضواحيها لم يكن يتعاملوا بعملة نقدية بل كانوا يتعاملون بالذهب و الفضة لان الحكومة الجزائرية آنذاك لم تعمم العملة النقدية في جميع مناطق الحكم.
- 27 جانفي 1832 :العملات الصغيرة الجزائرية كانت موجودة بكثرة في ساحة العاصمة لها دخلوا العاصمة صادروا 600 ألف فرنك التي كانت موجودة في الخزينة (القصبة) و لما صادروا هذه الأموال من الفرنك أصبح الناس يحولون العملة من بوزجو إلى الفرنك لأنه أصبح التعامل بالفرنك و ليس بالبوزجو و لأنه أصبح لدى الخزينة الفرنسية كملايس من البوزجو المضاعف و الذي تم تحويل نسبة كبيرة منه إلى فرنسا و هذا ما أدى إلى إنعاش اقتصادها لأنه يعتبر من العملات القوية.

¹⁰ Ernest Picard, P, (1930), op cit pp 58-70

- نوفمبر 1832: سكان الجزائر فرضت عليهم السلطات الفرنسية في المعاملات التجارية انه من يشتري البضائع بالعملة الفرنسية الفرنك يفرض عليه زيادة ب 20 من قيمته و من يشتري بالعملة المحلية (البوجا) يشتريها بقيمتها و قامت فرنسا بهذه الخطة لجمع أكبر عدد من العملات المحلية لان البوجا كانت تعتبر عملة قوية.

- في عام 1845: الحكومة الفرنسية بدأت تقدم ضوابط لطباعة في الجزائر لأنه تمت ملاحظة تداول بعض العملات المزورة و التي كانت تمنح من طرف بعض القبائل التي كانت معروفة لصناعتها للحلي و البيجو المزور و هذا ما أدى إلى خسائر طفيفة في الاقتصاد الفرنسي.

- في عام 1849: تم الاجتماع بين وزارة الحرب مع الوزارة المالية الفرنسيين حيث أخذت قرار من اجل سحب تداول العملة الجزائرية من التبادلات التجارية بالقطع و إضعافهم و هذا القرار أخذوه من اجل أن ينسوا الناس الحرب و سحب العملات و طبقوا لهم عملات أخرى و الهدف من هذا السحب ليس من اجل تسهيل عملية التجارة و لكن من اجل القضاء على الإرث الذي كان لدى الجزائريين.

- 11 أوت 1851: تم ملاحظة انه تعميم العملة الفرنسية في جميع المناطق إلا بعضها التي كانت لا تزال خارج سيطرة فرنسا مما دفع بالحكومة الفرنسية بتوسيع مناطق الاحتلال للقضاء على المقاومة و على العملات الرخيصة أي زيادة في مناطق النفوذ و توسيع التجارة من اجل حصد أكبر عدد ممكن من الثروات و تعميم النقود.

II. القرض¹¹

- الاستعمار في الجزائر له دور سلبي في عملية التجارة الخارجية فخلال 1830 الواردات ارتفعت إلى 6.250.000 فرنك و الصادرات إلى 850.000 فرنك يعود سبب ذلك لتغطية حاجيات الحرب ضد الجزائر خاصة الأسلحة والمعدات، اما الصادرات هي كذلك عرفت تطورا ملحوظا إلا أنها بقيت محصورة فقط في بعض المواد البسيطة كالزيت و الصوف و الكوير و غيرها التي كان يستفيد منهم المستعمر الفرنسي التي كانت تمنح في شكل قروض تعطى للمعمرين من اجل استيطان الجزائر والتي كانت فرص للنهب والربح السريع من اجل الزيادة في المنتوجات لتصديرها لفرنسا و يصبح بذلك السوق الجزائري تابع لسوق فرنسي. في سنة 1835 الواردات تضاعفت و الصادرات زادت ثلاث مرات كما إن الثروة التجارية في الجزائر (العاصمة) في سنة 1836 عرفت ارتفاع وصل إلى 12.300.000 فرنك موزعة على أكثر من 2000 تاجر، في 1850 أن الصفقات الداخلية في الجزائر وصلت حوالي 30 مليون ومن خلال الجدول التالي يتضح في الفترة وجيزة من الاستعمار انتقلت الثروة بالكامل للفرنسيين والاوربيين والذي تجاوز عددهم كنسمة وليس تجار 100 ألف اما التجار المستولون على الثروة فكانة قليل بكثير من ذلك كما يوضحه الجدول الاقي اليهود فكانوا يملكون 2000 فرنك فرنسي وكان عددهم يتجاوز عدد التجار المستوطنين ي4000 تاجر.

مثال:

3.000.000	60 معمر يملكون 50.000 فرنك.....
1000.000	50 تاجر فرنسي يملكون 20.000 فرنك.....
1600.000	800 تاجر أوروبي يملكون 2000 فرنك.....
800.000	4000 تاجر يهودي يملكون 2000 فرنك.....
900.000	900 تاجر مغاربة يملكون 1000 فرنك.....
8000.000	القرض.....

¹¹الأرقام في هذه الفقرة مأخوذة من كتاب Ernest Picard

15.300.000	المجموع.....
-	
3000.0000	الاستنتاج للعقارات أو الممتلكات العقارية.....
12.300.000	

قانون 4 أوت 1851

نجم عن إصدار قانون 4 أوت 1851 إنشاء بنك الجزائر كبنك مركزي لفرنسا في الجزائر المستعمرة وبرأسمال 10 ملايين فرنك فرنسي مع امتياز إصدار الأوراق حيث نصت المادة 6 من هذا القانون على ان الأوراق التي تكون في السوق والديون واجبة الاستحقاق في الحين مع الحسابات البنكية الجارية لا بد أن تكون ثلث النقود المعدنية وهي نفس القاعدة التي كانت سارية المفعول في أوروبا حيث كانت النقود المعدنية 1855 ما نسبة 84% مقارنة سنة 1880 حيث كانت تمثل 46% والتي كانت تساوي 59.4 مليون فرنك فرنسي آنذاك بالإضافة أن البنك الجزائر لم يكن بنك مؤمم بقدر ما كان بنك ذا أسهم قدر السهم الواحد 500 فرنك والذي كان يدر أرباح كبيرة على الكثير من المساهمين الفرنسيين والذي وصل الى 1853 في نهاية سنة 1880 بمعنى 3.7 ضعف وقدرت التوزيعات عن الودائع للسهم الواحد في 1914 مقدار 110 فرنك للسهم الواحد في حين سنة 1905 تلقى 10000 مساهم في بنك الجزائر ما قيمته 2800 قيمة مكتسبة¹² وهو الذي يفسر الطابع الربحي للبنك المركزي لدى المستعمر ووسيلة نهب وتوفير سيولة وقروض للمعمرين وخصم سفتجات وكمييلات للمعمرين حتى موسم الجني وبدون ضمانات و قد تطول عن ثلاث أشهر وهي قابلة للتجديد مما جعل منها أوراق تجارية مربحة تساعد المعمر على استغلال الأراضي الجزائرية في إنتاج مختلف الحبوب والخضراوات

¹² Bernard Lavergne la banque de l'algérie: son activité générale et le renouvellement de son privilège, Revue d'économie politique, Vol. 32 (1918), pp. 521-572

والفواكه منه العنب وإعادة توجيهها لفرنسا وفي غياب أرقام دقيقة الا انه وصلت الأوراق المخصومة لدى بنك الجزائر ما يقدر 350 مليون فرنك فرنسي سنة 1880 وان حل سنة جفاف خمس سنوات من بعد وجد المعمرين أنهم لا يستطيعون الوفاء بالتزاماتهم المالية وانخفضت السيولة والودائع وزادت الديون.

لم يكن البنك المركزي يمول النشاطات للجزائريين كما يدلي به الكتاب الفرنسيين بل كان يمول الحرب التي شنتها فرنسا على الجزائريين بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه من خدمة الاقتصاد الفرنسي وليس الجزائر فما كان يجنيه المعمر من محاصيل يتم تحويله لبيد و سلع أخرى جاهزة توجه لفرنسا بينما تباع بأسعار غالية للجزائريين ومن ثم لم يكن هدف البنك المركزي استقرار الأسعار والذي هو هدف كل البنوك المركزية بقدر أهداف استعمارية تخدم فرنسا دون الجزائر وبينما يقوم البنك المركزي بكل هذا النهب تقوم فرنسا الاستعمارية بتقتيل الجزائريين واستعبادهم وطمس لغتهم ودينهم حيث انتشر الفقر والجهل بين السكان الجزائريين في المقابل ارتفع عدد البرجوازيين في الجزائر

بالنسبة لاهم عمليات كان يقوم بها بنك الجزائر هو تسهيل عمليات الاستيراد كون الجزائر كانت ولا تزال سوق جنوبية لفرنسا حيث كانت قيمة عمولة عملية استيراد تقدر 0.5 سنتيم من كل 1000 فرنك فرنسي وهي تقريبا عمولة مجانية هدفها تسهيل الاستيراد للبضائع الفرنسية إلى الجزائر وكانت عملية الاستيراد سهلة ومتاحة لكل فرنسي دون قيود بينما الجزائريون التجار كان عليهم التقيد بشروط التاجر في القانون الفرنسي أما العمليات التي كانت تتم بين البنك المركزي والخزينة لم تكن لتنتشر بل كل الإيرادات للبنك المركزي تصب في حساب الخزينة الفرنسية على ان البنك يدفع فوائد مقابل كل اقتراض من الخزينة الفرنسية والفائدة نسبية حسب المبلغ والغالب كانت معدلات متصاعدة ولا ثابتة ومن ثم تحقق أرباح على الخزينة الفرنسية وقد حرمت الخزينة الفرنسية البنك من مهامه التقليدية كتقدير وتغيير العملة اما البنك المركزي يقوم فقط بتحضير المبالغ المطلوب تغييرها لكن التسوية كانت من الخزينة اما بالنسبة للودائع فقد كان هذه الأخيرة مرتفعة في بنك الجزائر نتيجة نحسن موسوم الجنى

مقارنة بالجفاف في أوروبا وفرنسا خاصة حث ارتفعت الودائع للشركة الجزائرية في 1910¹³ الى 73 مليون الى 171 مليون في 1911 وكانت هذه الودائع تتلقى معدلات فائدة مقابل الإيداع تصل الى 5%. وكان كل مرة يضطر بنك الجزائر إلى رفع سعر الخصم لتحقيق خفض في الطلب على الائتمان وتدفع جديد لرأس المال إلى المستعمرة بعد زيادة الطلب من المعمرين على القروض من اجل الاستيطان وأيضا في إطار السياسة العام للفرنسيين من اجل تشجيع الاستيطان الفرنسي و الاوروي والذي كان مكلفا لأرض الخصبة والقوانين التي توفر لهم المواطنة والأمن والحماية والذي كان ذلك على حساب حقوق الجزائريين أصحاب الأرض، وتم العمل على تشجيع المحجرات الأوربية إلى الجزائر بتسهيل المستوطنات التي تضاعف عددها، وانصاع الأهالي الجزائريين للقوانين الاستثنائية مثل: قانون الأهالي 1871م وقانون حق المواطنة مقابل التخلي عن حقوقهم وعن أحوالهم الشخصية 14 جويلية¹⁴ 1865.

.III. المؤسسات المالية¹⁵

وتم إنشاء المجلس الجزائري للقرض (CAC) بتاريخ 16 جانفي 1947 ولكن هاتين الهيئتين لم تعملتا باستقلالية عن النظام المصرفي الفرنسي، لأن النظام كان كله تابعا لفرنسا وأن البنوك المتواجدة في الجزائر تعمل بتعليمات البنوك الموجودة في فرنسا.

1/ البنوك التجارية:

¹³ كان عام 1910 مواتيا بشكل خاص للمستعمرة. كانت الحصاد ، السيئة في أوروبا ، جيدة للغاية في الجزائر. تم إنتاج الحبوب والعبب بكثرة ، وكان المستعمرون قادرين على الاستفادة من ارتفاع الأسعار الناجم عن الندرة العامة للقمح في أوروبا والنيبيذ في فرنسا. لقد حققوا أرباحا عالية جداً وكان ميزان التجارة استثنائيا في تلك السنة لصالح الجزائر. وكانت النتيجة تدفق رأس المال إلى المعمرين ، والتي اتضح بوفرة من خلال زيادة كبيرة جدا في الودائع في البنوك..

¹⁴ قانون نابليون الثالث سمح ابتداء من 1865 لليهود وبعض مسلمي الجزائر الذين يقدمون الطلب بالحصول على الجنسية الفرنسية ثم الغرياء عن فرنسا والمقيمين في الأراضي الفرنسية أو مستعمراتها 1889 ليصبحوا مواطنين فرنسيين بكامل معنى الكلمة بالعكس المعارضة كانت شديدة لما تعلق الأمر بمنح الجنسية لمسلمي المستعمرة الجزائرية وبذلك عدل قانون منح الجنسية ليستثني الجزائريين الذين رفضوا التحلي عن هويتهم.

¹⁵ بلحنيش عبد الحمان " محاضرات النظام المصرفي " كيسة العلوم الاقتصادية البويرة ، 2019، ص4

القرض العقاري للجزائر وتونس C.F.A.T تاسس 1880

القرض الصناعي والتجاري C.I.C

البنك الوطني للتجارة والصناعة B.N.C.I.A

القرض الليوني C.L

الصندوق الجزائري للقرض والبنك C.A.C.B

الشركة العامة S.G تاسست عام 1914

شركة مرسيليا للقرض S.M.C

بنك بركليز المحدود B.B.L

قرض الشمال C.N

2/ بنوك الأعمال: وتضم:

البنك الصناعي لشمال إفريقيا .(B.I.A.N) وورمز(WORMS) ، وتم دمج هذين البنكين في

بنك واحد وأصبح يسمى البنك الصناعي في الجزائر والبحر المتوسط .(B.I.A.M) بنك باريس والأراضي

المنخفضة.(B.P.P.B)

3/ المؤسسات التعاقدية : وتضم المؤسسات التي تمول القطاع الفلاحي وهي كلها بنوك فرعية حيث نجد في

القطاع التجاري، البنوك الشعبية التي تتخصص في التجارة الصغيرة والتي عرفت نفس التطور كما في فرنسا،

ويتكون هيكلها من المجلس الجزائري للبنوك الشعبية(C.A.B.P) ، من الصندوق المركزي وثلاث بنوك محلية، أما

في القطاع الفلاحي نجد الصناديق الجزائرية للقرض الفلاحي التعاقدية (C.A.C.A.M) التي تمنح خاصة

القروض للجمعيات في الأجل القصير وهناك القرض الفندقية

5- المؤسسات العامة وشبه العامة: وتخضع للخزينة وتضم مؤسسات فرعية وأخرى محلية، بالنسبة للفرعية يوجد

القرض الوطني، القرض العقاري، صندوق الودائع والأمانات (C.D.C) ، البنك الفرنسي للتجارة الخارجية (B.F.C.E)، والصندوق الوطني للمناقصات العامة (C.N.M.E) أما المؤسسات المحلية: فكانت تضم مؤسسة صندوق التجهيز (المعدات) والتنمية بالجزائر (C.E.D.A) والذي أصبح فيما بعد صندوق التنمية الجزائري CAD ثم تحول إلى البنك الجزائري للتنمية BAD والذي أسس في سنة 1959 وكلف بتعبئة الأموال العامة لتغطية القروض الأساسية وتخصيصها لبرامج التنمية وأنشأت خصيصا لتمويل مشروع قسنطينة¹⁶

-الشبكة التقليدية: وتهتم بتمويل القطاع التقليدي، ويوجد نوعان من المؤسسات:

الفئة الأولى تهتم بتمويل بالقطاع الفلاحي والأخرى تهتم بتمويل القطاع الحرفي.

أ- القرض الفلاحي (C.A) مثل الشركات الفلاحية للاحتياط (S.A.P) على شكل تعاونيات ووظيفتها منح القروض القصيرة أو المتوسطة وكذلك توريدات بعض الخدمات الخاصة مثل تأجير المعدات، لوازم البذور.

ب- القرض البلدي (C.M) :وهدفه تقديم قروض استهلاكية، وقروض خاصة بالقطاع الحرفي، وقروض الخدمات البسيطة¹⁷.

¹⁶ مفتاح صالح " اداء النظام المصرفي الجزائري من قبيل الاستقلال الى فترة الاصلاحات" المؤتمر العلمي الدولي مارس 08-09 2005

ص103-104

¹⁷ نفس المرجع ص 104

المحاضرة الثالثة

الجهاز المصرفي بعد الاستقلال

خرجت الجزائر منتصرة سنة 1962 من حرب تاريخية قدمت فيها الغالي و النفيس من أجل الحرية و السيادة و هو مبتغى الشعوب المحتلة و في مقابل هذا النصر ورثت الجزائر بلد مدمرا في مختلف الميادين سواء كان صناعة، تجارة أو زراعة قطاعا اقتصاديا كان أو اجتماعيا أو ثقافيا و أمام كل هذا البؤس اجتمع المجلس الوطني للثورة الجزائرية في طرابلس سنة 1962 (C.N.R.A)¹⁸ لبحث سبل تنمية الاقتصاد الجزائري فيما يعرف " ببرنامج طرابلس" و بطبيعة الحال فإن هذا المجلس (C.N.R.A) هو مكون من أعضاء جبهة التحرير الوطني باعتباره الممثل الوحيد و الشرعي للدولة الجزائرية آنذاك و قاد هذا البرنامج "بن بلة" الذي أصبح رئيس للدولة الجزائرية بعد استقلالها في 5 جويلية 1962 كما شارك في وضع هذا البرنامج سبعة أشخاص من نفس المجلس و الخطوة التي لفتت انتباهي قبل سرد أهم دوافع هذا الاختيار (الخطيئة الأولى) هو طبيعة المجلس الذي ضم حوالي 56 شخصية وطنية التي تميزت بيمينتها المكثفة للعسكر $\frac{3}{4}$ مما سيدفع باعتبار أن محاور السياسة و المحافظة على وحدة مؤسسات ستغلب دون شك عن قضايا الاقتصاد التي تبدو و أنها حسمت منذ أزل و لم تطفو إلى النقاش بالرغم من بلوغه الأمر حيث استهل المحاور الخمسة الأولى في برنامج هذا الاجتماع بإبراز صورة شاملة عن الوضعية المزرية لمخلفات الاستعمار و التطرق لمفاوضات إيفيان وتبويجها باتفاقيات 18 مارس 1962 و من ثم الاعتراف بالسيادة الوطنية و تهمين الكفاح المسلح و تبني الشعب له خلال الثورة ليتطرق المحور الأخير لاختبار مبادئ الاشتراكية "إن الثورة الديمقراطية تشيد واع للبلاد، في إطار مبادئ اشتراكية وسلطة في أيدي الشعب" و ورد مما ورد في هذا الاتجاه "إن الوضع الاجتماعي والثقافي للبلاد يتوقف على ظروفها الاقتصادية وحتى تكون تنمية الجزائر سريعة ومنسجمة نحو الاستجابة لاحتياجات الجميع في إطار نظام تعاوني يجب أن تصاغ التنمية في

¹⁸ MOHAND-AMER Amar et BENZENINE Belkacem " Le Maghreb et l'indépendance de l'Algérie », IRMC et Karthala, 2012 P⁴¹

منظار اشتراكي بالضرورة".¹⁹ .. و ما أحاول أن أشير إليه في اعتقادنا هو ترسخ الفكر الاشتراكي في قادة جبهة التحرير الوطني.

و بعيدا عن الشق السياسي فإن البرنامج الاقتصادي اعتمد فعليا منهجية الاشتراكيين كمسار و منهج للاقتصاد الجزائري كسبيل لتحقيق التنمية فأقام شعار الأرض لمن يخدمها في القطاع الزراعي و اعتمد على التخطيط المركزي من طرف الدولة للنهوض بالصناعة أما القطاع الخاص فكان موجها لخدمة الصناعة وفق ما يتفق مع مخططات الدولة بإقرار صناعة ثقيلة تحويلية و خفيفة و تطوير صناعة البترول و الغاز لصناعات إستراتيجية.²⁰

ولعل من أهم الأسباب التي كانت تقف وراء هذا الاختيار الإيديولوجي بغض النظر عن الحافز المعنوي و التاريخي الذي وجدته الجزائريون من الكتلة الاشتراكية و بالأخص من عبد الناصر و دعمه الثورة الجزائرية و ما أسفرت عنه حرب التحرير من استشهاد أكثر من مليون و نصف مليون شهيد و حوالي ثلاث ملايين من الذين كانوا في المحتشدات و 100 ألف معتقل و آلاف اللاجئين كانوا خارج الوطن كانوا خارج الوطن في الشقيقتين تونس و المغرب الأقصى بالإضافة إلى الحصيصة الامتهدية من اليتامى و المعطوبين ثم الأرامل و المرضى و المتشردين و العاطلين عن العمل فإن العامل الاقتصادي كان وراء هذا القرار من خلال نقص الادخار في فترة بعد الاستقلال مباشرة و هروب رؤوس الأموال و الإطارات إلى الخارج قبل و بعد الاستقلال و ندرة اليد العاملة المؤهلة²¹

بالإضافة نزوح إلى الضغط الاجتماعي و الاقتصادي على المدن مما استوجب تنمية سريعة لكبح هذا الضغط باعتبار أنه هناك حوالي 800.000 فرد من الأرياف نزوحا نحو المدن بحثا عن العمل و بالإضافة إلى رجوع المهاجرين من المغرب و تونس²² ثم تخريب البني التحتية بفعل الحرب من الطرقات و الجسور و إتلاف الأراضي و الغابات نتيجة سياسة الأرض المحروقة و اللامحروقة والقضاء على المواشي و إتلاف الزرع و الآلاف الفلاحية

¹⁹ عصماني أحمد "مسيرة الثورة التحريرية من خلال تصريحات قادتها 1954-1962"، مذكرة ماجستير، إشراف جمال قنان، 2001 ص 247-249.

²⁰ Abderrahim Lamchichi « l'Algérie en crise », l'Harmattan, Paris, 1991, pp 102-103.

²¹ Abderrahim Lamchichi, Op cit, p 132.

²² Temmar Hamid, « stratégie de développement indépendant, le cas de l'Algérie, OPU, Alger, 1983, p 270.

والصناعية و في ظل هذا الأمر فإنه كان من الأمر بسهولة أن تتدخل في ينحاز مؤتمر طرابلس لاعتماد التخطيط وفق النظام الاشتراكي كمنهجية للاقتصاد الجزائري أقره أيضا ميثاق الجزائر 16-24 أبريل 1964.²³

حيث يمكننا الاتفاق مع عديد من المؤلفين الذين أرحوا لهذه المرحلة على تقسيمات الثلاث التي تتجلى أولها من 1965 إلى 1965 و < أهمها تأمين الثروات الوطنية وبناء قاعدة اقتصادية تركز على التصنيع أما المرحلة الأخيرة قبل اعتماد مجموعة من الإصلاحات و التوجه إلى اقتصاد السوق كانت من 1980-1989 ويطلق على هذه الفترة مرحلة التنمية اللامركزية.

ما ميز مرحلة الاقتصادية للرئيس بن بلة هو تطبيق التخطيط وفق لمبادئ الاشتراكية في ظل الحاجة الاستعجالية إلى الاعمار و التوظيف التدريس و الصحة كان لزاما اللجوء إلى التسيير الذاتي سنة 1963 لمختلف المؤسسات التي ورثها الجزائر عن الاستعمار الفرنسي و ذلك من خلال انتخاب جمعية عامة عن عينة من العمال لتسيير المؤسسات حيث يعرف هذا المجلس المسير اليوم بمجلس إدارة و هذا إن دل فإنما يدل على روح المسؤولية للعمال أثناء تلك الفترة كما يعكس مدى الديمقراطية التي تخللتها المجالس المنتخبة التسيير التي تداولت على التسيير كل مرة في قطاع الصناعة و الخدمات و التجارة و غير ذلك من القطاعات مع التأميم المبكر لأراضي المعمرين و لصالح الفلاحين سنة 1963 و إلى حد ما كان هذا التسيير المؤقت لاقتصاد الدولة يوفي بالأهداف المبدئية لحاجات الأفراد و المجتمع لكن الطبيعة التي فطر عليها الجزائريون التي تكمن في تدخل السياسة و خاصة الحزب الأوحده آنذاك بقيادة محمد خيضر الذي استقال افريل سنة 1963 بالإضافة إلى تسلط الرئاسة من جهة و بروز مجموعة "وجدة" كمخلص عجل بالتسيير الذاتي لدواليب الاقتصاد الوجودي في الجزائر إلى الزوال و مهد لوهم الصناعة المصنعة الذي كان شعار السلطات الجزائرية بعد انقلاب مارس 1965.

²³ Abdelatif Benachhou, « planification et développement en Algérie 1962-1980, ENED, 1980.

استحداث البنك المركزي

تم إنشاء البنك المركزي الجزائري بموجب قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 والذي تم نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 28 ديسمبر 1962 وكانت الفقرة الأولى تطرقت لتاريخ نشأة البنك المركزي يوم 4 أوت 1851 والذي كان به امتياز إصدار الأوراق البنكية في الجزائر تحت السيادة الفرنسية ولكن بعد الاستقلال سيصبح تحت السيادة الجزائرية²⁴ وسمي يوم بموجب القانون لغاية 1 جانفي 1963 بالبنك المركزي بعدما كان اسمه بنك الجزائر نسبة للنظام المركزي الذي اتخذته الجزائر في مؤتمر طرابلس والذي يعبر عن طبيعة النظام الاشتراكي في الجزائر بعد الاستقلال

الفقرة الخامسة من قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 جاءت تنص على البنك المركزي يتمتع بالاستقلالية المالية وهو مؤسسة عمومية ذات طبيعة مدنية وبنك المركزي يختلف مع البنك الجزائر كونه بنك البنوك لا يقوم بالتعامل مع الأشخاص الطبيعيين كما كان البنك المركزي بل يشرف ويتعامل مع البنوك والمؤسسات المالية والمادة رقم 2 من الأمر تنص على البنك يتمس بصفة التاجر ومقره في العاصمة وهو ملك للدولة.

أيضا البنك المركزي يكون تحت إمرة محافظ بنك يقترحه وزير المالية كما تنص عليه المادة 9 من هذا القانون وعهدته تتنافى مع أي مهمة أو وظيفة أخرى أو يمتلك مؤسسة تجارية يتم تعيينه بمرسوم من طرف رئيس الدولة وأيضا هو يمثل البنك المركزي في الشؤون الخارجية . البنك المركزي يعمل مع مجلس إدارة ومجلس الرقابة ومديرية عامة حيث ان مجلس الإدارة يتكون من مدير عام ومحافظ البنك المركزي و 4 إلى خمس مستشارين يتم اختيارهم على كفاءات اقتصادية ومالية من الدولة بالإضافة إلى خبيرين إلى خمسة كفاءات بصفتهم مستشارين مهنيون في الفلاحة والصناعة والتجارة بالإضافة إلى شخصيتين إلى ثلاث مستشارين من مؤسسات العمل في

²⁴ قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 والذي تم نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 28 ديسمبر 1962 ص 110

الجزائر²⁵ ويجتمع مجلس الإدارة على الأقل مرة واحدة في الشهر²⁶. من مهام مجلس الإدارة تحديد الكفاءات والرواتب للمستخدمين في البنك المركزي وينظم القوانين الداخلية للبنك المركزي ويحدد المعايير والشروط العاملة للعمليات التي يقوم بها البنك المركزي ويقرر إنشاء أو سحب الأوراق والنقد للبنك المركزي في إطار المادة 31 ويحدد معالم إصدار الأوراق ويرخص للتحويلات ويضع مل سنة ميزانية البنك المركزي بالإضافة إلى مهام أخرى ذكرتها المادة 30 من قانون رقم 62-144. المدير العام يتم تحديد مهامه من طرف محافظ البنك المركزي ويتم تعيينه بمرسوم رئاسي من طرف رئيس الدولة وتقريبا يتساوى مع المحافظ في التحفظات التي تسقط عليه خلال أداء مهامه.

هيئة المراقبة تتكون من مراقبين يعينان بمرسوم رئيس الجمهورية بناء على اقتراحات وزير المالية على ان المراقبين يتم تعويض مصاريف التنقل والإقامة وليس اجر موظف وتكون مهامهما مراقبة خدمات وعمليات البنك المركزي ويحضران ايضا اجتماع مجلس الإدارة ويستعلمان ويتحرران جدول حساب النتائج للبنك المركزي على ان يراسلا ويرز المالية بتقرير مفصل 3 اشهر بعد الاعلاق²⁷ كما لهم امكانية الاقتراح على مجلس الادارة

عمليات البنك وفق قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 بالإضافة إلى مسؤولية في إصدار النقد فهو بالسوية يشرف على ضبط وتوجيه السيولة النقدية ويضبط ويوزع القروض ضمن سياسات الحكومة بالإضافة إلى مهم الصرف ومهمة الإشراف على التنظيم البنكي والقرض وسياسة إعادة الخصم والوساطة المالية

28

نص نفس قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 على العلاقة بين البنك المركزي والخزينة فيما تعلق بإمكانية إقراض البنك للخزينة على شكل تسبيقات وكفالات لتمويل الاقتصاد ولكن في الحقيقة وان

²⁵ نفس المرجع اعلاه

²⁶ المادة 25 من قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 والذي ثن نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 28 ديسمبر 1962 ص 112

²⁷ المواد 32-35 من قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 والذي ثن نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 28 ديسمبر 1962 ص 113

²⁸ نفس المرجع اعلاه

كانت العلاقة في القانون مثالية ترقى للقوانين الحالية إلى أن الخزينة كانت الأمر الفعلي على البنك المركزي من خلال سياسات الحكومة وتوجيه البنك المركزي نحو خيارات الاقتراض المطلوبة من القيادات والخزينة وهو ينفي ما يعرف بالاستقلالية البنك المركزي بالمفهوم المعاصر بالإضافة إلى أن الفقرة من المنظمة للعلاقة بين الخزينة والبنك المركزي في قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 سقفت التسبيقات على المكشوف بحدود 5 % وفي مدة 240 يوم بينما تسقيف حجم التعاملات او التسبيقات للبنك المركزي اتجاه الخزينة في حين القوانين الحالية جاءت هذه العلاقة واضحة بحدود 10 % من الإيرادات السابقة للسنة المالية وترد هذه التسبيقات في اجل 240 يوم يعني لا تتجاوز السنة والموازنات أنداك بالرغم أن الجزائر كانت مدمرة من الاستعمار وتحتاج للبناء والتشييد وإطلاق في ثورة صناعية كبيرة إلى أنها سقفت احتياجاتها المسبقة ب5 % في نفس الوقت يعطي الانطباع بهيمنة وقوة الخزينة على البنك المركزي بعدم الرجوع اليه بالرغم من تواجد التشريع الذي ينص على ذلك وهذا بفعل العائدات البترولية من جهة وضعف الواردات بسبب قوة الصناعة أنداك وعدم حاجيتها من الخارج بشكل كبير في ظل احتكار الدولة للتجارة الخارجية .

يبدو واضح أن بنك الجزائر أنداك لم يكن يحتوي على مجلس نقد وقرض بالمفهوم المعاصر والذي يشرف على السياسة النقدية وادواتها حيث كانت عملية تنزيم القرض والسيولة من مهام البنك المركزي والغرض من ذلك مرافقة السياسة العامة للحكومة في التنمية والنمو وهذا ما يدعو خلو اي هدف رئيسي للسياسة المتبعة انذاك باستثناء مرافقة سياسة الحكومة والتي تختلف عن أهداف السياسي النقدية التي هي من مهمة البنوك المركزية باستثناء ما نصت عليه المادة 36 التي تتمثل في استقرار الداخلي والخارجي للنقد وعلى ما اعتقد كان يقصد به استقرار العملة والتي كانت تحت نظام بروتن وودز أنداك والذي لم يتم التوقف العمل ب هالا في سنة 1971 بعد قرار نيكسون الشهير ولهذا لم يكن أي داعي للقلق على سياسة العمل في ظل استقرار كل العملات الدولية أنداك وارتباطها بالدولار الذي يرتبط بالذهب وعلى العموم تمثلت عمليات البنك المركزي في

1/العمليات المتعلقة بالذهب والعملات الأجنبية

2/العمليات التي تتعلق بالائتمان

3/العمليات على السوق النقدي

بالنسبة للعمليات الأولى فان البنك المركزي يتدخل بائعا او مشتريات للذهب أو إقراض أو حتى إعطائه كرهن او منحة،يقوم أيضا بالخصم وإعادة الخصم ويتلقى كودائع للذهب والعملات الأجنبية ويشرع كل عملية أو إجراء يتعلق بهين الأخيرين أما فيما يخص عمليات المتعلقة بالائتمان فان البنك المركزي يقون بخصم الأوراق التجارية التي تملكها البنوك والمؤسسات المالية في اجل لا يتعدى 3 أشهر كما تمنح قروض على كل ضمانات أو أوراق أو سندات الدولة كما أن المادة 45 من قانون المذكور أعلاه كانت تصنف القروض متوسطة الأجل هي التي تهدف إلى تحقيق التنمية والإنتاج وتحويل بعض العمليات او ائتمان موجه للبناء والتشييد وكل الاوراق المالية التجارية المتعلقة لهذه القروض ممكن خصمها من طريف المؤسسات المالية والبنوك التجارية ذات 5 سنوات .

نشأة الدينار الجزائري

من اجل استكمال السيادة الجزائرية ثم إنشاء عملة الدينار بموجب قانون64-111 بتاريخ 10 ابريل 1964 والتي تأخذ الرمد دج وبالفرنسية DA وهي مقسمة الى سنتيمات التي تأخذ الرمز CT اما قيمة الدينار فكانت مكافئة180 ملغ من الذهب.

ورثت الجزائر مجموعة من البنوك الفرنسية التي كانت تخدم الاستعمار الفرنسي ومن اجل بعد الاقتصاد الاشتراكي واستعادة النظام المصرفي الجزائري ثم إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية (CAD) في 7 ماي 1963 بموجب قانون 63-165 والذي تحول إلى البنك الجزائري للتنمية (BAD) سنة 1972 ؛ وكان يهدف لتمويل المشاريع الاستثمارية في الأجل المتوسط والطويل وفق أهداف التنمية الاقتصادية في الجزائر. أيضا إنشاء

الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) في 10 أوت 1964 بموجب قانون 64-227 وكان يعمل على توفير خدمات الادخار للأفراد والأسر وتمويل قروض سكنية.

بعد هذه الفترة كانت الجزائر تعمل ببنوك وطنية المذكورة أعلاه وبنوك فرنسية لم تكن تتماشى مع الخط الاقتصادي الجزائري مما استوجب تأميم البنوك عام 1966 في نفس الوقت تم تأسيس معظم الجهاز المصرفي الجزائري وكان كل بنك بتخصص في قطاع ما و بصفة عامة كما يلي :

- البنك الوطني الجزائري (BNA) في 13 جوان 1966 ؛ والذي أنشئ بموجب الأمر 66-178 والذي ورث بنوك فرنسية مثل القرض العقاري للجزائر وتونس والقرض الصناعي والتجاري وبنك باريس والبنك الوطني للتجارة والصناعة في فرنسا وأخيرا مكتب الخصم بمعسكر²⁹ وكان هذا البنك مزيج التمويل القصير الأجل والطويل حيث كان يهتم بالقطاع الزراعي والصناعي على حد سواء في إطار المخططات الاقتصادية التي كانت تنتجها الجزائر، فيما كان ايضا يهتم بتقديم تسبيقات الصندوق وتمويل على المكشوف

- القرض الشعبي الجزائري CPA في 14 ماي 1967 ؛ والذي أنشئ بموجب الأمر 66-336 حيث ورث شركة مارسليا للقرض والوكالة الفرنسية للقرض والبنك المصرفي الجزائري وكان يهتم بالتعامل مع الادارت المحلية من خلال تمويل مشاريع الداخلية والأشغال العمومية بالإضافة انه كان يقدم قروض الاستهلاك³⁰.

- البنك الخارجي الجزائري (BEA) في 1 أكتوبر 1967 المتضمن استحداث هذا البنك في الأمر 67-204 والذي ورث القرض الليوني وبنك باركليز، وقرض الشمال و الشركة العامة وبنك الصناعة

²⁹ الامر رقم 66-178 المؤرخ في 13 جوان 1966 المتضمن استحداث البنك الوطني الجزائري

³⁰ الامر رقم 66-336 المؤرخ في 29 ديسمبر 1966 المتضمن استحداث القرض الشعبي.

الجزائرية وكان يختص بتنفيذ السياسة العامة فيما يتعلق بالتجارة الخارجية وتمويل مستلزمات الاقتصاد الجزائري عن طريق المؤسسات الوطنية.

1/ إصلاح السبعينات :

أسندت عملية التخطيط التي كانت قائمة على استثمارات المتراكمة في شكل برنامج وطنية للفترة 1967—1977 إلى وزارة المالية و التخطيط و الذي كان السكرتير الوطني للتخطيط التابع لديوان هذا الأخير و الذي تم استحداثه في سنة 1970 هو المهندس الفعلي لذي يسهر على تطبيق نموذج صاحب النموذج النظري الاشتراكي المفسر للاقتصادي الجزائري (نظرية الصناعات المصنعة) ل Gérard .B و من هنا يتضح جليا مركزية التخطيط و اتخاذ القرار بالإضافة إلى تداخل الصلاحيات من خلال تبعية المؤسسات العمومية تحت وزارات مختلفة لوزارة المالية و التخطيط التي تتبع فعليا بدورا لهيئة سياسية المتمثلة في مجلس الثورة الذي قاده بومدين بالإضافة إلى الحكومة التابعة لأوامره و قراراته و ايدولوجيته الاشتراكية، من الجدول السابق يبدو واضحا أن الصناعة المصنعة كانت تاخذ حصة الأسد بدليل أن الاستثمارات العامة ركزت على مجموعة الصناعات الثقيلة التي تراوحت بمحدود 49% بالنسبة للثلاثي الأول المخطط الأول 1967 – 1969 و 45% بالنسبة لكل المخطط الثاني (الرباعي الأول 70-73) و المخطط الثالث (الرباعي الثاني 74-77) و أن كانت نسبة العامة للاستثمارات الموجهة للصناعة متناقصة فالغلاف المالي لها يتزايد كل سنة على الترتيب من 5400 مليون دينار إلى 12400 مليون دينار لكل رباعي.³¹ و بما ان ملكية رؤوس أموال البنوك العمومية تعود كلية إلى الدولة فإنها هي من تمول هذه الخطط الاقتصادية إلى جانب الحزينة بطريقة بيروقراطية وأوامر فوقية وليس على أساس دراسة ملف الإقراض، ومنه فإن كل القرارات الهامة المتعلقة بالنظام المصرفي، كانت تتخذ مركزيا وبطريقة إدارية كذلك، كما أجبرت الدولة المؤسسات العمومية بتوطين كل عملياتها المالية في مختلف البنوك، لمراقبة ومعرفة

³¹ سي محمد كمال " قضايا في الاقتصاد الجزائري خلال نصف قرن" دار حامد للنشر والتوزيع، الاردن، 2018

حجم التدفقات واستمر في هدها العقد العمل بثنائية القروض سواء المتوسطة الأجل او طويلة الأجل المرافقة لبرنامج المخططات وبقي التداخل بين البنوك التجارية في المهام والأهداف وعمليات التمويل وليس على أساس السمعة والتحليل المالي وجدية القروض بعد دراستها ولم تكن الضمانات سوى حسن النية وأوامر السلطة في توزيع القروض ضمن السياسة العامة لها مما خلق التراخي داخل الدائرة المصرفية كان بأمانه التأثير على التوازن المالي الداخلي لهذه البنوك والمؤسسات, وحتى على التوازن المالي الداخلي للبلاد لو تعرض الاقتصاد لصدمة مماثلة لصدمة 1986.

- النشاط البنكي يقوم على مبدأ التخصص, وهذا يعني أن كل بنك, يتكفل بتمويل مجموعة من فروع الاقتصاد الوطني, وليس له الحق في تمويل فروع هي من اختصاصات بنك أخرى.

2/ إصلاحات الثمانينات :


فإذا كان التخطيط و النموذج الفرنسي الأصل المستورد " الصناعة المصنعة" ولد بوادر اختلال للاقتصاد العام فان مرحلة 80-1989 أفرزت شللا للاقتصاد و هذا مرده لمواصلة العيش في أخطاء السياسة الاقتصادية في كنف الماضي و الإصرار على التخطيط بابتداع المخططات الخماسيات بدل المخططات الرباعيات أين شهدت إنجاز مخططين تنمويين هما: المخطط الخماسي الأول 80-1984، المخطط الخماسي الثاني 85-1989 مع استباق بالدعوة للتطرق إلى إصلاحات اقتصادية التي لم تكن جذرية بقدر ما كانت تتميز عن سابقتها في شق إحلال اللامركزية مكان المركزية و أن كانت نسبية و الانفتاح على الخارج في نهاية فترته و الذي سن في عهدة جنرالات التجارة و اقتصاد البازار و الذي مازالت أثاره إلى غاية اليوم بارزة و لا زلت أحفظ جملة الكاتب والصحفي الجزائري يحي أبو زكريا استغلال العديد من أركان النظام هذا الانفتاح على التجارة دونه من مزايا الرأسمالية فأثروا ثراء فاحشا وقد أوجدت هذه الحقبة 6000 ملياردير أغلبهم من أركان النظام والمؤسسة العسكرية مع نفاذ أموال خزينة الدولة الجزائرية زائد تراكم الديون ومستحققاتها و من لحسن الحظ أن فترة الرئيس

الشادلي بن جديد عرفت صدمات اقتصادية لم تعرف في عصر الرئيس بومدين و على العموم و كالعادة جاءت البنود العريضة للإستراتيجية الاقتصادية للمخططات الحماسية في الميثاق السياسي

ارتفع متوسط أسعار النفط إلى 35 دولارا في 1980 ثم إلى 37 دولارا في 1981 بسبب الحرب العراقية - الإيرانية وكانت هذه هي أعلى قيمة يصل إليها برميل النفط قبل ذلك التاريخ لكن بعده و إلى غاية 1985 عند 26 دولارا قبل أن تنهار في افريل عام 1986 وتصل إلى مادون عشرة دولارات كما يوضح

الشكل البياني التالي

شكل رقم 2 تطور أسعار النفط خلال الثمانينات



كان هذا الحدث الأكثر ضجة في الاقتصاد الدولي في عقد الثمانينات هو موضوع صراع أسعار النفط إذ استغلت كل من الولايات المتحدة واليابان وألمانيا الفدرالية أكبر منه في فرنسا وإيطاليا والمملكة المتحدة فرصة

الأسعار المتدنية لتسجل معدلات نمو الناتج الإجمالي تجاوزت 4.7% في 1988 في دول OCED بعدما كانت 0.3% في سنة 1982 و أن معدل التضخم بقي في مستوى مقبول 3% في السنة وأن مستوى البطالة اتجه نحو الانخفاض من 8% في 1985 إلى 6,5% في 1988 في حين تضررت الدول المصدرة للنفط على أوسع نطاق إذ سجلت معدلات الناتج الإجمالي مستويات انكماشاً كبيرة بسبب انهيار النفط سنة 1986³²

انطلقت الإصلاحات الهيكلية للقطاع الاقتصادي مع بداية الثمانينات، حيث تمت سنة 1983 إعادة هيكلة 102 مؤسسة عمومية، ليصبح عددها 400 مع تغيير نظام اتخاذ القرار الذي كان مركزياً إلى نظام لا مركزي. كما تم في السنة 1986 إصلاح القطاع الفلاحي، بتخصيص مزارع الدولة وتنظيمها في شكل تعاونيات خاصة، فأصبحت هذه الإصلاحات ضرورية، خاصة بعد تدهور وسائل الدفع الخارجية، وهذا ما اجبر السلطات على مرافقة كل هذا بإصلاح مصرفي و ثم إنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية: الذي أنشئ بتاريخ 13 مارس 1982 خصيصاً لتمويل الأنشطة الفلاحية و التقليدية عامة و يمكن بيانها فيما يلي: تمويل هياكل و أنشطة الإنتاج الفلاحي و كل ما تعلق بهذا القطاع.

تمويل هياكل و أنشطة الصناعات الفلاحية.

تمويل هياكل و أنشطة الصناعات التقليدية و الحرفية.

إضافة إلى بنك الفلاحة والتنمية ظهر بنك جديد ينشط على المستوى المحلي و هو: بنك التنمية المحلية: بتاريخ 30 أفريل 1985 تم إنشاء بنك محلي سمي بنك التنمية المحلية، يهتم بشكل خاص بتمويل الأنشطة المحلية منها:

عمليات الاستثمار الانتاجي المخططة من طرف الجماعات المحلية

. عمليات الرهن

³² سي محمد كمال " قضايا في الاقتصاد الجزائري خلال نصف قرن" دار حامد للنشر والتوزيع، الاردن، 2018

كما يقوم بجميع العمليات المصرفية التقليدية خاصة الإيداع.

جاء قانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك بإعطاء دور أكبر للبنوك والبنك المركزي وإخراجه من سيطرة سلطات أخرى وسلطة الخزينة العمومية فالمادة 8 منه جاءت تنص على ان البنك المركزي يشارك في اعداد التشريع والتنظيم المتعلق بالصرف والتجارة الخارجية ويقوم اثارها في توازنات الاقتصاد وهذا للعلاقة القوية بين العملة والتجارة الخارجية سواء الصادرات الواردات وإعطاء دور أكبر للبنك المركزي للتنسيق بينهما في هذا القانون سواء الإعداد او التشريع او الدراسة كان امر غير معمول به وجاءت هذه المادة بعد أزمة النفط وعجوزات كبيرة في ميزان التجاري وميزان المدفوعات لم يكن منطقيا بقاء سعر العملة عند ذلك التسعير وإعطاء البنك المركزي دور أكبر كان من اجل تعديل الاحتلال الذي كان في العملة والتجارة الخارجية

نصت المادة العاشرة على ان المنظومة المصرفية تشكل اطار المخطط الوكبي للتنمية في مجال تمويل الاقتصاد وهذه المادة ابقّت المنزلة المصرفية تحت شعارات النزاهة الاشتراكي والاستقلالية لهذا البنوك حيث تمويل الاقتصاد انذاك كان بطريقة خاطئة والبنوك كانت تتحل هذه الخسارة وهذا الوزر وليس في إطار ما ترمي إليه الوساطة المصرفية وتنظيم هذا الجهاز وأهداف السياسة النقدية ومبدأ الربح والخسارة الناجمة عن حرية التسيير ومنح القروض فالمؤسسات الاقتصادية آنذاك كانت تعرف عجز وإفلاس مؤسسات كثيرة والبنوط بطبيعتها تاجر كان لزاما أن لا تتحمل خسائر تلك المؤسسات ولا تقوم باعادة تمويلها او هيكلتها الا فيما يخص أهداف والدراسات التي تقوم بها نصت المادة 19 من رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 على ان البنك المركزي يتولى في إطار المخطط الوطني للإقراض توزيع الاعتماد على قطاعات الاقتصاد ويساعد الخزينة ويوفر استقرار العملة وأخيرا في الترتيب تسيير أدوات السياسة النقدية وهذا الأمر كان يبتعد أماما عن الأهداف الرئيسية للبنوك المركزية المتمثل في استقرار الأسعار او دعم النمو كما ان هذه المادة كانت صريحة في عدم استقلالية البنك المركزي بمطالبته مساعدة

الخزينة في حين ان البنك المركزي يتمتع بالاستقلالية وينفصل عن الخزينة وتمويلها لا يكون الا في إطار السوق ضمن السوق النقدية ثم كيف يمكن للبنك المركزي ان يحافظ على استقرار العملة وهو لا يمكنه التحكم في السياسة الخارجية وأهدافها ولا يملك احتياط صرف كبير في تلك الفترة قصد التدخل للحفاظ على استقرار العملة وهو ما حصل في بداية التعيينات عندما انهار الدينار الجزائري.

اضافت المادة 30 من قانون المصارف 1986 بندا لم يكن في القوانين السابقة التي تنظم المصارف كون هذا البند تعلق بالمؤسسات المالية التي لم تكن له اي دور في الاقتصاد الجزائري كون الاقتصاد الجزائري قبل فترة الثمانيات كان يعرف أرباحية مالية وفوائض في ميزان المدفوعات والمادة 30 رخصت عن طريق التنظيم إمكانية اللجوء للمؤسسات الدولية في تاجل قروض خارجية وهذا الترخيص للاستدانة الدولية كان بغرض مساهمة في تمويل الاقتصاد الذي كان يعرف تدهور واضح الثمانيات و ما أدى إلى وقوع الجزائر في مصيدة المديونية و كانت أولى علاقتها مع صندوق النقد الدولي في برنامج التثبيت الذي امتد من 31-5-1989 إلى 30-5-1991 حيث بلغ مبلغ التسهيل 300 مليون وحدة حقوق سحب خاصة³³ و محتوى هذا البرنامج كان يقوم على تخفيض أسعار الصرف و انفتاح الجزائر على الخارج و ضبط السياسة النقدية و هذا ما حدث بالفعل حيث انخفضت أسعار الصرف بشدة كما ثم فتح التجارة الخارجية للخواض و هذا ما سنأتي على ذكرهما بالتفصيل في الفصول القادمة أما السياسة النقدية فلم تبلغ أهدافها المتمثلة في استقرار الأسعار و تعزيز النمو على العكس من

³³التسهيل التمويلي التعويضي و الطارئ: CCFF حسب صندوق لنقد الدولي إن الدول الأعضاء التي تواجه عجزا في ميزان مدفوعاتها نتيجة الانخفاض المؤقت لحصيلة صادراتها بسبب عوامل خارجية مؤقتة تخرج عن سيطرتها الداخلية، يمكنها الحصول على مساعدة في إطار هذا التسهيل. و يبلغ حجم التمويل المتاح 30% من حصته إذا كان العجز مرتبنا بانخفاض حصيلة الصادرات أو بعض الطوارئ الخارجية، و 15% من الحصة إذا كان الأثر يرجع إلى ارتفاع تكاليف واردات الجبوب، و يجوز استكمال تخفيف حدة الأثرين السابقين لـ 20% أخرى من الحصة. و إذا كان البلد قد التزم ببرنامج مع الصندوق فيماكانه الحصول على تمويل متعلق بتلك الطوارئ ليكون الحد الأقصى للتمويل إلى حوالي 95% من حصة البلد العضو. و بيد التسديد بعد 3سنوات و 3 أشهر و ينتهي بعد 5 سنوات و في الحالات التي يتحسن فيها وضع ميزان المدفوعات للدول التي استفادت من التمويل فإنها تقوم بإعادة الشراء لتسوية وضعيتها قبل المدة المحددة علي عدة تعديلات و ادمج في أوت 1988 مع التمويل المتعلق بالطوارئ.

ذلك و هذا ما أدى إلى استحداث برنامج ثاني على شكل اتفاق استعداد ائتماني³⁴ بمبلغ قرض 300 مليون وحدة حقوق سحب خاصة³⁵ من 3-6-1991 إلى 30-3-1992 و كان يقوم على أساس مواصلة نفس الإصلاحات التي بدأتها الجزائر في الاتفاقية الأولى و لكن بعد سنة من اتفاقية البرنامج الإصلاحي الثاني واجهت الجزائر صعوبة في تسديد أقساط و فوائد الديون المترتبة عليها كون ان كلفة الديون بنفسها كانت مكلفة كما ان المؤشرات الاقتصادية المحققة كانت هشة جدا حيث كانت مجموع الديون المتراكمة في نهاية هذه الفترة (1993) حوالي 29 مليار دولار بالإضافة إلى أن خدمة الدين بلغت قرابة 9 مليار دولار في حين أن الصادرات نفسها في نفس السنة كانت 12 مليار دولار بمعنى ان الديون كانت تتمثل أكثر من 240% من إيرادات الجزائر كما وصلت معدلات التضخم إلى مستويات قياسية في سنة 1992 إلى 30% ثم إلى 20% سنة 1993 و بالإضافة إلى كل هذا انخفض سعر الدينار تحت وصاية الإصلاحات إلى مستويات متدنية عقدت هي الأخرى عملية التسديد حيث هوي سعر الصرف من 8 دولار إلى أكثر من 30 دولار .

المادة 43 في هذا القانون تفتنت للسر المهني للبنوك بعدن إفساد حسابات الزبائن المتعادين قانونا مع

هذه البنوك³⁶

قانون 1988

³⁴ اتفاقات الاستعداد الائتماني (Stand-By Arrangements) وتمثل هذه الاتفاقات جوهر سياسات الإقراض في الصندوق. ويعتبر اتفاق الاستعداد الائتماني بمثابة تأكيد للبلد العضو بأنه يستطيع السحب من موارد الصندوق إلى حد معين، على مدى فترة تتراوح بين 12 و18 شهراً في العادة، لمعالجة ما يواجهه من مشكلات قصيرة الأجل في ميزان المدفوعات (ماخوذ من الصندوق النقد الدولي (<https://www.imf.org/external/pubs/ft/exrp/what/ara/whata.htm>))

³⁵ حقوق السحب الخاصة حسب تعريف صندوق النقد الدولي هي أصل احتياطي دولي استحدثه الصندوق في عام 1969 ليصبح مكملاً للأصول الرسمية الخاصة بالبلدان الأعضاء. ويتم تحديد قيمة هذا الأصل اعتماداً على سلة من أربع عملات دولية أساسية، ويمكن مبادلتها بأي من العملات القابلة للتداول الحر. ومع التوزيع العام لوحدة حقوق السحب الخاصة الذي تم في 28 أغسطس 2009 والتوزيع الخاص الذي تم في 9 سبتمبر 2009، زاد مقدار حقوق السحب الخاصة من 21.4 مليار وحدة إلى حوالي 204 مليار وحدة (ما يعادل حوالي 309 مليار دولار أمريكي، محاولة باستخدام السعر السائد في 4 سبتمبر 2014).

³⁶ قانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك

جاء في سنة 1988 قانون رقم 88-06 المؤرخ في 12 جانفي وهو القانون المعدل للقانون 19 اوت 1986 المتعلق بنظام البنوك وبعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات الاقتصادية كون البنك المركزي والبنوك هي مؤسسات اقتصادية لم اعد تخضع للمفهوم الستينات والسبعينات كونها مؤسسات تابعة لا تتمتع بالاستقلال المالي والشخصية المعنوية إلا على الورق كما بموجب هذا القانون تعطى الحرية للمؤسسات الاقتصادية بما فيها البنك المركزي والبنوك التجارية الدين كانوا تحت هيمنة الخزينة تعطى لهم كامل الحرية في التسيير اذونات السياسة النقدية وسياسة إعادة الخصم والائتمان وليس في إطار الأوامر ومن ثم هذه المؤسسات تتحمل الإرباح والخسائر بسبب تسييرها كما انه بموجب هذا القانون ثم استحداث مؤسسات مالية أخرى فالمادة السادسة من هذا القانون تكلف المؤسسات المالية التي لا تكتسي الطابع المصرفي ولا تتلقى ودائع و منح قروض بصفة أساسية بقبول المساهمات على شكل أسهم وسندات اشترك في الأرباح او عملية رأس مال ومن ثم ظهر الجهاز المصرفي ببنوك تجارية ومؤسسات أعمال لا تتلقى الودائع عكس المصارف ويسري عليها القانون المدني والتجاري³⁷.

³⁷ 1988 قانون رقم 88-06 المؤرخ في 12 جانفي وهو القانون المعدل للقانون 19 اوت 1986 المتعلق بنظام البنوك

المحاضرة الرابعة

الكتلة النقدية ومقالاتها

1.1-1 نظام المقايضة

تاريخ النقود قديم قدم البشرية و لا شك أن الإنسان في بدايته كان يلجأ للمقايضة أو المبادلة عندما يعجز عن توفير حاجياته حيث وجدت أدلة كثيرة عن تواجد مجموعة كبيرة من السلع البدائية في غير مواطنها الأصلية بسبب المقايضة و التي تحركت شمالاً و جنوبا شرقا و غربا قطعة حتى البحار و المحيطات و التي لم تكن لتبلغ تلك المدى لولا المقايضة.

تعتبر المقايضة أقدم شكل من أشكال النقود و تعرف على أنها تخلي عن سلعة ما و التي تعتبر فائض بمجرد أننا فكرنا بالتخلي عنها لصالح اقتناء سلعة أخرى نحن في حاجة لها و لا نستطيع إنتاجها و أن النشاط الإنتاجي لهذه السلعة لا يلي الحجم الكافي لتلك الحاجة و من هنا تظهر لنا الشروط العامة للمقايضة من خلال ضرورة وجود أطراف أو أشخاص و التي لا تقوم عملية المقايضة من دونهم الشرط الثاني فيكمن في وجود عرض المقايضة و الذي يعنى بالمنتج المتوفر للمبادلة من أطراف هذه العملية بالإضافة إلى وجود شرط الايراد أو الرغبة في عملية المقايضة و أخيرا السعر الذي سيتفق حوله للمقايضة كان نقوم بمبادلة 5 كغم من السمك مقابل 2 كغم من القمح.

الشق الثاني من المقايضة يكمن في عيوب هذه العملية من صعوبة توافق الرغبات فلو افترضنا ان الطرفين يمتلك محصول القمح والسمك فيمكن أن لا نوفق بين رغبة كل منهما فقد يحتاج صاحب السمك إلى سلعة غير القمح و العكس صحيح قد لا يحتاج صاحب القمح إلى السمك.

أما ثاني عيب فيكمين في صعوبة تجزئة السلع فلا يمكن لصاحب السمك أن يقسم سمكته إلى النصف للحصول على سعر عادل مقابل القمح في ظل عدم وجود مقياس ترضي الطرفين و في النهاية يبقى عيب الزمن و البحث عن سلعة التي تريدها يأخذ من المشقة والوقت الكثير .

مع تطور البشرية فطن الإنسان إلى تقييم الأسعار اعتمادا على وحدات معينة ففي العصور الهومرية كانت الماشية هي المعيار الأساسي للمقايضة و إلي كان الأصل لاسم النقود المعاصر " pecuniary " و الذي اشتق من اللفظ اللاتيني « pecus » و التي تعني النقود³⁸ .

إضافة إلى الماشية التي كانت سلعة تستخدم في تجارة الرق و تسديد المستحقات هناك الحبوب و الملابس و العسل و الأصداف الحجرية كما انتشر استخدام النقود السلعية من الشاي في الصين بالإضافة إلى السلع التي كانت لها قيمة دينية التي استخدمت مختلف تطور القبائل ضمن أشعارها و في النهاية تم استخدام أيضا التبغ في فرجينيا كسلعة تبادل .

بطبيعة الأمر اندثار أنواع النقود البدائية بما فيها النقود السلعية يرجع للعيوب التي تتخللها و التي تمثلت في قابلية هذه السلع للتلف و التخزين و تقادم قيمتها عبر الزمن و هذا بالرغم مما حضني به من قبول و ثقة عامة و سهولة تنقلها و تجزئتها³⁹ . كل هذا كان في صالح ظهور نقود جديدة تخدم تلك المجتمعات التي عرفت تحسنا في مستوى معيشتها و التي أنشأت لها حضارة عبر الزمن في كل بقاع العالم كما عرفت تقدنا غي عمليات الإنتاج و الاستخراج و التي كانت هذه الأخيرة لصالح المعادن التي لعبت دورا مهما و لفترة زمنية طويلة كنقود .

³⁸ فيكتور مورجان و ترجمة نور الدين خليل ' تاريخ النقود ' الهيئة المصرية العامة للكتاب 1993 ص 13

³⁹ Walras, Leon 1926. Elements d'economie politique pure; ou, Theorie de la richesse sociale. Ed. definitive, revue et augmentee par l'auteur. ed. Paris: Pichon et Durand-Auzias; Lausanne, Rouge.

2.1.1 النقود المعدنية

ظهرت النقود المعدنية في القرنين السادس و الثامن قبل التاريخ في كل من روما و آسيا الصغرى و عرفت أيضا فيما بعد في حضارات مختلفة حيث ظهرت في كل من منطقة الرافدين و مصر ألفين قبل ère حيث كانت تاخذ قيمة كل معدن بوزنه الذي يأخذه كما ظهرت أيضا الصين 800 قبل ère و كانت النقود المعدنية في بادئ الأمر في شكل دائري و لصعوبة التحكم فيها ثم تصفيحها و لن ازدياد عمليات التحايل داخل المعدن بعد تحويله أدى إلى ظهور النقود المصكوكة التي يضرب عليها بصورة أو بختم و التي ظهرت لأول مرة في اليونان 700 قبل الميلاد من طرف الملك و التي كانت تعبر عن سيادة النظام الإقطاعي اندك⁴⁰ حيث كانت تلك الأختام تختلف من دويلة أو امبرطورية لأخرى حيث تعكس تلك الإصدارات سيادة و ثقافة تلك الشعوب بالإضافة إلى أساطير الملوك و الإلهة التي كان يعبدونها و في النهاية فرق المؤرخون في الاستخدام الأول للفضة من الذهب حيث بدا سك المعدن الأول في "اجينا" عام 750 قبل الميلاد اما سك أول معدن بالذهب فيعزى "لكروسوس" ملك "ليديا" في القرن السادس⁴¹ و الذي عرف باسم قارون في القران الكريم .

انتشار النقود المعدنية قبل الميلاد بشكل كبير وهذا لعدة عوامل منها تطور المجتمعات في شكل إمبراطوريات التي انتشرت عبر العالم من الإمبراطورية الرومانية و الرافدين و الحضارة المصرية بالإضافة إلى الدولة المقدونية و كان حجم التعامل بين تجار هذه المجتمعات دور في انتقال النقود المعدنية نفس الأمر بالنسبة للحروب التي ساعدت على انتشارها كما هو الحال مع غزوات الاسكندر الأكبر كما ساهم استخراج المزيد من الذهب و الفضة و البرونز بفضل تطور العبيد و الأساليب الاستخراج دور في رقي السلع المعدنية.

⁴⁰ Sylvie Lecaprentier et Moyel Pascal Gaudron , Economie monétaire et financière, Economica, 6 Edition , Paris , p¹³.

⁴¹ فيكتور مورجان و ترجمة نور الدين خليل مرجع سبق ذكره ص¹⁵

قد اشار القران الكريم إلى تاريخ النقود في سورة يوسف "وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ (الآية 20) أي اشتروه بقطع من النقود المعدنية و لقد عايش يوسف الحضارة المصرية تحت الملك اخناتون في نهاية القرن الثالث عشر و بداية القرن الرابع عشر قبل الميلاد و في التاريخ الإسلامي ورث العرب من دولة قيصر العملات المعدنية من الذهب و الفضة و التي بقي التعامل بها في زمن الرسول محمد -صلى الله عليه وسلم- إلى غاية خلافة سيدنا عمر و عثمان الخلفاء الراشدون بعد ابا بكر رضي الله عنه و الذين صكوا هذه العملات المورثة بشعار لا إله إلا الله وحده، و محمد رسول الله و الله أكبر.

استمر هذا الحال إلى غاية عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان عندما حدث خلاف بينه وبين ملك الروم، فما كان من عبد الملك إلى أن قام باستبدال النقد الرومي بنقد إسلامي⁴².

في عصور ما قبل النهضة الاقتصادية ازدادت أهمية النقود المعدنية حيث أصبحت محور الاقتصاد ما بين القرن الخامس عشر والثامن عشر حيث أفرزت للعالم ما يعرف بالدولة الحديثة في الفكر الاقتصادي حيث كانت تقوم الثروة على أساس ممتلكات النقود النفيسة من الذهب و الفضة.

على هذا الأساس يتضح ربط التجاريون بين النقود (المعادن النفيسة) و التجارة الخارجية فزيادة هيمنة الدول الأوروبية و خاصة اسبانيا في القرون الوسطى لا تعود إلى قوة إنتاجية و إنما إلى حجم ما تكنزته اسبانيا من المعادن النفيسة و هذا ما يفسر تزايد قوتها البحرية و الحربية بصفته عامة من أجل استغلالها و الاستحواذ على مناطق المعادن النفيسة بالأمريكيين و كأثر قائم على ارتباط الثروة بالمعادن النفيسة و ليس على قيمة العمل تضاعفت حجم الكتلة النقدية ما بين 1456-1550 في الدول الأوروبية (خارج الإمبراطورية العثمانية) إلى 8 أضعاف⁴³ مما خلق أزمة ارتفاع الأسعار و قد عرفت هذه الظاهرة "بأثر كنتين" نسبة للاقتصادي Contillant

⁴². وهذان وهذان " مجلة الباحثون العدد 68 / فبراير 2013م

⁴³Jean-Marc Daniel « Histoire vivante de la pensée économique : Des crises et des hommes », Pearson, paris, 2010, p²⁴.

الذي فسر ارتفاع حجم النقود بحجم الأسعار في أوروبا⁴⁴ فيما يعرف اليوم بالتضخم مما جعل أول بوادر التدهور الاقتصادي يصطدم بظاهرة التضخم.

في النهاية نفس الأمر الذي حدث للنقود السلعية و التي تمثل في طرد النقود السلعية بعضها لبعض حدث بالنسبة للنقود المعدنية حيث عرفت هذه الأخيرة تطورا في الاستخدام حيث كان الاستخدام في البداية يقتصر على المعدن النفيس من الفضة و الذهب اما اليوم فالنقود المعدنية يتم إنتاجها من المعدن الرديء من الألمنيوم و النيكل و الرصاص.⁴⁵

في الجزائر المعاصرة عرف الدينار عشرة نقود معدنية من فئة 100 و 10 سنتيم ثم فئات الواحد الدينار و اثنين و خمسة دنانير⁴⁶ بالإضافة إلى كل من فئات، 50⁴⁷ 100 . 200 دينار⁴⁸.

3.1.1 النقود الورقية

ثم استحداث الورقة النقدية أول مرة من طرف التاجر و رجل البنكي الذي أسس بنك استكلهوم "Johan Palmstruch" سنة 1961 و كان هذا الإصدار لتلك الورقة بمثابة امر مختلف عن سابقه⁴⁹ من المعاملات إذ احتوت هذه العملية سعر معياري لقيمة الوديعة كما ضمت مبلغ فائدة مقابل الإصدار كما كانت

⁴⁴ Idem, p⁴⁹

⁴⁵ قانون جريشام (Gresham Law) وسمي نسبة للعالم الاقتصادي و المستشار ملكة إنكلترا و الذي يمكن في العبارة المشهورة النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من السوق ذلك أنه في البلاد التي يجري فيها تداول نوعين من النقود القانونية أحدهما رديء والأخر جيد فإن الرديء يطرد الجيد من التداول بين الناس.

⁴⁶ نظام رقم 91-11 مؤرخ في 14 غشت سنة 1991 يتعلق بسك قطع نقدية من فئة دينار واحدة دينارين و خمسة دنانير ذهبية و إصدارها و وصفها التقني جريدة رسمية عدد 26 المؤرخ في 1992/4/8

⁴⁷ نظام رقم 01-94 مؤرخ في 6 ابريل سنة 1994 يتعلق بسك قطع نقدية من فئة 50 دينار و 20 دينار و 10 ذهبية و إصدارها و وصفها التقني جريدة رسمية عدد 26 المؤرخ في 1994/7/9

⁴⁸ نظام رقم 02-96 مؤرخ في 13 مارس سنة 1996 يتعلق بسك قطع نقدية من فئة 200 دينار و إصدارها و وصفها التقني جريدة رسمية عدد 26 المؤرخ في 1995/5/22

⁴⁹ صاحب استخدام الأوراق النقدية استخدام المعدنين في تلك الفترة و هذا ما سنراه في الأنظمة النقدية في فصول لاحقة.

قابلة للوفاء بمجرد الطلب عليها أو الطلب على النقود التي تغطيها تلك الورقة المصدرة بالإضافة أنها كانت ورقة تعبر عن رصيد من المعدن لكن دون حمل ذلك المعدن فبمجرد ملك تلك الورقة فانك تملك ذلك المبلغ من المعدان و المقدر في الورقة⁵⁰ و بالرغم من أسبقية هذا البنك في إصدار أول ورقة نقدية إلى انه كان أول بنك فشل في تأدية ما عليه من مستحقات معدنية و لم توقف هذا الإفلاس باقي البنوك بانتهاج سياسة الإصدار الورقي بل انشر الأمر في عام 1669 بمصرف اسكوتلندا ثم فرنسا و السويد و أوروبا و مستعمراتها بالإضافة إلى الولايات المتحدة الأمريكية.

كسابقتها من النقود السلعية و المعدنية عرفت النقود الورقية مجموعة من المراحل قبل ان تصل كما هو عليها الحال اليوم ففي بادئ الأمر كان التجار يضعون أموالهم لدى الصاغة مقابل وصل إيداع يتم فيه تدوين المبلغ المدوع و يتم استرداد بمجرد تسليمه مقابل دفع النقود التي تغطي ذلك الوصل و من ثم كان وعد بإعادة دفع الأموال المدوعة ثم تغير الحال إلى مرحلة متقدمة حيث أصبح مالك الوصل هو المالك الحقيقي للنقود التي يمثلها ذلك الوصل بغض النظر عن المكتتب الأول و الذي أودع المال مقابل الوصل فيما يعرف بالسند لحامله في نفس الوقت انتقلت إصدار السندات من الصاغة إلى البنوك التجارية و التي كانت تقوم على نفس المبدأ في ايفاء المبلغ المدون في وصل الإيصال مقابل عمولة تجارية تأخذ لها ثم تطور الأمر حيث أصبح بمقدور البنوك ان تقوم بإصدار نقود ورقية لا تغطي كامل المعدن النفيسة التي بحوزة التاجر بمعنى ان قيمة الورقة النقدية المصدرة من طرف البنك لا تغطي 100% ما يحوزه التاجر بل اقل بذلك و هذا بعد أن كسبت النقود الورقية شوطا كبير من ثقة الجمهور بالإضافة إلى تزايد الطلب على النقود لأغراض المبادلة و المتاجرة و مختلف عمليات الإنتاج و هذا في فترة مهد النهضة الصناعية و انتهاء مد المركنتلين أو التجاريين كما كان يحق للتجار أو الأفراد خصم الورقة التجارية قبل موعها بمعنى أخذ الأموال قبل تاريخ الاستحقاق و هذا بمعدل عمولة معينة.

⁵⁰ J-L Bailly, G. caire, A Figliuzzi et V lelièvre « économie monétaire et financière » Bréal, 2 Edition , 2006 p17

في ظل هذه السرعة المتنامية لدور النقود الورقية في قرون النهضة الاقتصادية في أوروبا خاصة أصبحت النقود تتداول بحجم أكبر و تحولت فئات وصل الوديسة الذي كان يوضع للتجار بمبالغ كبيرة إلى فئات من الأوراق الصغيرة تتداول بين الأفراد بقوة إبرام قانونية تعبر عن قيمة شرائية لسلعة أو خدمة ما و لعبت هذه الأخيرة دورا كبيرا سواء في فترة الرخاء أو في حالة الحروب و الكساد.

في وقتنا الحالي ما زال الاعتماد على النقود الورقية في التداول يأخذ شكلا متباينا حيث ينقص في الدول المتقدمة و ينتشر بكثرة في الدول النامية و المتخلفة على حد سواء و إن كان بدرجات متفاوتة.

في الجزائر و على غرار جميع دول العالم أصبح إصدار النقود الورقية حكرا على البنوك المركزية و ليس على البنوك التجارية كما كان في أوله و فق المادة 38⁵¹ من قانون النقد و القرض الجزائري فان بنك الجزائر يصدر العملة النقدية بما فيها الورقية و المعدنية على أساس شروط التغطية و التي تختلف من دولة لأخرى فبالنسبة للجزائر فان الإصدار لا يكون إلا بغطاء يشمل السبائك الذهبية و العملات الأجنبية المتأتية من مصادر مختلفة نتيجة نشاط الدولة ضمن حركة ميزان مدفوعاتها بالإضافة إلى سندات الخزينة القصيرة و طويلة الأجل و سندات إعادة خصم السندات العمومية أو السندات المضمونة و الحولة للمؤسسات المالية ضمن القروض الممنوحة أو فيما يعرف ديون المترتبة على الاقتصاد⁵².

⁵¹ المادة 38 من قانون النقد و القرض قم 03-15 المؤرخ في 25/10/2003. قانون يتضمن الموافقة علي الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت 2003 و المتعلق بالنقد و القرض .ج.ر رقم 16 المؤرخة في ... ج ر : الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

⁵² تسمح هذه العملية للمؤسسات المالية بالاقتراض من البنوك لسقف محدد وحتى تستطيع البنوك التجارية تلبية احتياجات السيولة فإنها تلجأ إلى مؤسسة الإصدار لإعادة الخصم على أساس معدل سعر فائدة(بلعزز على محاضرات في النظريات والسياسات النقدية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2004 ، ص 169)

4.1.1 النقود الكتابية

إذا كانت البنوك المركزية في وقتنا الحالي المخول الوحيد لإصدار نقود ورقية ومعدنية فان البنوك التجارية اليوم هي المخولة لخلق نقود الودائع أو كما تسمى أيضا النقود الكتابية و هي عبارة حسابات تقيد في الدفاتر المحاسبية للبنك بمعنى أن شخص يضع أمواله في البنك و يتركها لفترة معينة فهي تقيد في دفاتر البنك على أنها نقود تاخذ شكل وديعة بإمكان صاحبها الرجوع إليها ويعتبر البنك وسيط مالي مند نشأته و إلى غاية اليوم إلى يمارس هذا النشاط (خلق الودائع) و الذي يعتبر أهموظيفة في دائرته المصرفية إذ يتلقى من الأفراد و المؤسسات وداائع مضمونة كما هو الحال في الجزائر مثلا(نظام 2004/ 03/04) يضعها تحت تصرفه بشرط إعادتها لمستحقيها في حالة الطلب عليها و التزامها أمام دانيها دون إخلال أو تردد(56-67 من قانون النقد و القرض) على أن يقوم البنك باقتراضها للمستثمرين و الجمهور في شكل قرض و هذا مقابل معدل فائدة (مادة 69/68 من ق ن ق) و من هنا تربط البنك بين أصحاب الفوائض المالي و العجز المالي من خلال هاتين العمليتين.

و هنا يجدر بنا التفريق بين الودائع لأجل : Dépôts à terme و الودائع تحت الطلب Dépôts à vue على أن هذه الأخيرة هي تلك الودائع النقدية التي يمكن للعميل السحب منها في أي وقت يشاء و دون انتظار حلول أجل أما الودائع لأجل هي تلك الودائع التي لا يحق المودع الطلب عليها استخراجها إلا بعد مدّة معينة من الإيداع مقابل معدل فائدة غالبا ما يكون أكبر من الودائع تحت الطلب.

من كل النقود التي تطرقنا إليها فان النقود الكتابية تأخذ الحجم الكبير من مجموع النقود في وقتنا الحالي حيث يستخدم الشيك⁵³ كورقة مالية لنقل تلك الوديعة أو لدفع مبلغ مالي معين إلى شخص معين أو لحامله .

⁵³ المشرع الجزائري يشترط شروطا شكلية وضعها بموجب أحكام المادة 472 قانون تجاري التي تقتضى وجود البيانات التالية في الشيك :

- 1- ذكر كلمة شيك المدرجة في نص السند نفسه باللغة التي كتب بها
- 2- أمر غير معلق على شرط بدفع مبلغ معين
- 3- إسم الشخص الذي يجب عليه الدفع – المسحوب عليه –

5.1.1 النقود الإلكترونية أو الرقمية

ورد تعريف في مؤتمر (Basel) لسنة 1998 ان النقود الإلكترونية عبارة عن القيمة المخزونة أو آليات الدفع المدفوعة مسبقاً لتنفيذ الدفعات عن طريق أجهزة بيع خاصة وإنشاء النقل بين أداتين أو شبكات الحاسوب المفتوحة المتصلة بالإنترنت⁵⁴ و كان التوجه الحديث نحو هذا النوع من النقود لسهولة حمل بطاقة الالكترونية التي تحتوي على مبلغ معين يمكن استخدامه بمجرد استخدام رمز السري الخاص بكل وبون كما توفر مبدأ الأمان مقارنة بحمل النقود التي قد تسبب لحاملها سرقة و اعتداء ناهيك عن الجودة التي توفر من خلال تحويل الأموال من اجل اقتناء السلع و الخدمات و مأرب أخرى.

1.2.1 وظائف النقود

تلعب النقود دوراً كبيراً في حياة الأفراد و المجتمع و هذا الدور كان منوطاً بما منذ نشأتها و تكمن وظائف النقود من الناحية الاقتصادية أنها وسيلة تبادل و مقياس للقيمة بالإضافة أنها مستودع للقيمة و هذا الدور قد أشار له ارسطو حوالي 300 سنة قبل الميلاد و إلى غاية الولايات المتحدة ال أمريكية تبقى هذه الأدوار الرئيسية و المتفق عليها في الفكر الاقتصادي.

4- بيان المكان الذي يجب فيه الدفع

5- بيان تاريخ إنشاء الشيك و مكانه

6- توقيع من أصدر الشيك – الساحب –

⁵⁴ Basel committee Risk management for electronic Banking and electronic money activities. March 1998. In: http://www.bis.org/publ/bcbs35.htm.para_1.2.2

1.2.1 وسيلة تبادل

يكمن هذا الدور ببساطة أن النقود تلعب دور الوساطة في اقتناء السلعة بمعنى إن السلعة لا تشتري سلعة في الوقت المعاصر و إلا اعتبرنا أن الأمر ما زال في ظل نظام المقايضة و لكن المعترف به هو أن لاقتناء سلعة ما لا بد أن تدفع مبلغ نقدي لتبادلته مقابل السلعة الو الحاجة التي يريدتها الفرد فمثلا يتطلب منك اقتناء مكتب مبلغ من النقود التي تدفعها للبائع مقابل حصولك على المكتب.

تلعب هذه الوظيفة دورا كبير في تقليص الوقت المخصص للبحث عن حاجيات الأفراد بالمعيار المطلوب إذ توفر هذه الوظيفة إمكانية الاختيار و بأسرع وقت على السلعة في ظل توافر النقود كما تلعب هذه الوساطة دور في تحقيق الرفاه للإفراد و ربحية أكبر للمؤسسات و الشركات إذ ان هذه الأخيرة و عن طريق وساطة النقود يمكنها أن تقتني ما يوافق تخصصها الإنتاجي من يد عاملة و سلع أولية منخفضة بذلك تكاليف الإنتاج.

1.2.1 وحدة حساب أو مقياس للقيمة

تعنى هذه الوظيفة بما تعبره النقود كقيمة لمختلف السلع و الخدمات داخل المجتمعات فمثلا الحصول على مكتب سيتطلب دفع مثلا مبلغ 3000 دينار جزائري و من ثم يعتبر هذا المبلغ تعبيرا عن قيمة للسلعة وهي المكتب ووحدة للحساب فاقتناء مكتب ب نفس المبلغ المذكور أعلاه بالإضافة إلى جهاز حاسوب بمبلغ 30000 دينار جزائري يمكننا في النهاية من حساب السلعتين معا و الذي يقدر مجموعهما 33000 دينار جزائري كما يعتبر الدينار الجزائري في هذه العملية وحدة حساب التي تختلف من دولة إلى أخرى و من سلعة لأخرى كما تلعب هذه الوظيفة دورا في التعبير عن القدرة الشرائية للمستهلك اتجاه أي سلعة أو خدمة و أخيرا فان هذه الوظيفة تعبر عن كل قيمة للنقود سواء كان ورقية أو معدنية أو نقود

كتابية أو الكترونية إذ تسجل المبالغ في دفاتر المحاسبة للبنوك و المؤسسات المالية و هي من ثم تعبر عن قيمة للصفقات و العمليات المنجزة.

1.2.1 مستودع للقيمة

تمثل هذه الوظيفة في الاحتفاظ بالنقود لفترة زمنية من اجل استخدامها لاحقا كان يدخر موظف جزء من أجره لمدة معينة على ان هذه الخاصية لم تكن متوفرة في زمن المقايضة إذ انه لم يكن بالأمكان ادخار الأطعمة أو السلع القابلة للتلف لكن النقود تمارس هذا الدور و هذا الأمر ليس منوط بالنقود السائلة فقط فحتى الأسهم و السندات تعتبر نقودا أو ثروة بالنسبة لميلتون فريدمان⁵⁵ إذ يمكن الافراد أو المؤسسات أو المستثمرين الإبقاء على هذه النقود أو عدم بيعها لضرورة يراها كل طرف فيها و هذا مقابل أسعار فائدة و أقساط ديون و أرباح سهمية

يبقى أكبر هاجس أمام هذه الوظيفة هو التضخم النقدي إذ تفقد النقود السائلة أو الغير سائلة من الأسهم و السندات و العقارات قيمتها بمرور الزمن و لعل التاريخ النقدي قد شهد عديد من مستويات التضخم الجائحة سواء في الحربين العالميتين و الحروب الأهلية أو في فترات الكساد فعلي سبيل المثال بلغ التضخم %5000 في ألمانيا سنة 1922 و أوكرانيا سنة 1993 10000 في بوليفيا سنة 1985 و في البيرو سنة 1990 بلغ .⁵⁶ %7500

1. الكتلة النقدية (المجمعات):

الكتلة النقدية هي كمية النقود المتداولة في اقتصاد ما خلال فترة زمنية تختلف كميتها من دولة لاخرى حسب قوة الاقتصاد الذي يشكل غالب الأحيان الغطاء النقدي وطبيعة السياسة النقدية المنتهجة (حال الجزائر

⁵⁵ ستأتي على تفصيل النقود عند فريدمان في الفصول اللاحقة

⁵⁶ SYLVIE et all, op cit , p22

المادة 38 من قانون النقد والقرض (2003) ويتم قياس هذه الكمية عن طريق مكونات الكتلة النقدية التي تتكون من المحميات النقدية (M0, M1, M2, M3, M4..).

1. مجمع المتاحات النقدية (M0)

نقصد بهذا المجمع الإصدار النقدي المصدر من طرف البنوك المركزية والتي غالبا ما يكون المدير على إصدار النقود في دول العالم كما هو الحال من طرف بنك الجزائر والكمية المصدرة الجديدة في كل فترة تتعلق بشكل كبير بصافي الغطاء النقدي المتكون من صافي الموجودات الخارجية والتي تتكون من العملات الأجنبية والذهب بالإضافة إلى صافي الموجودات الدخلية والتي تتكون من القروض الدخلية وغالبا كميّة الإصدار الجديد لا تظهر في الحسابات و إنما تضاف للمجمع النقدي M1.

2. مجمع المتاحات النقدية (M1):

ونقصد به الكتلة النقدية بالشكل الضيق لأنها تشمل القاعدة الأساس النقدي والنقود المعدنية والورقية لدى الجمهور بالإضافة إلى ودائع تحت الطلب، هذه الأخيرة هي الودائع التي توضع في البنوك ويتم سحبها دون اجل استحقاق أي بمجرد رغبة المودع. في الدول المتقدمة يكون هذا النوع من المجمع يشكل جزء صغير من الكتلة النقدية بحكم العمق المالي في حين الدول النامية يكون هذا المجمع الجزء الأكبر بحكم عدم عمق المالي ووجود أسواق موازية تتعامل بالكاش.

3. مجمع الكتلة النقدية (M2):

إن المتاحات النقدية وشبه النقدية تسمى الكتلة النقدية (M2) ولها مفهوم واسع فبالإضافة إلى المتاحات النقدية (M1)، فهي تشمل الودائع لأجل وادوات السوق النقدية والتي تضم عدد معين من التوظيفات النقدية على المدى القصير (les placements) التي يقوم بها الأفراد والمؤسسات والعائلات...، هذه التوظيفات مسيرة من طرف المؤسسات المالية البنكية وخزينة الدولة وتسمى المتاحات شبه النقدية وتتكون أساسا من⁵⁷: الودائع

⁵⁷ Parguez Alain (1975), op.cit., p 87,88.

لأجل، أدوات الصندوق les bons de caisse ودفاتر الادخار (carnet d'épargne) التي

لا تعطي لأصحابها حق الحصول على دفتر الشيكات⁵⁸.

4. **مجمع السيولة النقدية (M3):** إن مجمع السيولة الاقتصادية أو ما يعرف ب

(M3) تشمل المتاحات النقدية (M1) والتوظيفات السائلة على المدى القصير (placement à

court terme) (M1-M3) إذن مجموع السيولة النقدية (M3) تعرف على أنه " مجموع

الأدوات الدائمة للحفاظ على القدرة الشرائية، بالإضافة إلى مجمع الكتلة النقدية (M2) تضم

حسابات الادخار لدى المؤسسات المالية غير البنكية⁵⁹.

تطور الكتلة النقدية في الجزائر من 2013 الى 2017

1	1	1370	13	11	M2 = النقد + شبه النقود
4974.6	3816.3	4.5	686.7	941.5	
1	9	9261	96	82	النقود
0266.1	407.0	2.	03.0	49.8	
4	4	4108	36	32	التداول النقدي الخارجي
716.9	497.2	1.	58.9	04.0	
4	3	3908	44	35	الودائع تحت الطلب في البنوك
513.3	745.4	5.	60.8	64.5	
1	1	1244	14	14	ودائع لدى الخزينة و لدى الصكوك البريدية
035.8	164.4	6.	83.3	81.3	
4	4	4443	40	36	شبه النقود
708.5	409.3	3.	83.7	91.7	

المصدر : بنك الجزائر

التغير السنوي بالنسب المئوية

8	0	0.1	14.	8.4	النقود و شبه النقود M2
4.	.8		6		
1.	9	1	-3.6	16.	7.4
	.6		4		النقود
6	-	8.6	10.	10.	شبه النقود
8.	0.8		6	7	
2	1	18.4	37.	16.	صافي الموجودات الداخلية
07.1	73.0		6	3	

⁵⁸ محاضرات زناقي سيد احمد " الاقتصاد النقدي"، المكتبة الجامعية عين تموشنت، 2017.

⁵⁹ نفس المرجع

8.1	2	3	73.9	13	10	القروض الداخلية
4.9	7	3	128.	38.	3.0	صافي القروض الى الدولة
2.3	1	8	11.9	26.	20.	القروض الى الاقتصاد

بالنسب المؤوية

للتذكير

9.2	7	7	82.1	79.	71.	معدل السيولة (M2 / اجمالي الناتج الداخلي)
4.3	5	5	55.4	55.	49.	النقود / اجمالي الناتج الداخلي
4.9	2	2	24.6	21.	19.	التداول خارج البنوك / اجمالي الناتج الداخلي
7.0	4	4	43.6	37.	31.	القروض الى الاقتصاد / اجمالي الناتج الداخلي
8.6	6	6	67.6	70.	69.	M2 / النقود
1.5	3	3	30.0	26.	26.	التداول النقدي خارج البنوك / M2

2. التطورات النقدية الرئيسية

تزايدت الكتلة النقدية M2 بمفهومها الواسع سوى ب 0.1% و 0.8% خلافا لسنتي 2015 و2016، على التوالي نمت الأرصدة النقدية وشبه النقدية (M2) ب 8.3% في 2017، كما نلاحظ ان ادخار المالي للخزينة (إيرادات كلية ناقص نفقات التسيير) لم يعد يتجاوز 10 % في 2016 بعدما كان 95 % في 2013 وحوالي 15 % في 2018 و ما يشير إلى العجز الهيكلي للاقتصاد الجزائري يتطلب إصلاحا لمعالجة الطلب الفعال . أما نسبة نمو الكتلة النقدية فقد سجلا تراجع كبير بسبب انخفاض أسعار النفط كون أنّ الودائع التي تشكل جزء معتبر من النقد هي وودائع نفطية.

نسبة نمو النقد بالمعنى الواسع

20	0,1
15	3
20	0,7
16	6
20	
17	8
20	
18	14

المصدر : اعتماد على بيانات بنك الجزائر

يمكن تفسير ارتفاع الكتلة النقدية في السنتين الأخيرتين للارتفاع القوي للودائع تحت الطلب على مستوى المصارف حيث ارتفعت بـ 20.1%، مقابل 6.8% فيما يخص الودائع لأجل ، وبـ 4.9% فيما يتعلق بتداول النقد الورقي، غير أن سبب الارتفاع القوي في الودائع تحت الطلب على مستوى المصارف يعود بنسبة تقارب 65%، إلى ودايع الشركة الوطنية للمحروقات والتي استفادت في أواخر 2017 من تسديد جزء من مستحقاتها على الخزينة العمومية (452 مليار دينار)، بالتالي دون ودايع قطاع المحروقات بلغ التوسع النقدي 4.9% فقط. (ارجع إلى تقرير بنك الجزائر 2016-2017 لأكثر تفصيل)

نتيجة تحسن أسعار النفط من أدنى من 30 دولار للبرميل في أوائل أشهر 2016 إلى قرابة 80 دولار في بداية 2018 و التي نجم عنها عودة ارتفاع الودائع تحت الطلب لقطاع المحروقات، التي ازدادت بثلاثة أضعاف تقريبا، منتقلة من 228.03 مليار دينار في 2016 إلى 690.32 مليار دينار في 2017، ارتفعت الودائع تحت الطلب على مستوى المصارف بـ 8.7%، وواقع 10.4% بالنسبة لودائع القطاع الاقتصادي العمومي خارج المحروقات وبـ 2.6% فقط بالنسبة للقطاع الخاص (المؤسسات والأسر)، أما فيما يخص الودائع لأجل فقد عرفت من جهتها ارتفاعا ولو متواضعا نوعا ما والمقدر بـ 6.8% (8.8% بالنسبة لودائع القطاع الاقتصادي العمومي و 6.0% بالنسبة لودائع القطاع الخاص (الأرقام مأخوذة من تقرير بيانات بنك الجزائر).

إذا كانت الكتلة النقدية المكونة من ودائع تحت الطلب وودائع لأجل وشبه النقود والتي تكون في النهاية الكتلة النقدية M2 فن مقابلات النقود وفق ما تقتضيه المادة 38 من قانون النقد والقرض 03/11 المؤرخ في 26 جويلية 2003 جاءت صريحة توضح أنّ مقابلات النقود تكون في الموجودات الخارجية من عملات أجنبية وذهب وقروض موجهة للدولة وقروض موجهة للاقتصاد في شكل سندات وعليه أي إصدار نقدي لابد أن يقابله غطاء نقدي والذي يتكون من :

- صافي الموجودات الخارجية والتي يطلق عليها احتياطات الصرف، هذه الأخيرة عرفت تقلصا بنسبة 10.9% في 2017 (مقابل 18.1% في 2016)، ما يمثل 1368.6 مليار دينار وحدود 7 ملايين دولار في النصف الأول من 2018 وبكل بساطة يمكن يفسر هذا التقلص لصافي التدفقات السلبية للرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات (ما يعادل من الدينار لمبلغ 21.76 مليار دولار) والتي أساسه تراجع الميزان التجاري وخاصة الصادرات بسبب انهيار أسعار النفط وبقاء الواردات عند مستويات كبيرة تقترب من 55 مليار دولار للسلع والخدمات ثم إلى عامل هامشي يتعلق بتطور أسعار صرف العملات التي تشكل احتياطات الصرف (انخفاض قيمة الدولار مقابل الأورو).

- صافي القروض الموجهة للدولة بمعنى الدين العام وهو عبارة عن القروض التي تأخذها الدولة من أجل مواجهة احتياجاتها في قانون المالية والتي تكون مسؤولة عن العجز وهذا الدين قد عرف ارتفاعا من جديد، قدره 74.9% منتقلا من 2682.2 مليار دينار في نهاية 2016 إلى 4691.9 مليار دينار في نهاية 2017، تحت أثر تزايد مستحقات بنك الجزائر على الخزينة العمومية (أرقام بنك الجزائر)، التي انتقلت من -870.1 مليار دينار في نهاية 2016 إلى 1967.4 مليار دينار في نهاية 2017. القروض التي تكون ضمن مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر تتكون من القروض الكلاسيكية وقروض التمويل غير التقليدي.

- اسباب التمويل غير التقليدي

في نهاية 2014 تهاوت أسعار النفط إلى ما دون 100 دولار للبرميل بعدما كانت تسجل مستويات مرتفعة وصلت لـ 174 دولار للبرميل في 2008 وسجلت معها أكبر بجموحة مالية شهدها الاقتصاد الجزائري إذ بلغت مستوى صندوق ضبط الإيرادات وهو صندوق الثروة التي تزيد عن سعر النفط المرجعي المستخدم في الموازنة إلى مبلغ يقدر بـ 4408.5 مليار دج نهاية 2014 ليتراجع في 2015 بنسبة 120% حيث بلغ وبلغ رصيد صندوق ضبط الإيرادات 2072.5 وأصبح هذا الصندوق فارغ مع فيفري 2017 مع تهاوي أسعار النفط من نهاية 2014 إلى غاية اليوم مسجلة مستوى 45 دولار كمتوسط في 2016 و 54 دولار في 2017، ومن الآثار الهامة لانخفاض أسعار النفط أيضا هو ارتفاع العجز الموازنة من 7% إلى 15% في 2015 وإلى حدود 12% في 2018 كما شهد أيضا الوضع الاقتصادي انخفاضا في أسعار الصرف من حوالي 100 دينار للارو في 2013 إلى حدود 140 دينار للارو الواحد في 2018 في السوق الرسمية بينما انخفض سعر الصرف الموازي إلى غضون 210 دينار للارو الواحد في مطلع 2018 مقابل 130 دينار للارو في 2013 وكل هذا ساهم في تأزم الوضع الاقتصادي مما أدى إلى تحول فائض ميزان المدفوعات سنة 2013 إلى عجوزات كبيرة قدرت بـ 27 مليار دولار سنة 2016 و 21 مليار دولار سنة 2017 و كل هذا انعكس على ثروة الدولة المتمثلة في احتياطي الصرف الذي انخفض من 194 مليار دولار في نهاية 2013 إلى 96 مليار دولار في أواخر 2017.

على اثر هذا الوضع دخلت الجزائر ظرفا اقتصاديا استثنائيا إذ أدى شح مواردها للاختيار ما بين

الاستدانة الدولية أو اللجوء إلى طرق غير تقليدية واستخدام التيسير الكمي (طبع النقود) وإضافة المادة

45 مكرر المتتمم للأمر 11-03 والذي دخلت حيز التنفيذ سبتمبر 2017 والتي بموجب هذا التعديل بإجبار البنك المركزي على الشراء مباشرة ولمدة خمس سنوات السندات المالية وهذا لتمويل سندات احتياجات الخزينة والتي قدرت لسنة 2017 بـ 500 مليار دج بالإضافة إلى تمويل الدين العام العمومي والذي يتكون من ديون المؤسسات الإستراتيجية للاقتصاد الجزائري مثل مؤسسة سونلغاز وسونطراك وقدرت الديون المسددة مقدار 1235 مليار دج مع نوفمبر 2017 بالإضافة إلى تمويل الصندوق الوطني للاستثمار (FNI) وبلغ إقراض البنك المركزي للخزينة العامة نهاية نوفمبر 2017 مبلغ 2189 مليار دج في نوفمبر 2017 وهو ما يمثل 15% من الناتج المحلي وهذا بعد شهرين من انطلاق هذا الإجراء وبعد تعديل قانون النقد والقرض في حين أن هذا الإجراء لم يتجاوز 30% من الناتج المحلي خلال أكثر من 4 سنوات استخدامه في الولايات المتحدة الأمريكية و 17% في الاتحاد الأوروبي.

- بالإضافة إلى القروض الموجهة للدولة هناك القروض الموجهة للاقتصاد والتي تكون كبيرة كمقابلات نقدية في الدول المتقدمة نتيجة تنوع النسيج الصناعي والقطاعات الاقتصادية، وعلى النوع من القروض نتيجة ض العكس ذلك في الدول النامية الريفية خاصة منها تمتاز بضعف هذا القروض نتيجة ضعف الهيكل البنوي للاقتصاد، وقد تزايدت خلال سنة 2017 بـ 12.3%، مقابل 8.4% في 2016، بالغة 9000 مليار دينار وهذه القروض تمتاز بضعف المبلغ الموجه للأسر فهي غالباً قروض غير منتجة و متمركزة في قطاع دون الآخر كقطاع البناء والتشييد كما أن طبيعة الأجل فيها تكون طويلة مقارنة بالقروض قصيرة الأجل.

المحاضرة الخامسة

البنوك المركزية

1 نشأة البنوك المركزية

لم يظهر مصطلح البنك المركزي كما هو عليه اليوم في بادئ الأمر لأنه كان غير موجودا قبل القرن السابع عشر لان الصاغة الذين كانوا يقومون بدور البنوك في قبول الودائع و حصة منح قروض لم تكن الدر أي ة بادرة تلك العمليات التي كانت تشبه إلى حد كبير العمليات البنكية كما وجدوا صعوبة كبيرة في إعادة تلك الموجودات لأصحابها في ظل عدم وجود كفاءة التي تمتعت بها البنوك فيما بعد إلا انه مع قرابة القرن الثامن عشر ظهرت بنوك في عديد من الدول مما جعل من مصطلح البنوك المركزية يظهر إلى الوجود⁶⁰.

يعود تاريخ 1668 إلى ظهور أول بنك مركزي في العالم و هو بنك "Riksbank" في السويد و كان سبب ظهوره يرجع إلى إصدار مزيد من النقود من اجل تمويل الحرب ضد فرنسا⁶¹ ثم يتبع بينك المركزي لانجلترا سنة 1694 و البنك المركزي الفرنسي سنة 1800 و كان سبب ظهور الأخيرين من اجل ادارة الدين الحكومي لعدة أسباب منها أيضا الحروب⁶² و من هنا يظهر جليا أن بداية نشأة البنوك يرجع لوظيفة الإصدار و الطبع النقدي بسبب الحروب و في القرن التاسع عشر ظهرت باقي البنوك في أوروبا و شرق آسيا و استراليا حيث ظهر بنك هولندا النمسا و بلجيكا و اليابان في السنوات التالية على الترتيب

⁶⁰ **John H. Wood**, A History of Central Banking in Great Britain and the United States, Cambridge University Press, London, 2015, P 32

⁶¹ **Thomas Mayer** « Europe's Unfinished Currency: The Political Economics of the Euro, Anthem Press, UK, 2012

⁶² Kevin D. Hoover Applied Intermediate Macroeconomics Cambridge University Press, P 624

⁶³1814-1816-1850-1882 أما أمريكا لم يظهر البنك المركزي إلا في سنة ⁶⁴1913 و قبل النصف الأول من القرن السابق كانت كل الدول تتوفر على بنوك مركزية باستثناء بعض الدول العربية التي كانت تحت مضلة الاستعمار و لكن بمجرد حصول على استقلالها ظهرت بها بنوك مركزية لأداء وظائفها المصرفية ثم إنشائها كرمز من رموز السيادة كالبنك المركزي الجزائري في سنة 1962⁶⁵.

ثم تطورت وظائف البنوك المركزية عبر الزمن فبعدما كانت في نشأتها تقوم بتمويل الحروب خلال 1793-1810 كالحروب النابولينية مع إنجلترا ثم مع روسيا على سبيل الذكر و التي سببت مستويات أسعار تضخم جامحة كما نتج عنها تضاعف العجز الحكومي كمخلفات اقتصادية لتلك الحروب ناهيك عن تضاعف الغطاء الذهبي نتيجة تناقض الذهب مقارنة بإصدار النقدي.

تطورت بعد ذلك وظائف البنوك المركزية كبنوك تعمل على تمويل الصناعة و خلق الازدهار الاقتصادي كما حدث في أوروبا أثناء عصر النهضة لتعرف هذه البنوك أهم أدوارها التي هي عليها اليوم و هي الرقابة على البنوك التجارية و السهر على السياسة النقدية العامة للبلاد.

2-8-4 وظائف البنك المركزي

يقوم البنك المركزي بعدة وظائف أهمها :

⁶³ شقيري نوري، محمود ابراهيم، نور وليد، احمد صافي، ايناس ظافر الراميني، سوزان سمير ذيب "المؤسسات المالية المحلية والدولية" دار المسيرة الاردن الطبعة الثانية 2011

⁶⁴ كمال سي محمد " مدخل الى الاقتصاد الدولي" دار الخلدونية الطبعة الأولى 2015

⁶⁵ بموجب القانون رقم 62-441 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962

• إصدار النقدي

يعد إصدار النقود الورقية و المعدنية حكرا على البنوك المركزية في العال و يعتبر هذا الدور من أوائل الأدوار التقليدية للبنك المركزي و سببا في تطور البنوك من شكلها التقليدي الذي كان حكرا على الصاغة إلى البنوك التجارية ثم البنوك المركزي في القرن السابع عشر.

لا يقتصر دور البنك المركزي في إصدار النقود القانونية بل يقوم أيضا بسحب تلك النقود من التداول وفق ما يراه مصلحة له من حيث التنظيم أي في إطار تحسين وتحديث الأوراق البنكية الورقية المتداولة أو تحقيق الفائدة للاقتصاد كمواكبة التضخم مثلا لتصبح بذلك باطلة الاستخدام قانونيا بعد سحبها أو لإعلان عن تاريخ معين كأخر اجل و قد تستبدل تلك النقود بنقود أخرى يظهر على النقود الورقية منها إمضاء محافظ البنك المركزي في الغالب فعلي سبيل المثال قرر بنك الجزائر بتعليمة توضيحية منه سحب جميع الأوراق النقدية القديمة من التداول ابتداء من 31 ديسمبر 2014 وتعويضها ب أوراق وقطع نقدية حديثة و تعلق الأمر بخمس فئات من الأوراق نقدية صادرة في عهد الرئيس الشاذلي بن جيد في فترة الثمانينات وهي ورقة 100 دينار الزرقاء اللون، من الصنف الصادر سنة "1981" وكذا سنة "1982"، و ال أوراق النقدية بقيمة 200 دينار الصادرة سنة 1983، وهي ورقة نقدية كبيرة بقيمة 200 دينار إضافة إلى ورقة عشرين دينارا الحمراء اللون وعشرة دنانير الخضراء اللون.

في الجزائر و على غرار جميع دول العالم أصبح إصدار النقود الورقية حكرا على البنوك المركزية و ليس على البنوك التجارية كما كان في أوله و فق المادة 38⁶⁶ من قانون النقد و القرض الجزائري فان بنك الجزائر

⁶⁶ المادة 38 من قانون النقد و القرض ق 03-15 المؤرخ في 25/10/2003. /قانون يتضمن الموافقة علي الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت 2003 و المتعلق بالنقد و القرض ج.ر رقم 16 المؤرخة في ... ج ر : الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

يصدر العملة النقدية بما فيها الورقية و المعدنية على أساس شروط التغطية و التي تختلف من دولة ل أخرى فبالنسبة للجزائر فان الإصدار لا يكون إلا بغطاء يشمل السبائك الذهبية و العملات الأجنبية المتأتية من مصادر مختلفة نتيجة نشاط الدولة ضمن حركة ميزان مدفوعاتها بالإضافة إلى سندات الخزينة القصيرة وطويلة الأجل و سندات إعادة خصم السندات العمومية أو السندات المضمونة و المحولة للمؤسسات المالية ضمن القروض الممنوحة أو فيما يعرف ديون المترتبة على الاقتصاد⁶⁷.

● بنك الحكومة

يعتبر البنك المركزي إحدى الرموز السيادية ل أي دولة ما و من ثم هو بنك الحكومة يقو بإجراء حساباتها من صادرات و واردات و تدفقاتها الرأسمالية من و إلى الداخل و من ثم يسهر على تنظيم ميزان المدفوعات كما يقوم بمسك كل العمليات الحسابية و الأموال الدولة سواء كانت بالعملة الصعبة أو العلة المحلية حيث لا يمكنه ب الاحتفاظ بأمواله لدى بنك دولة أخرى لأنه بذلك يهدد سيادته مهما كان تطوره البنك المركزي بالإضافة انه يستحيل عليه الاحتفاظ بتلك العمليات المتعلقة بأمواله لدى بنك تجاري خاص أو عام ضمن إطار إحقاق التنافسية بين البنوك الخاصة و العامة المحلية كانت أو الأجنبية منها كما يقدر البنك المركزي الاستشارة المالية و النقدية إلى الحكومة بشكل دوري و يضع أهم السياسات و الأدوات لبلوغ تلك البرامج في إطار السياسة العامة لاقتصاد الدولة كان يقوم باستهداف التضخم عند 3% أو يقوم باستشراف السياسة النقدية العامة للحكومة في السنوات المقبلة أو تسيير مثلا الاحتياطي الفائض من النقد الأجنبي حيث يقوم

⁶⁷ تسمح هذه العملية للمؤسسات المالية بالاقتراض من البنوك لسقف محدد وحتى تستطيع البنوك التجارية تلبية احتياجات السيولة فإنها تلجأ إلى مؤسسة الإصدار لإعادة الخصم على أساس معدل سعر فائدة (بلعزز على محاضرات في النظريات والسياسات النقدية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2004، ص 169)

ينوب عن الحكومة في إدارة بعض المشاريع خارج الجغرافيا المحلية للدولة كون تخصصه وخبرته النقدية و المالية تحول له ذلك.

● الرقابة على النظام المصرفي

يقو البنك المركزي بتنظيم العمل المصرفي ما بين البنوك تحت رقابته سواء من خلال التشريعات التي يسطرها أو من خلال العمليات التي يتدخل فيها كان يقوم بها كإجبار البنوك باحترام الاحتياطي الإلزامي أو استشراف حجم القروض و نوعيتها في بعض المرات للتأثير أو محاولة الإقناع الأدبي أو تاطير تلك القروض.

● تسوية الحسابات المتعلقة بالمقاصة

يشرف البنك المركزي على العمليات المقاصة و التي نقصد بها تلك العمليات التسوية التي تجري بين البنوك التي تنجم عن مختلف العمليات النقدية ما بين البنوك فيما بينها أو بين البنك المركزي و باقي البنوك و من ثم هي عملية تصفية الديون ما بين هذه الأطراف تحت إشراف البنك المركزي داخل غرفة يطلق عليها غرفة المقاصة التي تعمل على تنظيم عمليات التسوية و إغلاقها بشكل يومي من خلال مختلف وسائل الدفع الكتابية و الكتائية من شيكات و كمبيالات و مختلف السندات التجارية أو مختلف التحويلات الحسابية. كان يقوم بنك الخارجي الجزائري بسحب شيك على بنك التنمية المحلية قدره 10000 دينار جزائري في حين أن بنك التنمية بدوره سحب بلغ 8000 دج كرصيد شيك بنكي تحصيليا لعملية تجارية من زبونه فيكون جراء ذلك في غرفة المقاصة تقديم الشيكات من طرف ممثلي أو مندوبي كل من بنك التنمية المحلية و البنك الخارجي ليعد كشف المقاصة بمبلغ 2000 دينار جزائري كمبلغ تسوية يستحق الدفع من بنك التنمية المحلية نحو بنك الجزائري و يكون تسديد المبلغ من خلال سحب رصيد المبلغ المتفق عليه 2000 دج من حساب بنك التنمية في بنك الجزائر و تحويله إلى البنك الدائن أو الواجب الدفع له .

جاء نظام رقم 97-03⁶⁸ يتعلق بغرفة المقاصة على مستوى البنك المركزي للجزائر و الذي جاء يحدد مهام ومبادئ تسيير و تنظيم غرفة المقاصة و الذي ينص على المنخرطين في غرفة المقاصة على مستوى بنك الجزائر تغطية الأرصدة المدينة الناجمة عن عمليات التسوية ضمن نشاط المنخرطين من البنوك و المؤسسات المالية و الوسطاء المعتمدين و الخزينة العامة و مصالح البريد والمواصلات كما يمثل هذه الأطراف أشخاص يسمى المنسوب على أن يلتقوا هؤلاء المندوبين في مقر غرفة المقاصة في جلسات يومية من اجل تسوية المعاملات فيما بينهم و تحت إشراف بنك الجزائر عن طرق ممثلها الذي يسهر على التنظيم الحسن لجلسات المقاصة.

كما جاء نظام رقم 05-04⁶⁹ يتعلق بنظام التسوية للمبالغ الكبيرة و العاجلة الدفع و التي تفوق المليون دينار جزائري تحت نظام مقاصة اسمه (ARTS : Algeria Real Time Settlements) و يضم كل الأعضاء المنخرطين ن بنوك و مؤسسات مالية و الخزينة العامة بالإضافة إلى البريد و المواصلات و تحت إشراف بنك الجزائر حيث يكون الانضمام بعد تقديم طلب الانخراط من اجل الحصول على رموز السرية للأرضية التي تسمح للمنخرط إجراء عمليات المقاصة إلكترونياً من خلال نماذج رسائل يقبلها نظام ARTS تحمل أوامر دفع المستحقات الواجبة فيما بين الأعضاء .

أما نظام رقم 05-06⁷⁰ فيتعلق بمقاصة الكترونية الصكوك و أدوات الدفع الخاصة بالجمهور و الذي يطلق عليه ATCI و التي لا تفوق المليون دينار جزائري و تحت إشراف شركة مساهمة تابعة للبنك

⁶⁸ نظام رقم 97-03 المؤرخ في 17 نوفمبر 1997 يتعلق بغرفة المقاصة المنشور في العدد 17 من الجريدة الرسمية المؤرخ في 1998/03/25

⁶⁹ نظام رقم 05-04 المؤرخ في 13 أكتوبر 2005 يتعلق بنظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة و الدفع المستعجل المنشور في العدد 02 من الجريدة الرسمية المؤرخ في 06/01/15

⁷⁰ نظام رقم 05-06 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005 يتعلق بمقاصة الصكوك و أدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض المنشور في العدد 26 من الجريدة الرسمية المؤرخ في 06/04/23

المركزي و التي تسمى بشركة المقاصة المسبقة المصرفية و التي تتعلق بتنظيم وسائل الدفع المستحقة ما بين المصارف و المؤسسات المصرفية من خلال إل أوراق التجارية المتعارف عليها في قانون التجاري.

• وظائف أخرى

يقوم بنك المركزي بوظائف أخرى ك ا إشرافه على السياسة النقدية للبلاد من خلال تدخلاته في الأسواق النقدية و استخدامه لمختلف الأدوات النقدية كما يقوم بدور المقرض الأخير للدولة من خلال الخزينة العامة أو تقديم قروض للبنوك التجارية التي اعطاها اعتماد العمل المصرفي و الذي يعتبر هذا الأخير () الترخيص بالعمل) من وظائفه التقليدية أيضا و التي تخول له إمكانية الرقابة المكانية على هذه البنوك و المؤسسات المصرفية لعرفة مدى مقاومة تلك البنوك لإمكانية الصدمات النقدية و المالية و مدى احترام القوانين التي تسهر على ضمان ودائع الزبائن و حجم القروض و غير ذلك من التنظيمات المصرفية. ي نفس الوقت يخولها القانون سحب تراخيص النشاط البنكي ل أي جهة مصرفية كان . و لعنا سنقوم بتفصيل هذه الأدوار في فصول القادمة .

2/ بنك الجزائر

سقوط إمبراطورية النفط في سنة 1986 عجل بالدفع لاصطلاحات عميقة التي ارتأتها الجزائر بديل للخروج من الأزمة الاقتصادية و كانت نصيب النظام المصرفي كونه العجلة الوسيطة في الاستقرار الاقتصادي و تحقيق النمو هو القانون المتعلق بنظام البنوك و القرض الصادر في 20 أوت 1986 الأول منذ الاستقلال الذي لم يرقى هو الأخر لتطلعات عمق الإصلاحات و اكتفي في مواده الستين على امتياز الإصدار النقد و الأوراق المالية للبنك المركزي بالإضافة إلى المنظومة المصرفية التي تعمل على جمع الادخار و تمويل

الاقتصاد على شكل قروض و التي كانت من ذي قبل من تعرف تداخل الخزينة كما ميز هذا القانون المنظومة المصرفية إلى ثلاثة مؤسسات و المتمثلة في البنك المركزي ، البنوك و مؤسسات القرض العامة المتخصصة (المادة 14)⁷¹ بالإضافة إلى إعطاء الدور الحيوي للقرض و عمليات المحاسبة المتعلقة به بالإضافة إلى الضمانات و الامتيازات التي تلي هذه القروض من اجل تشجيع البنوك في منح القروض و تخليصها من الإرث القديم كمؤسسة مستودع للقيمة و التي تخلو قروضها من أي ضمانات بالإضافة إلى اعتبار هذا النظام هو عمومي بأكمله و من ثم عدم فتح المجال أمام الخواص في ظل التمسك بالشرعية الاشتراكية التي كان يراها الحزب الواحد آنذاك

قانون 90-10 النقد و القرض هو من أحسن القوانين على الصعيد الاقتصادي التي عرفتها الجزائر أن لم نقل انه أحسنهم كونه جاء من رجل الإصلاح مولود حمروش الذي عمل على نقل الاقتصاد الجزائري من الاشتراكية إلى الرأسمالية بترسانة من الإجراءات التي لم يسبق لها مثيل في الاقتصاد الجزائري إلى غ أ ي ة اليوم و إن كان الحال في القانون 90-10 لا يختلف كثيرا عن قانون النقد و القرض سنة 2003 إلا أن الأول كان أكثر تفتحا و تحريرا لهذا القطاع على حساب الأمر 11-03 الذي جاء أكثر تشدداً في الرقابة ومحاسبة المسؤولين على تسيير البنوك بعد فضيحة بنك الخليفة

و لعل فشل المنظومة المصرفية بعد قانون النقد القرض سنة 1990 يرجع إلى مرحلة العشرية السوداء و تزايد المديونية و هروب السيولة خارج الدائرة المصرفية و إلى خارج و غير ذلك من المؤشرات السوداء التي تتميز بها الاقتصاد آنذاك .

⁷¹ الأمر رقم 04-10 المؤرخ في 26 أوت سنة 2010 المعدل و المتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ 26 أوت 2003 و المتعلق بقانون النقد و القرض الجديدة الرسمية 50 الصادرة في 1 سبتمبر 2010

لعل ستخوض في الحديث عن أهم ما جاء في هذا القانون من خلال الخوض في الأمر 03-
11 لقانون المتعلق بانون النقد و القرش سنة 2003 كون الشبه الكبير في موادها باستثناء الرقابة الشديدة في
هذا الأمر مقارنة بسابقة بإضافة أن هذا الأمر لأمر 03-11 يلغي تماماً القانون 90-10 ويحل محله و
ليس تعديلا كما هو حال الأمر الذي جاء في سنة 2010 و الذي جاء يواكب قانون المالية سنة 2009 ,
الذي ينص تعميم قاعدة 51/49 % على جميع الاستثمارات الأجنبية حيث نص أمر 04-10 سنة
2010 المعدل و المتمم لقانون النقد و القرض سنة 2003 في مواد 83-90 على ان الشراكة و الترخيص ل
إنشاء مصرف أجنبي لا تكون إلا بمساهمة وطنية لا تقل عن 51 بالمائة و على العموم سنحاول أن نلم بهذا
إلا صلاح من خلال النقاط التالية :

البنك المركزي الجزائري

تعترف المادة 9 من قانون النقد و القرض أن البنك المركزي مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و
الاستقلال المالي و يعد تاجرا مع غيره و يقع مقره في الجزائر العاصمة (مادة 9) إلا أن هذا لا يمنع أن يكون في
كل ولاية فرع للبنك الجزائري و يتكون بنك الجزائر من إدارة بنك الجزائر و مجلس النقد و القرض.

إدارة بنك الجزائر

يعين من طرف رئيس الجمهورية: يتكون من محافظ يساعده نواب و 3 موظفين مختصين بتعارض وظائف
مجلس الإدارة على أي نشاط أجنبي خارج المجلس ما عدا ما يمثل الدولة لدى مختلف العمومية الدولية ذات
الطابع النقدي و المالي و الاقتصادي و يخول لهذا المجلس مجموعة من السلطات التي تتعلق بإدارة بنك
الجزائر و التي حددها قانون النقد و القرض في مواد من 19 إلى 25 من قانون النقد و القرض 2010.

صلاحيات بنك الجزائر

ينص الأمر 10-4 المؤرخ في 26 أوت 2010 على مجموعة من العمليات حرص عليها في مواده

(35 حتى 57 من قانون النقد و القرض) و التي نلخصها فيما يلي:

- تعزيز النمو و المحافظة على استقرار الأسعار.
- استشارة الحكومة في المسائل النقدية و المالية.
- تحسن ميزان المدفوعات من خلال تقديم تدابير للحكومة.
- تمثيل الحكومة لدى المؤسسات الدولية و في المؤتمرات و التف أوض الدولي فيما يخص الصرف و المقاصة الدولية.
- إصدار نقد (المادة 38)
- تسيير احتياطي الصرف و الذهب.
- باعتبار المقرض الأخير يقوم بعمليات إعادة الخصم و القروض الممنوحة للبنوك و المؤسسات المالية (نظام رقم 200-1 المؤرخ في 13 فيبر أي ر 2000).
- تنظيم و التدخل في السوق النقدية حسب أهدافه العامة نظام 02-04 المؤرخ في 9 يناير 2003.
- إقراض الخزينة العامة في حدود أقصى يعادل 10% من أي رادات الدولة على أن تتجاوز مدتها الكاملة 240 يوم.
- توظيف أمواله الخاصة في شكل أموال منقولة أو سندات أو عمليات تمويل و هذا بعد موافقة الوزير على أن تنتج أو التوظيفات 40% من الأموال الخاصة به


- تسيير العقارات الخاصة به.
- التأكد من سلامة وسائل الدفع و الضمانات المودعة.
- كونه بنك البنوك يقدم تسبيقات للبنوك و المؤسسات المالية.

مجلس النقد و القرض

تنص المادة 58 من قانون النقد و القرض أن هذا الأخير يتكون من مجلس إل إدارة بنك الجزائر بالإضافة إلى شخصيات مختصان في المسائل النقدية و المالية و يتولى رئاسة هذا المجلس المحافظ البنك على أن يعقد المجلس دورات (4) على الأقل في السنة.

و تكمن صلاحيات هذا المجلس في تقييم السياسة النقدية لا سيما تطور مجاميع النقدية و القرضية بالإضافة إلى متابعة منتجات البنوك التجارية بالإضافة إلى متابعة مع أي ير التقنية فيما يخص الخصم و السندات و العملات المعادن الثمينة كما تعد اعتماد البنوك و المؤسسات المالية و ضبط شروط فتحها من مهام المجلس كما يعمل هذا الجهاز على ضبط المع أي ير و القوانين المحاسبية التي تطبقها البنوك و المؤسسات المالية كما تسهر على التنظيم القانوني للصرف و السير الحسن للتنظيم المهني المصرفي.

جهاز الرقابي في النظام المصرفي الجزائري.



المصدر: من إعداد المؤلف

● لجنة الرقابة المصرفية

تنص المادة (105) من قانون النقد و القرض على تأسيس لجنة مصرفية تعمل على مراقبة مدى احترام البنوك و المؤسسات المالية للتنظيم المصرفي مع المعاقبة على أي اختلالات في حالة مخالفة هذا التنظيم و من ثم تسهر هذا اللجنة على احترام قواعد حسن سير المهنة حيث تعتمد هذه اللجنة في مراقبتها على وثائق تراها مفيدة و تطلبها من أي بنك أو مؤسسة مالية في إطار تحرياتها و تتكون هذه اللجنة من المحافظ و 3 أعضاء مختصين في المسائل النقدية و المالية و قاضيان منتدبان من مجلس المحكمة العليا و مجلس الدولة و ممثل عن مجلس المحاسبة و المتمثل في الوزير المكلف بالمالية على أن تكلف هذه اللجنة و أعوانها بالرقابة الميدانية في عين المكان.

● مركزية المخاطر

تنص المادة 98 من قانون النقد و القرض 2010 على تأسيس مصلحة تسمى مركزي مخاطر المؤسسات و مركزية مخاطر العائلات و مركزية المستحقات غير مدفوعة و مهمتها جمع أسماء المستفيدين من القروض و طبيعة هذه القروض و سقفها و المبالغ المسحوبة منها و الغير المسددة بالإضافة إلى الضمانات المصاحبة لهذه القروض في البنوك و المؤسسات المالية .

● مركزية المستحقات الغير مدفوعة :

يعد هذا الجهاز الرقابي الذي تم تنظيمه في سنة 1992 جهاز إعلاميا حيث يوفر معلومات مسبقة عن جمع المبالغ الغير مستحقة في شكل قروض و إذا كان في البنوك أو المؤسسات المالية أو الخزينة العامة أو البريد و المواصلات كما يحتوي هذا الجهاز على المعلومات المتعلقة بكل المشاكل و الحوادث التي تتعلق بتحصيل الدين.

● جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون رصيد

جهاز الرقابة ما اصدار الشك أي بدون رصيد و مكافحتها بهدف هذا النظام و فق مواده 16 المؤرخ في 22 جويلية 2008 في الجريدة الرسمية إلى وضع إجراء و رقابة من إصدار الشيكات بدون رصيد على تشارك فيه كل المؤسسات المالية و النقدية بما فيها البنوك و البريد و الخزينة العامة حيث يمكن هذه المؤسسات الاطلاع على هذه المعلومات التي تخص العملاء و العصاة و التي يمنع عنهم إمكانية استخدام الشيكات بعد الشفاء كل إجراءات الودية و ألف في تحصيل المبالغ المستحقة الأرصدة الغير كافية.

علاقة البنك المركزي و الخزينة العمومية

يمكن تعريف الخزينة العمومية بأنها منشأة مالية تعمل على تسيير أي رادات و نفقات الدولة مع مختلف الادارت العمومية للدولة كما تتعامل مختلف الوحدات الاقتصادية و هي في معظم الدول هي تابعة لوزارة المالية.

وظائفها

تقوم وظائف الخزينة العمومية على أساس 3 وظائف تقليدية و هي

التحصيل

تقوم الخزينة العمومية بتحصيل الضرائب العامة للدولة قم إنفاقها على النحو الذي يقره مشروع المالية.

المحاسبة

تقوم الخزينة العمومية بتنظيم نفقات الادارت العمومية من خلال السهر على تنظيم المحاسبي للهيئات العمومية للدولة كالمبلدية و الجماعات الحلية و توجيه الاعتمادات لمختلف الادارت.

التمويل

تعتبر الخزينة العمومية ملك للدولة فهي تقوم بتمويلها كامر للصرف كما تقو بتمويل الوحدات الاقتصادية من خلال اصدار سندات عامة.

قبل صدور قانون 90-10 النقد و القرض كانت الخزينة العامة تقوم بتمويل الاقتصاد عن طريق الاصدار النقدي و التمويل بالعجز بالإضافة إلى أنها كانت الفاعل الحقيقي في تمويل المؤسسات ضمن سياسة الصناعة المصنعة وفترة ما بعد الاستقلال مباشرة في حين أن النظام المصرفي كان صرافا لتلك الأموال حسب تخصصات الأنشطة الاقتصادية من المحروقات و الفلاحة و الصناعة و قطاع البناء و التشييد و غير ذلك من القطاعات....

ثم فصل هذا التداخل بين الجهاز المصرفي و الخزينة كما أسلفنا بمجرد صدور قانون النقد و القرض سنة 1990⁷² حيث لم تعد الخزينة إلى إصدار النقد عن طريق العجز و إنما وكلت هذه العملية إلى البنك المركزي اعتمادا على غطاء يعكس حقيقة الاقتصاد و ليس على أساس الدين و و من ثم هي العملة التي يصدرها البنك المركزي بصفة نهائية لقاء حصوله على موجودات مالية أو موجودات بعملات أجنبية من ذهب و عملات أجنبية نظير معاملات تجارية مع العالم الخارجي من صادرات و خدمات استثمارات أجنبية (تظهر في ميزان المدفوعات) و كل من قروض للخزينة و القروض الموجهة للاقتصاد الوطني من خلال السندات و إل أوراق المالية التي تستحق الدفع بعد اجل.

كما أشارت قوانين النقد و القرض المتعاقبة في الجزائر منذ سنة 1990 على ان الخزينة ان تستفيد من تسبيقات البنك المركزي خلال سنة مالية في حدود 10% من أي رادات العامة للدولة و خلال مدة زمنية لا تتجاوز 240يوما.

⁷² الطاهر لطرش " تقنيات البنوك" ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة السادسة الجزائر 2007 ص¹⁹⁷

3/ البنوك التجارية

تعريف البنك و وظائفه

يعتبر البنك وسيط مالي مند نشأته و إلى غ أي ة اليوم لا يزال يعتبر هذا النشاط أهم وظيفة في دائرته المصرفية إذ يتلقى من الافراد و المؤسسات ودائع مضمونة (نظام 2004/ 03/04) يضعها تحت تصرفه بشرط إعادتها لمستحقيها في حالة الطلب عليها و التزامها أمام دانيها دون إخلال أو تردد(56-67 من قانون النقد و القرض) على أن يقوم البنك باقتراضها للمستثمرين و الجمهور في شكل قرض و هذا مقابل معدل فائدة (مادة 69/68 من ق ن ق) و من هنا تربط البنك بين أصحاب الفائض المالي و العجز المالي من خلال هاتين العمليتين في ظل وجود صعوبات تمكن هذان الطرفان إقامة علاقة مباشرة و في ظل الوساطة المالية التي يتميز بها البنوك و المؤسسات المالية دون سواها .

و بالإضافة إلى عمليات البنك التقليدية المتماثلة في جمع الموال و إعادة إقراضها ينص قانون النقد و القرض على أن تزاو البنوك و المؤسسات المالية مجموعة من العمليات إل أخرى (مادة 72 ق ن ق)

- عمليات الصرف و الذهب المعادن الثمينة
- توظيف القيم المنقولة ضمن نشاطات البورصة
- الاستشارة و المساعدة في تسديد الممتلكات و تقديم الخدمات للزبائن ضمن ما يراه مجلس النقد و القرض و بالإضافة إلى هذه المهام تنص (المادة 10) من نظام ن ق رقم 1-13 د المؤرخ في 08 أبريل 2013 و المتعلق بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية أن تقوم البنوك بمجموعة من الخدمات الروتينية و التي تكمن في فتح حسابات للأشخاص مهما كانوا طبيعيين أو اعتباريين على أن يمنح مقابل هذا الفتح دفتر الحسابات و دفاتر الادخار الزبائن و التي تتوفر فيهم شروط فتح الحسابات من أهلية و التي ينص

عليها قانون في حين أن التنظيم البنكي أقر إمكانية القصر الذين لم يبلغوا الرشد القانوني 19 سنة من فتح

حسابات على دفاتر الادخار في ظل مهام البنك المخول في فتح و إقفال حسابات زائنها

- البنك هو ملازم بإضافة إلى تلقي الودائع و منح القروض هو مطلب بتحويل أموال الزائين و المؤسسات بين دائرة البنوك نفسها و فروعها أو بنكين مختلفين ضمن عمليات المقاصة كما أن البنوك تمارس مع زائنها كل العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية بفتح اعتمادات لتسديد مستحقات مورديهم.


إنشاء النقود

تتم عملية إنشاء نقود الودائع عن طريق البنوك التجارية فيما يتم إنشاء النقود القانونية من طرف البنك المركزي و لكن قبل ان نتطرق الي كيفية إنشاء نقود الودائع لا بد ان نفرق بين النقود المكونة للكتلة النقدية التي تتداول داخل النظام المصرفي وخارجه حيث تتكون من M1 و التي هي تشكل كل من نقود اليد (المعدنية و الورقية) بإضافة إلى الودائع الكتابية تحت الطلب التي تقوم بوظيفة وسيط لتبادل السلع و الخدمات و تتوفر عند الجمهور بإضافة إلى البنوك التجارية و البريد و المواصلات بإضافة إلى الخزينة العمومية و تتواجد عند هذه الهيئات على شكل حسابات جارية أما M2 فهي تعريف أوسع من عرض النقود M1 وتشمل بإضافة إلى M1 و ودائع الحكومة لدى البنوك كالسندات بإضافة إلى ودائع لأجل المستثمرة لدى البنوك التجارية أما M3 فهي حسابات التوفير وشهادات إل أي داع و النقود الموضوعة في صناديق الاستثمار في البورصات و كل المؤسسات الغير البنكية بإضافة إلى أذونات الخزينة غير المتداولة كما يمكن أن تضم الكتلة النقدية مجمع نقدي M5 أو أكثر لان المجمعات النقدية قد تختلف من دولة ل أخرى.

بعد التعريف بأهم عناصر الكتلة النقدية يقوم إنشاء النقود على استخدام هذه الأخير ة في التوسع النقدي أو الإقراض حيث يقوم البنك بتوفير احتياطي جزئي كلما قام بتلقي ودائع⁷³ و التي تأخذ شكل عرض النقد بشكله الواسع M2 وفق ما ينص عليه القانون أما الجزء المتبقي فيقدم للإقراض مقابل فوائد تعود عليها ب الارباح و من خلال عملية الاقراض تقوم بخلق النقود أو التوسع في عرض النقود عن طريق عملية إقراض أو تقديم خصم إل أوراق التجارية من الشيك و السفتجة و هكذا تتكرر هذه العملية في مختلف المصارف و بين مختلف الأعوان الاقتصاديين كما ينحصر إنشاء نقود الودائع على الكتلة النقدية المتأتية من الأفراد بل يمكن استخدام عناصر أخرى من الكتلة النقدية التي مصدرها على سبيل المثال البنك المركزي كونه المقرض الأخير للبنوك من اجل تحريك النشاط الاقتصادي بإضافة إلى الطلب على السيولة من السوق المفتوحة مثل ان يقوم البنك المركزي بشراء ثلاث سندات أ، ب، ج من بنك تجاري بمبلغ 20000 فعلى هذا الأخير ب الاحتفاظ بنسبة الاحتياطي الإجباري و التي هي 10% من حجم هذه السندات أما الباقي المبلغ فيقوم بإقراضه إلى بنك تجاري ثاني الذي بدوره يقرضه إلى بنك ثالث بعد احتفاظ بجزء من الاحتياطي الإجباري و هكذا يتم تداول تلك القروض ما بين البنوك داخل النظام المصرفي و هذا ا يوضحه الشكل التالي :

⁷³ "أصحاب الودائع لن يتقدموا لسحب ودائعهم مرة واحدة أو في وقت واحد و في الوقت الذي يتقدم فيه أشخاص لسحب جزء من ودائعهم أو كلها يتقدم أشخاص آخرون لإيداع أموالهم وهكذا فإن عمليات الإيداع اليومية تغطي عمليات السحب اليومية" صالح مفتاح ، النقود و السياسة النقدية مع الإشارة إلى حالة الجزائر "1990- 2000". أطروحة دكتوراه ، غير منشورة جامعة الجزائر ، 2002- 2003 ص63

يوضح كيفية إنشاء نقود الودائع



أصول	خصوم
احتياطي : 2000	20000
قروض : 18000	

أصول	خصوم
احتياطي : 1800	18000
قروض : 16200	

أصول	خصوم
احتياطي : 1620	16200
قروض : 14580	

المصدر من إعداد المؤلف اعتمادا على بيانات افتراضية

ينشأ عن انتقال القرض ن بنك لأخر إنشاء نقود الودائع جراء استخدام تلك السيولة التي تحصل عليها
البنك الأول مقابل بيعه السندات التجارية إلى البنك المركزي و لمعرفة حجم النقود الإجمالية الناجمة عن
عمليات الإقراض المتتالية نأخذ بالقانون الآتي :

$$M = D * \frac{1}{R}$$

حيث M هي حجم النقود الإجمالية الناجمة عن عمليات الإقراض و R هو الاحتياطي الإجباري أما
 D فهي مبلغ السندات و من ثم تصبح المعادلة كآلاتي

أما النقود التي ثم إنشاؤها فتساوي حجم النقود الإجمالية الناجمة ناقص مجموع
الاحتياطي الإجباري أي $200000 - 20000 = 180000$ و هذا ما يوضحه الجدول التالي.

إنشاء النقود


البنك	ودائع نقدية جديدة التي تستلمها البنوك	الاحتياطي القانوني 10%	ودائع تحت الطلب ناشئة عن قروض جديدة
1	20000	2000	18000
2	18000	1800	16200
3	16200	1620	14580
.	.	.	.
إجمالي	200000	20000	180000

ملاحظة : كلما زاد الاحتياطي الإجباري كلما نقص حجم إنشاء نقود الودائع

في المثال السابق قامت البنوك بإنشاء نقود الودائع انطلاقاً من سندات تجارية باعتها للبنك المركزي لكن في المقابل الذي سنعرضه سيوضح كيف تقوم البنوك التجارية بإنشاء نقود الودائع انطلاقاً من وديعة يقدمها زبون للبنك.

تقوم البنوك التجارية بنفس المنهجية التي تعرضنا لها سابقاً إذ تقوم ب الاحتفاظ بجزء من الوديعة في شكل احتياطي إجباري و تقدم المبلغ المتبقي للإقراض و هذا ما ينجم عنه إنشاء نقود الودائع و الشكل التالي يوضح هذا المثال :

وديعة



و لإثراء الموضوع أكثر نفترض المثال الحسابي الموضح في الجدول الاسفل الذي يقوم على أساس وضع

زبون "يونس" مبلغ 2000 دج كوديعة في بنك تجاري وأن نسبة الاحتياطي الإجباري هي 10 % من حجم

الوديعة و من ثم سيصبح المبلغ القابل للتصرف أو الاقراض هو طرح الوديعة للمبلغ الاحتياطي و الذي يس
أوي 1800 علما ان نفس البنك سيقترض مبلغ 800 دج ليصبح المبلغ المتبقي هو طرح 1800 من 800 مبلغ
القرض كما قام و زبون ثاني اسمه ياسر بوضع وديعة في نفس البنك بمبلغ 1000 دج ليقوم البنك بدوره تكرار
نفس العملية السابقة من طرح الاحتياطي الإجباري و إقراض ما تبقى ز هكذا مع الزبون الثالث و الرابع.
في أسفل الجدول و بعد قيام البنك بعملية جمع الودائع و إعادة إقراضها ضمن عملياته التقليدية سيقوم
ب إنشاء ما قيمته 36000 مقابل وديعة كان مبلغها 2000 و هو يمثل 18 مرة كما ان البنك الثاني
سيقوم بنفس العمليات التقليدية التي قام بها البنك الأول و الذي اقترضه المبلغ الأول 800 دج و الذي سيخلق
28 مرة من حجم تلك الوديعة و هكذا مع البنك الثالث الذي اخذ وديعته من البنك الثاني في بادئ الأمر
بقيمة 500 و الذي سينجم عنها قيمة إجمالية قرابة 18000 و ما يشكل أكثر من 35 مرة.

إنشاء النقود في البنك الأول

رقم الوديعة	الوديعة	الاحتياطي الإجباري	المبلغ القابل للتصرف و لإقراض	المبلغ المتبقي بعد الإقراض	المبلغ الصافي	مبلغ الإقراض	نقود الودائع	خلق النقود
يونس	2000	200	1800	1800	1800	800	20000	18000
				1000				
ياسر	1000	100	900		1900	600	10000	9000
				1300				
زبون3	500	50	450		1750	1700	5000	4500
				50				
زبون4	500	50	450		500		5000	4500
رصيد	4000	400			رصيد 500	3100		
			400-4000			500+3100		
			3600			3600		
المجموع							40000	36000

إنشاء النقود في البنك الثاني

رقم الوديعة	الوديعة	الاحتياطي الإجباري	المبلغ القابل للتصرف و لإقراض	المبلغ المتبقي بعد لإقراض	المبلغ الصافي	مبلغ لإقراض	نقود الودائع	خلق النقود
1	800	80	720	720	720	500	8000	7920
				220				
2	500	50	450		670	570	5000	4950
				100				
3	600	60	540		640	600	6000	5940
				40				
4	400	40	360		400		4000	3960
رصيد	2300	230			رصيد 400	1670		
			230+2300			400+1670		
			2070			2070		
المجموع							23000	22770

5: إنشاء النقود في البنك الثالث

رقم الوديعة	الوديعة	الاحتياطي الإجباري	المبلغ القابل للتصرف و لإقراض	المبلغ المتبقي بعد لإقراض	المبلغ الصافي	مبلغ لإقراض	نقود الودائع	خلق النقود
1	500	50	450	450	450	350	5000	4950
				100				
2	500	50	450		550	310	5000	4950
				240				
3	300	30	260		500	450	3000	2970
				50				
4	500	50	450		500		5000	4950
رصيد	1800	180			500	1110		
			180-1800			500+1110		
			1620			1620		
المجموع							18000	17820

في غالب الأحيان يقوم الزبائن بوضع وديعة ثم يقومون بالسحب عليها لضرورات مفاجئة أو ملحة و يعتبر هذا الخروج لتلك المبالغ أو النقود خارج النظام البنكي بالتسرب النقدي و التي تؤثر على إنشاء النقود فكلما زادت حدة التسرب النقدي كلا ضعفت عمليات إنشاء النقد و تتحقق هذه الظاهرة من خلال القانون الأتي⁷⁴

$$M = D * \frac{1}{R + F - RF}$$

حيث M هي حجم النقود الإجمالية الناجمة عن عمليات الإقراض و R و F هما كل من الاحتياطي الإجباري ونسبة الترب النقدي على الترتيب أما D فهي مبلغ الوديعة و من ثم تصبح المعادلة كالآتي :

إذا ما افترضنا أن الوديعة هي 20000 و R و F هما 10 و 30 بالمائة

$$M = D * \frac{1}{R + F - RF} = 20000 * \frac{1}{(10\% + 30\%) - (10\% * 30\%)}$$

$$= 54054 \text{ DZ}$$

أما النقود التي تم إنشاؤها فتساوي حجم النقود الإجمالية الناجمة ناقص الاحتياطي الإجباري أي

$$54054 - 20000 = 34054.$$

إذا ما قارنا إنشاء النقود لكلا الظاهرتين في حالة تسرب نقدي و من عدمه نجد ان النظام المصرفي


تحمل خسارة معتبرة في كمية النقود كون أن النقود الإجمالية في حالة تسرب نقدي تضاعفت عشر مرات إلى

200000 دج مقارنة بمضاعف نقدي قدره 2.7 في حالة تسرب نقدي إلى 54054 و من هنا يظهر دور

⁷⁴ الطاهر لطرش مرجع سبق ذكره ص ⁵⁰

النظام المصرفي في استقطاب الودائع و منح القروض و من خلق الثروة و يبدو الفرق واضحا بين دور هذا النظام في الدول المتقدمة و غيرها من الدول النامية أو المتخلفة

بنية الجهاز المصرفي المالي قبل الاستقلال.




بعد الاستقلال مباشرة تم إنشاء بنك مركزي جزائري بموجب القانون رقم 62-144 بتاريخ 1962/12/13 و إن كان الأمر يعكس إلى حد كبير مبدأ السيادة كونه ممثل الجزائر في المحافل الدولية و مع الأطراف الخارجية إلا انه لم يعكس بتاتا استقلال هذه الهيئة كما كان يجب ان تكون عليه من بنك البنوك وسيادة قراراته النقدية و توجيه القروض و غير ذلك من الوظائف الرئيسة التي تمت إسناد جزء كبير منها للخزينة العمومية التي كانت المقرض الرئيسي للاقتصاد بالرغم من عمليات التأميم التي أنطلقت في النصف الثاني من الستينيات و التي كانت مجرد أداة اشتراكية أخرى في يد الحكومة تعمل على ترسيخ المركزية التي تعطي إل أوامر للبنوك بتمويل مؤسسات بعينها تحت مضلة التخصص بالإضافة إلى انها لم تخرج عن دائرة ان كونها خزينة

تكتنز فيها الأموال العامة و تصرف للمؤسسات العمومية في ظل إستراتيجية الصناعة المصنعة و على العموم كان

الميكمل العام للبنوك لعد الاستقلال على النحو التالي

شكل رقم (03) إعادة هيكلة النظام المصرفي في الجزائري



مع حلول سنة 2014 بلغ عدد البنوك و المؤسسات المالية حوالي 29 مؤسسة⁷⁵ :

المؤسسات المالية	البنوك
شركة إعادة التمويل الرهني المؤسسة المالية للاستثمار و المساهمة و توظيف الاموال (سوفينانس) الشركة العربية لل أي جار المالي المغربية لل أي جار المالي-الجزائر سيتيلام-الجزائر الصندوق الوطني للتعاضية الفلاحية الشركة الوطنية للأيجار المالي أي جار ليزينغ الجزائر الجزائر أي جار.	بنك الجزائر الخارجي البنك الوطني الجزائري القرض الشعبي الجزائري بنك الفلاحة و التنمية الريفية بنك التنمية المحلية الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط بنك البركة الجزائري سيتي بنك / فرع بنك بنك المؤسسة العربية المصرفية-الجزائر ناتيكسيس-الجزائر سوسيتي جينيرال البنك العربي-الجزائر / فرع بنك بي أن بي الجز أي ر ترست بنك-الجزائر بنك الإسكان للتجارة و التمويل الجزائر بنك الخليج-الجزائر فرانسا بنك الجزائر بنك القرض الفلاحي التعاضدي- أش أس بي سي-الجزائر / فرع بنك و بنك السلام-الجزائر.

⁷⁵ مقرر رقم 01-14 المؤرخ في 2 جانفي 2014 و الذي يتضمن تشرق قائمة المؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر الجديدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 13 و الصادرة 9 مارس 2014 ص³⁴

مكاتب التمثيل وهي
البنك البريطاني العربي التجاري
BACB
اتحاد البنوك العربية والمالية UBAF
القرض الصناعي والتجاري CIC
بنك SABDELL
MONTE DEI PASCHI DI
SIENA
CAIXABANK "ESPAGNE

المحاضرة السادسة
التطور المصرفي (القروض،
الودائع، اسعار الفائدة،
والمضاعف النقدي)

ينصرف مفهوم المضاعف النقدي إلى مقدرة البنوك على خلق النقود عن طريق القروض التي أصلها مدخرات، ويساوي المضاعف النقدي بكل بساطة نسبة العرض النقدي Money Supply على القاعدة نقدية base money فكلما زادت نسبة تكاثر النقود التي تمثل المضاعف النقدي عن الواحد فهي دلالة على أنّ البنوك لها القدرة على خلق النقود، ولكن كلما اقترب هذا المعدل من الواحد فهو يدل على عدم مقدرة البنوك على ذلك، وان البنوك تعرف شح في السيولة أو ربحية ضعيفة في منح الائتمان مما يجعلها تُعطل آلية منح القروض فيما بينها. يعتبر المضاعف النقدي وسيلة جدا مهمة في السياسة النقدية من خلال التحكم النسبي في عرض النقود، فان ارتأت السياسة النقدية سياسة توسعية فهي توسع من عملية الائتمان فيتوسع عرض النقد من خلال ذلك، أما إن استهدفت السياسة النقدية استقرار الأسعار ومحاصرة التضخم تدخلت بأدواتها التي تؤثر على المضاعف النقدي لتعطيله من اجل كبح الائتمان وعملية خلق النقود من اجل حصر العرض النقدي. من خلال علاقة المضاعف النقدي بالسياسة التوسعية أو الانكماشية ودوره في التحكم النسبي بالعرض النقدي نفهم أن المضاعف النقدي يتأثر بأدوات السياسة النقدية، فالمضاعف النقدي يزداد كلما قام البنك المركزي في زيادة المدخرات مثل أن يقوم بخفض الاحتياطي الإلزامي مثلا فيستطيع البنك التجاري من السيولة الناجمة عن فرق الاحتياطي الإلزامي لمنحها على شكل قروض فيزداد المضاعف النقدي. أيضا يتأثر المضاعف النقدي بالودائع فكلما زادت هذه الأخيرة زادت مقدرة لبنوك على خلق النقود ولعكس صحيح، وفي نفس الإطار تساهم أسعار الفائدة هي الأخرى في التأثير على المضاعف النقدي فكلما انخفضت أسعار الفائدة زادت الطلب على القروض ومن ثم تحركت معدل المضاعف النقدي إلى الأعلى. تلعب أيضا أداة السوق المفتوحة دورا في التأثير على المضاعف النقدي بإقدام البنك المركزي على شراء السندات والأوراق التي تملكها البنوك هو إقدام غير مباشر على زيادة المضاعف النقدي من خلال توفير السيولة جراء التخلي عن تلك الأوراق المباعة للبنك المركزي واستغلال تلك السيولة في مزيد من الائتمان.

قد يبدو منذ الوهلة الأولى سهولة التشخيص والتحكم في المضاعف النقدي في أي دول ما لكن تلك الصعوبة تزداد في بلد ريعي يعتبر النفط مورده الرئيسي في تغذية المدخرات التي تمنح في عمليات الائتمان من جهة وفي بلد ريعي يعاني ضعف النظام المصرفي وبطئه الشديد في خلق النقود، ومن اجل هذا الهدف سنقوم بالاهتمام أهم محددات المضاعف النقدي في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2006 إلى 2015 .

تم عملية إنشاء نقود الودائع عن طريق البنوك التجارية فيما يتم إنشاء النقود القانونية من طرف البنك المركزي، ولكن قبل أن نتطرق إلى كيفية إنشاء نقود الودائع لا بد أن نفرق بين النقود المكونة للكتلة النقدية التي تتداول داخل النظام المصرفي وخارجه حيث تتكون من M1 والتي هي تشكل كل من نقود اليد (المعدنية و الورقية) بالإضافة إلى الودائع الكتابية تحت الطلب التي تقوم بوظيفة وسيط لتبادل السلع و الخدمات و تتوفر عند الجمهور بالإضافة إلى البنوك التجارية و البريد و المواصلات زائد إلى الخزينة العمومية و تتواجد عند هذه الهيئات على شكل حسابات جارية. أما M2 فهي تعريف أوسع من عرض النقود M1 وتشمل بالإضافة إلى M1 وودائع الحكومة لدى البنوك كالسندات بالإضافة إلى ودائع لأجل المستثمرة لدى البنوك التجارية أما M3 فهي حسابات التوفير وشهادات الإيداع و النقود الموضوعة في صناديق الاستثمار في البورصات و كل المؤسسات الغير البنكية بالإضافة إلى أذونات الخزينة غير المتداولة كما يمكن أن تضم الكتلة النقدية مجمع نقدي M5 أو أكثر لان المجمعات النقدية قد تختلف من دولة ل أخرى.

بعد التعريف بأهم عناصر الكتلة النقدية يقوم إنشاء النقود على استخدام هذه الأخيرة في التوسع النقدي أو الإقراض حيث يقوم البنك بتوفير احتياطي جزئي كلما قام بتلقي ودائع،⁷⁶ أما الجزء المتبقي

⁷⁶ "أصحاب الودائع لن يتقدموا لسحب ودائعهم مرة واحدة أو في وقت واحد و في الوقت الذي يتقدم فيه أشخاص لسحب جزء من ودائعهم أو كلها يتقدم أشخاص آخرون لإيداع أموالهم وهكذا فإن عمليات الإيداع اليومية تغطي عمليات السحب اليومية" صالح مفتاح ، النقود و السياسة النقدية مع الإشارة إلى حالة الجزائر "1990-2000". أطروحة دكتوراه ، غير منشورة جامعة الجزائر ، 2002-2003 ص⁶³

فيقدم للإقراض مقابل فوائد تعود عليها بالأرباح ومن خلال عملية الإقراض تقوم بخلق النقود أو التوسع في عرض النقود عن طريق عملية الإقراض أو تقديم خصم الأوراق التجارية من الشيك والسفتجة وهكذا تتكرر هذه العملية في مختلف المصارف وبين مختلف الأعوان الاقتصاديين. كما ينحصر إنشاء نقود الودائع على الكتلة النقدية المتأتية من الأفراد بل يمكن استخدام عناصر أخرى من الكتلة النقدية التي مصدرها على سبيل المثال البنك المركزي كونه المقرض الأخير للبنوك من اجل تحريك النشاط الاقتصادي بالإضافة إلى الطلب على السيولة من السوق المفتوحة مثل أن يقوم البنك المركزي بشراء ثلاث سندات أ، ب، ج من بنك تجاري بمبلغ 20000 فعلى هذا الأخير بالاحتفاظ بنسبة الاحتياطي الإجباري و التي هي 10% من حجم هذه السندات أما الباقي المبلغ فيقوم بإقراضه إلى بنك تجاري ثاني الذي بدوره يقرضه إلى بنك ثالث بعد احتفاظ بجزء من الاحتياطي الإجباري وهكذا يتم تداول تلك القروض ما بين البنوك داخل النظام المصرفي. في غالب الأحيان يقوم الزبائن بوضع وديعة ثم يقومون بالسحب عليها لضرورات مفاجئة أو ملحة ويعتبر هذا الخروج لتلك المبالغ أو النقود خارج النظام البنكي بالتسرب النقدي و التي تؤثر على إنشاء النقود فكلما زادت حدة التسرب النقدي كلا ضعفت عمليات إنشاء النقد و تتحقق هذه الظاهرة من خلال القانون الأتي¹ الطاهر لطرش، 2007).

حيث M هي حجم النقود الإجمالية الناجمة عن عمليات الإقراض و R و F هما كل من الاحتياطي الإجباري ونسبة الترب النقدي على الترتيب أما D فهي مبلغ الوديعة و من ثم تصبح المعادلة كالآتي :

إذا ما افترضنا أن الوديعة هي 20000 و R و F هما 10 و 30 بالمائة

$$M = D * \frac{1}{R + F - RF} = 20000 * \frac{1}{(10\% + 30\%) - (10\% * 30\%)}$$
$$= 54054 \text{ DZ}$$

أما النقود التي تم إنشاؤها فتساوي حجم النقود الإجمالية الناجمة ناقص الاحتياطي الإجباري أي

$$.54054 - 20000 = 34045$$

يحتل النظام البنكي مركزا مهما في اقتصاديات الدول الخاصة النامية منها التي تفتقد للأسواق مالية متطورة ، فهو يعول عليه كثيرا في دعم النشاط الاقتصادي و الذي يظهر من خلال تخفيض معدلات النمو الاقتصادي و قيامه بدور الوساطة بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي ، الأمر الذي يساهم في رفع مستوى الادخار في الاقتصاد و يوفر التمويل اللازم لتمويل المشاريع الاستثمارية الذي ينتج عنه زيادة في الدخل و الإنتاج ، و الجزائر على غرار بقيت الدول النامية فإنها تفتقد إلى سوق مالي متطور قادر على توفير الحاجات التمويلية للاقتصاد ، مما يجعل النظام البنكي الجزائري هو المسئول الوحيد على توفير التمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية ، وبتتبع مسار المنظومة البنكية الجزائرية نجد أنها قد عرفت إصلاحات كثيرة و خصصت بعدد القوانين و الإجراءات التنظيمية ، و التي تباينت على حسب الظروف والطبيعة التي كانت تميز الاقتصاد الجزائري خلال كل مرحلة، فابتدأ من سياسة الكبح المالي الذي كانت مطبقة على الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة الممتدة من تأسيسها و إلى غاية سنة 1989 و المتزامنة مع التوجه الاشتراكي للاقتصاد الجزائري ، و التي تميزت بسيطرة الخزينة العمومية على هذا الجهاز و تراجع دوره في الوساطة المالية و أدائها بشكل عام في الاقتصاد، ثم من بعد ذلك انتقاله إلى سياسة التحرير المالي التي تواكب تحول الجزائر إلى اقتصاد

الحر أين تم إصدار قانون النقد و القرض في سنة 1990 بهدف تحرير المنظومة المالية و البنكية الجزائرية وإنعاش دورها في الوساطة المالية و الرفع من مستوى الادخار و توفير التمويل في الاقتصاد .

ومما سبق فان هذه الورقة البحثية تهدف إلى الوقوف على ما مدى مساهمة الوساطة المالية للبنوك الجزائرية في دعم النشاط الاقتصادي والذي ينعكس من خلال تحفيز معدلات النمو الاقتصادي، وهذا من خلال تعبئة أكبر قدر ممكن من الادخار والتوزيع الأمثل له على الاستثمار في الاقتصاد خلال الفترة الممتدة من 1990 أي فترة بداية إجراءات التحرير المالي في الجزائر وإلى غاية 2015، و من هنا نقوم بطرح الاشكال التالي : "ما مدى مساهمة الوساطة المالية للبنوك الجزائرية في رفع من حجم الادخار و تحفيز معدلات النمو الاقتصادي في الفترة الممتدة من 1990 الى 2015؟".

أولاً : الاطار النظري للتطور المالي و النمو الاقتصادي :

لقي موضوع العلاقة بين تطور القطاع المالي والنمو اهتماماً كبيراً بين الاقتصاديين، من بينهم الاقتصادي (Schumpeter 1912) من خلال كتابه نظرية التطور الاقتصادي ، والذي يعتبر أول من أشار الى الدور الايجابي التي تلعبه الوساطة المالية في عملية التنمية من خلال قدرتها على توجيه الادخارات الى أفضل فرص الاستغلال والتي يكون لها تأثيراً مباشراً على زيادة الانتاجية والابداع التكنولوجي، ويعتبر كل من (Gerschenkron 1962)، (Cameron et al 1967)، (Gurley and Shaw 1960) و (Goldsmith 1969) من الذين اهتموا بدراسة العلاقة بين التطور المالي والنمو الاقتصادي، من خلال التركيز على أهمية الهيكل المالي ،وتوصلوا من خلال تحليلاتهم النظرية والتطبيقية الى دلائل قوية تربط بين مؤشرات القطاع المالي والقطاع الحقيقي (الانتاج)، ولكن لم يقدموا توضيحات مهمة حول اتجاه العلاقة السببية.

بالإضافة الى أعمال التي قدمت من طرف Shaw 1973 و (McKinnon 1973 حول نظرية التحرير المالي التي تتمثل أساسا في تحرير النظام المالي الداخلي من خلال تعويم أسعار الفائدة على القروض و الودائع، التخلي عن سياسة توجيه الائتمان، خفض نسبة الاحتياط الإلزامي، فتح السوق المصرفية أمام الخواص كل هذا ينعكس ايجابا على تطوير الوساطة المالية مما يسمح بزيادة حجم الادخار المحلي و التخصيص الأمثل للموارد المالية الذي ينعكس ايجابيا كمية و نوعية الاستثمارات و النمو الاقتصادي، أي أن تحرير المالي يؤثر على النمو من خلال قناة تطوير الأنظمة المالية و المصرفية. في بداية الثمانينات قدمت مجموعة من الانتقادات لسياسة التحرير المالي، وأن تطبيق هذه السياسات يؤثر سلباً على معدلات النمو الاقتصادي، وأشار (Stiglitz, 1989) على أن إلغاء القيود يؤدي الى فشل السوق في الأسواق المالية، ونتيجة لمجموعة تجارب تطبيق سياسات التحرير المالي قدم أنصار مدرسة الهيكليون الجدد انتقادات لسياسة التحرير المالي وخاصة بالنسبة لاقتصاديات الدول النامية التي بنوا على أساسها نماذجهم بوضع فرضيات تختلف عن نموذج التحرير المالي، وأهم ما ميز النماذج هو التركيز على عدم كفاءة الأسواق المالية في الدول النامية (Buffie, 1984, Taylor, 1983 Van Wijnbergen, 1982, 1983).

شهدت سنوات التسعينات ظهور ما يسمى بنموذج النمو الداخلي التي اهتم في أحد فروعها بالعلاقة بين الوساطة المالية والتنمية الاقتصادية، وركزت نماذج النمو الداخلي على دراسة العوامل المؤثرة في النمو على المدى الطويل، وكل دراسة اهتمت بوظيفة من وظائف الوساطة المالية، والتي حاولت ابراز أن الوساطة المالية تؤثر على النمو من خلال مجموعة من القنوات، والتي تشمل على تأثير التطور المالي على معدلات الاستثمار، وكفاءة تخصيص الموارد المالية، ومعدل نمو الانتاجية وأخيراً تأثيره على مستوى الادخار، وتؤيد نماذج النمو الداخلي التأثيرات ايجابية لتطورات القطاع المالي على النمو الاقتصادي من خلال عملية تخفيض من حدة مشكلة عدم تماثل المعلومات والرفع من فعالية وكفاءة تخصيص الموارد المالية، بحيث ركزت نماذج النمو الداخلي

على أن التطور المالي يؤثر على النمو الاقتصادي من خلال قناة الرفع من كفاءة الاستثمارات، بالإضافة إلى الاهتمام كذلك بدور الأسواق المالية، ومن بين أهم الدراسات التي تناولت موضوع الوساطة المالية ضمن نماذج النمو الداخلي دراسات كل من (Greenwood and Jovanovic (1990)، Bencivenga (1993)، King and Levine (1993b)، Saint-Paul (1992)، and Smith (1991, 1993)، Pagano (1993)، Greenwood and Bencivenga et al (1995)، Berthélemy and Varoudakis (1996)، Levine (1991)، Smith (1997)، Roubini and Sala-i -Martin (1992)، وأيدت هذه النماذج بأن التطور المالي يساهم في عملية التنمية الاقتصادية من خلال قدرته على تخفيض حدة تكلفة المعلومات، وتخفيف المخاطر عن طريق التنوع وتقاسم المخاطر، والرفع من فعالية وكفاءة تخصيص الموارد المالية نحو استثمارات أكثر إنتاجية، واهتمت كل الدراسات السابقة بتحليل ومحاولة توضيح العلاقة بين الوساطة المالية والنمو الاقتصادي من خلال التركيز على إحدى وظائف القطاع المالي وربط علاقتها بالنمو الاقتصادي في إطار نماذج النمو الداخلي .

والنتيجة أن نماذج كل من (McKinnon (1973) و Shaw (1973) تؤكد على سياسة التحرير المالي بشقيها الداخلي والخارجي بهدف رفع حجم المدخرات وتوفير التمويل للاستثمارات الأمر الذي ينعكس إيجاباً على زيادة حجم الاستثمارات ، في حين أن نماذج النمو الداخلي تركز على دور الوساطة المالية في تحسين كفاءة الاستثمارات أكثر من زيادة حجمها، وبالتالي فإن الفرق بين نماذج التحرير المالي والنمو الداخلي يكمن في اختلاف التركيز على الاستثمار؛ أي النوعية مقابل الكمية، بالإضافة إلى أن نموذج McKinnon-Shaw يبرز دور التطور المالي في عملية النمو الاقتصادي، في حين أن نماذج النمو الداخلي تؤكد على أن هناك تفاعل بين المتغيرين، أي عند مستوى أعلى من النمو يحفز الطلب على الخدمات المالية الذي ينعكس إيجاباً على زيادة المنافسة ما بين مؤسسات الوساطة المالية والأسواق المالية التي يكون لها تأثيراً

على رفع كفاءة الأنظمة المالية، ومن ناحية أخرى مستوى أعلى من التطور في القطاع المالي يسمح برفع كفاءة تجميع وتحليل المعلومات والبيانات، الامر الذي يسهم في زيادة التراكم الرأسمالي، وتوجيه الادخارات الى الاستثمارات الأكثر انتاجية وتعزيز النمو الاقتصادي (Ang,2008,p :542)، الذي يمكن توضيحه من خلال تبسيطه في الشكل التالي :

الشكل 01: التفاعل بين الوساطة المالية والنمو الاقتصادي وفقاً لنماذج النمو الداخلي



بالإضافة الى الدراسات النظرية حول أهمية تطور النظام المالي في العملية التنموية، يرى بعض الاقتصاديين أن التطور المالي لا يمارس أي أثر على النمو الاقتصادي (Robinson, 1952, , Singh, 1989, Stern, 1992, Chandavarkar, 1958, Modigliani and Miller) انما فقط الاقتصاديون يبالغون في علاقة القطاع المالي بالنمو (Lucas 1988,p:06) ، و أشار (Singh 1997) أن الأسواق المالية ليست عامل ضروري في عملية التنمية انما تكون سببا وراء حدوث الأزمات و التقلبات على مستوى الاقتصاد الكلي و خاصة في الدول النامية، بالإضافة الى الاقتصادي (Weil 2005) لم يناقش أهمية التمويل على أنه من محددات النمو .

ثانيا : تحليل وضعية الوساطة المالية للبنوك الجزائرية من 1990-2015 :

تميزت الوساطة المالية للبنوك الجزائرية من 1965 الى 1989 (في ظل الاقتصاد المخطط) بأنه مجرد وسيط بين الخزينة العمومية و المؤسسات العامة ، لم يلعب دوره الأساسي الذي يتمثل في جمع المدخرات

وتوزيعها على الاستثمارات حسب أهميتها ، رغم ما مسه من الاصلاحات مالية (1971 ، 1986 و 1988) ، التي كانت دافعا أمام اتخاذ اصلاحات جديدة سنة 1990 والتي تمثلت في قانون النقد و القرض 90-10 ، والتي تعتبر البداية الحقيقية لسياسة التحرير المالي في الجزائر (التحول نحو اقتصاد السوق) بهدف تطوير الجهاز المصرفي من خلال التخفيف من القيود المفروضة عليه ، و بموجب هذا القانون استرجع البنك المركزي استقلالته و صلاحياته التقليدية الخاصة بالبنوك المركزية ، تمكين الوساطة المالية من القيام بدورها ، وهذا بإبعاد الخزينة العمومية عند التدخل في تمويل الاقتصاد (الفصل بين دائرة الميزانية و دائرة القرض) ، حيث أصبحت البنوك بموجب قانون 10/90 تقوم بدورها الرئيسي كوسيط مالي من خلال جمع الودائع ومنح القروض ، و السماح بإنشاء بنوك و مؤسسات مالية أجنبية و خاصة من أجل تنشيط المنافسة ما بين البنوك التي تنعكس ايجابا على ادائها .

ثم تدعمت القوانين المنظمة لعمل الجهاز المصرفي ، خاصة مع توقيع اتفاقية مع صندوق النقد الدولي في أبريل 1994 التي تمثلت في برنامج الاصلاح الهيكلي 1994-1998 متضمنا اجراءات تدعيمية لسياسة التحرير المالي (1990) وكان الهدف من خلال هذا البرنامج تخفيض عجز الميزانية و تحقيق أسعار فائدة حقيقية ايجابية عن طريق تحرير أسعار الفائدة المدينة ورفع معدلات الفائدة على الودائع قصد جمع أكبر قدر من الموارد المالية لتمويل الاستثمارات ، بالاضافة الى الشروع في خصخصة البنوك العمومية.

شهدت سنوات 2003 و 2004 صدور مجموعة من القوانين ، والتي لا تترك حرية كبيرة للبنوك في التصرف ، بسبب أزمة بنك الخليفة كبنك خاص ، بالاضافة الى التأكيد على قوة تدخل الدولة في المنظومة المصرفية ، رفع الحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر ، تحديد معدل الاحتياطي الاجباري بين 0% و 15% كحد أقصى ، خلق نظام جديد يخص ضمان الودائع المصرفية أي التعويض للمودعين في حالة عدم قدرتهم على الحصول على ودايعهم من بنوكهم.

و فيما يلي سوف يتم تقييم الوساطة المالية للبنوك الجزائرية من خلال قناتين رئيسيتين أي الدور الرئيسي الذي تقوم به الوساطة المالية والتي تتمثل في الموارد المالية المجمع، والقروض الممنوحة الى الاقتصاد خلال الفترة من 1990 الى غاية 2015 كما يلي :

1- قناة الادخار : يتم تحليل قناة الادخار من خلال الودائع تحت الطلب و الودائع

لاجل كما هي موضحة في الجدول التالي :

الجدول 1 : تطور هيكل الموارد المالية المجمع
وحدة:مليار
دينار جزائري

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
D V	106.55	133.11	140.84	188.93	196.46	210.78	234.03	254.8	334.5	352.7	460.27
%نسبتها	59.1	59.6	49.1	51.1	44.3	43.1	48.8	38.3	41.4	37.9	42.7
D T	72.92	90.28	146.11	180.52	246.67	178.17	325.9	409.9	474.1	578.6	617.87
%نسبتها	40.9	40.4	50.9	48.9	55.7	56.9	58.2	61.7	58.6	62.1	57.3
مجموع	178.47	223.39	287.02	369.45	443.32	488.95	559.93	664.7	808.6	391.3	1088.1
السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
DV	554.9	642.2	718.9	1127.9	1224.41	1750.4	2560.8	2946.9	2502.9	2870.7	3495.8
%نسبتها	31	30.2	29.4	41.7	41.3	49.8	56.7	57.1	55.8	49.3	51.9
DT	123.5	1485.2	1724.1	1544.5	1736.2	1766.1	1956.5	2787.5	2524.3	2228.9	1991.0
%نسبتها	69	96.8	70.6	58.3	58.7	50.2	43.3	42.9	42.2	50.7	48.1
مجموع	1789.9	2127.4	2443.0	2705.4	2960.6	3516.5	4517.3	5161.8	5146.5	5819.1	6733.0
السنوات	2012	2013	2014	2015							
D V	3356,8	3537,5	4434,8	3891,7							
%نسبتها	50,18	48,93	52,06	46,69							
D T	3331,5	3691,7	4083,7	4443,3							
%نسبتها	49,81	51,07	47,94	53,31							
مجموع	6688,3	7229,2	8518,5	8335,0							

: ودائع لأجل . DT : ودائع تحت الطلب و DV المصدر : بيانات بنك الجزائر،

نلاحظ من الجدول أعلاه أن هناك تطور كبير في حشد و جمع الموارد المالية من طرف الوساطة

المالية للبنوك الجزائرية بحيث كانت تقدر ب 178.47 مليار دينار جزائري سنة 1990 و أصبحت تقدر

ب 8335.0 مليار دينار جزائري سنة 2015. تنقسم الموارد المالية المعبئة الى ودائع تحت الطلب

و ودائع لأجل ، بحيث ابتداءً من سنة 1992 هناك ارتفاع في الودائع لأجل على حساب الودائع تحت الطلب ، قدرت سنة 2004 بـ 58.7 % وبعدها أصبحت في انخفاضات لكنها طفيفة و قدرت بـ 53.31 % في سنة 2015.

2- قناة القروض : سوف يتم تحليل هذه القناة من خلال عرض تطورات القروض

الموزعة من 1990 الى غاية 2015 .

1-2 : القروض الموزعة حسب القطاعات :

وحدة:مليار دينار جزائري

الجدول 2: تطور هيكل القروض الممنوحة

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
CPRIV	21.1	54.5	76.0	77.1	96.7	102.4	128.7	108.2	169.1	214.5	284.1
%نسبتها	8.6	16.7	18.4	35	31.6	18.1	16.6	14.6	18.7	18.6	28.6
CPUB	225.6	271.3	336.2	134.0	209.0	463.1	648.0	632.9	736.7	935.6	708.7
%نسبتها	91.4	83.3	81.6	65	68.4	81.3	83.4	85.4	81.3	81.4	71.4
مجموع	246.9	325.8	412.2	220.2	305.8	565.6	776.8	741.2	905.8	1150.1	993.0
السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
CPRIV	337.2	550.2	587.7	674.7	881.6	1057.0	1216.0	1413.3	1600.6	1806.7	1984.2
%نسبتها	31.3	43.4	42.6	43.9	49.6	55.5	55.1	55	51.8	55.3	53.2
CPUB	740.4	715.8	791.6	859.6	895.8	848.4	989.2	1202.2	1485.9	1461.4	1742.3
%نسبتها	68.7	56.6	57.4	56.1	50.4	44.5	44.9	45	48.2	44.7	46.8
مجموع	1077.6	1266.0	1379.4	1534.3	1777.4	1905.4	2205.2	2615.5	3086.5	3268.1	3726.5
السنوات	2012	2013	2014	2015							
CPRIV	2245,0	2720,2	3120,0	3586,6							
%نسبتها	52,25	52,77	47,98	49,30							
CPUB	2051,4	2434,3	3382,9	3689,0							
%نسبتها	47,75	47,23	52,02	50,70							
مجموع	4296,4	5154,5	6502,9	7275,6							

: قروض للقطاع العام. CPUB : قروض للقطاع الخاص و CPRIV المصدر: بيانات بنك الجزائر.

من الجدول اعلاه نلتبس تطور كبير في حجم القروض الموجهة الى الاقتصاد التي قدرت ب

246.9 مليار دينار جزائري سنة 1990 وأصبحت سنة 2015 بـ 7275.6 مليار دينار جزائري .


تنقسم القروض الموجهة الى الاقتصاد الى قسمين : قروض موجهة الى القطاع الخاص و قروض

موجهة الى القطاع العام ، و من خلال الجدول اعلاه نلاحظ من 1990 الى 2005 : تقريبا يحمل القروض

كانت مقدمة الى القطاع العام ، و هذا ما يدل على ضعف الوساطة المالية للبنك في تمويل التنمية الاقتصادية من خلال تمويل القطاع العام على حساب القطاع الخاص ، كانت في سنة 1990 بـ 91.4% و في سنة 2005 بـ 50.4% للقطاع العام أي النسبة الأكبر الى القطاع العام ، ومن 2006 الى 2013 : النسبة الأكبر من القروض هي من نصيب القطاع الخاص ، في سنة 2006 بـ 55.5% ، وفي سنة 2011 قدرت بـ 52.77% ، اما سنتي 2014 و 2015 شهدت النسبة الأكبر من القروض للقطاع العام .

2-2 : القروض الموزعة حسب المدة :

الشكل 1 : تطور هيكل القروض من حيث الآجال .



المصدر : بيانات بنك الجزائر .

اعتمادا على الشكل أعلاه يمكن التقسيم الى فترتين ، الفترة من 1997 الى غاية 2010 التي شهدت ان النسبة الاعلى يحتلها القروض قصيرة الاجل على حساب المتوسطة و طويلة الاجل و باقي الفترة النسبة الأكبر كانت من نصيب القروض طويلة الاجل .

3- مؤشرات مرتبطة بكلا القناتين :

3-1 : أسعار الفائدة :

الجدول 3 : تطور هيكل اسعار الفائدة .

السنوات	معدل الفائدة على الودائع (%)	معدل الفائدة على القروض (%)	هامش سعر الفائدة (سعر الإقراض مطروحاً منه سعر الإيداع، %)	معدل الفائدة الحقيقي (%)
1994	12	16	4	-10,1316
1995	16,58333	18,41667	1,833333	-7,90217

-4,04921	4,5	19	14,5	1996
8,136645	3,104167	15,70833	12,60417	1997
15,10401	2,375	11,5	9,125	1998
-0,09599	2,5	10,75	8,25	1999
-10,334	2,5	10	7,5	2000
10,02046	3,25	9,5	6,25	2001
7,168249	3,25	8,583333	5,333333	2002
-0,18991	2,875	8,125	5,25	2003
-3,78416	4,354167	8	3,645833	2004
-6,99706	6,0625	8	1,9375	2005
-2,30373	6,25	8	1,75	2006
1,508201	6,25	8	1,75	2007
-6,3399	6,25	8	1,75	2008
21,56906	6,25	8	1,75	2009
-6,99275	6,25	8	1,75	2010
-8,65109	6,25	8	1,75	2011
0,509646	6,25	8	1,75	2012
8,121396	6,25	8	1,75	2013
8,446893	6,25	8	1,75	2014

المصدر: باعتماد على بيانات صندوق النقد الدولي.

نلاحظ من الشكل أعلاه أن أسعار الفائدة على القروض و الودائع شهدت مستويات مرتفعة ابتداء من سنة 1994 نتيجة ازالة السقوف المفروضة عليها و تركها تتحدد لقوى العرض و الطلب ، لكن بعد 1996 بدأت أسعار الفائدة في الانخفاض تدريجيا الى أن استقرت أسعار الفائدة على الودائع عند معدل 1.75 % وأسعار الفائدة على القروض عند 8.00 % ، و هذا ما أدى الى ارتفاع و استقرار هامش الربح للبنوك عند مستوى 6.25 % و هو يفوق الهامش الربح المحقق في سنوات 1994 الى غاية 2005 أما فيما يخص معدلات الفائدة الحقيقية فقد سجلت نسبا سلبية في أغلب السنوات نتيجة ارتفاع معدلات التضخم (عدم استقرار الاقتصاد الكلي) والتي تؤثر سلبا على تطور الجهاز المصرفي .

3-2 مؤشر (حجم الودائع لأجل / حجم القروض) :

يعكس مؤشر (حجم الودائع لأجل / حجم القروض) مدى قدرة البنوك على الاعتماد على الودائع لأجل و خصوصا المتوسطة و الطويلة منها لتمويل نشاطها الائتماني، أي يقيس مدى قدرة الودائع الآجلة في تغطية نشاطها الاقراضي، يتبن من خلال الجدول رقم (4) أن هذا المؤشر عرف قيما أقل من 1 في أغلب السنوات ما عدا سنوات 2001، 2002، 2003، و 2004 و هذا يدل على لجوء البنوك الى الودائع الجارية في منح الائتمان أي ضعف الوساطة المالية في جلب الودائع لأجل.

الجدول 4: تطور مؤشر حجم الودائع لأجل / حجم القروض خلال الفترة 1990 - 2015.

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
مؤشر حجم الودائع لأجل / حجم القروض	0.30	0.28	0.35	0.82	0.81	0.32	0.42	0.55	0.52	0.50	0.06	1.15	1.17
السنوات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
مؤشر حجم الودائع لأجل / حجم القروض	1.25	1.01	0.98	0.93	0.89	0.68	0.82	0.68	0.53	0.77	0.71	0.63	0.61

المصدر: باعتماد على بيانات بنك الجزائر.

ثالثا : قياس تأثير مؤشرات التطور المصرفي على النمو الاقتصادي في الجزائر

المحاضرة السابعة

سياسة التعقيم

اجراءات التعقيم

انّ كل من التسهيلات الدائمة، سياسة السوق المفتوحة والاحتياطي الالزامي لم تكن ادوات من ادوات السياسة النقدية بقدر ما كنت اجراءات تعقيمية بمعنى اجراء يقوم على سحب السيولة من البنوك التجارية الى البنك المركزي، كون ان المنظومة المصرفية كانت تقوم على اساس فائض في السيولة المصرفية والناجمة عن ودائع نفطية حكومية كبيرة تتراكم في السوق وخوفا من تعظيم فجوة النقد التي تخلق تضخما نقديا كان البنك المركزي يقوم بسحبها عن طريق نفس ادوات السياسة النقدية في ظل اجراء او سياسة تعقيمية، وهذا الاجراء عرف انطلاقا منذ افريل 2002 وتطورا مشهودا منذ 2005 وتحسن عائدات الجزائر من النفط وان كانت اعادة التمويل او مديونية البنوك اتجاه البنك المركزي انتهت مع 2001.

ان هذا الامر عرف انعكاسا حقيقيا مع نهاية 2016 حيث اختفت اجراءات التعقيم وتقلصت السيولة الى 600 مليار دينار في اوت 2017 بعدما كان قريب من 3000 مليار دولار في 2014، بمعنى تقلص السيولة المصرفية بمقدار يقترب من 5 مرات وهو دلالة كبيرة على عمق الازمة النفطية في الجزائر، وتلجا الجزائر الى التعقيم ايضا كونها دولة لا تتمتع بدخول وخروج رؤوس الاموال بكل حرية والا كانت التعقيم دون فائدة، وكان من غير الامكان التحكم بالسيولة داخل النظام المالي، وبلغت سياسة التعقيم في الجزائر ما نسبته 16.5% سنة 2014 من الناتج الداخلي واكثر من 20% من النقود بمفهومها الواسع واحتياطي الصرف، وهي نسبة كبيرة لدولة لا تعتمد في سيولتها على رساميل اجنبية، حيث ان دول مثل الهند وكوريا والصين وخلال الفترة الممتدة من 2005 الى 2011 باعتبارهم دول اكثر استقطابا للرساميل الاجنبية والعملية الصعبة لا يتجاوز نسبة التعقيم فيها (4%، 18%، 19%) على الترتيب، كما اقتربت نسبة التعقيم في الصين عن 90 بالمائة من تراكم الحياطي الصرف خلال الفترة سنة 1999 الى 2005 (Oyung et al. (2007))، حيث كانت هذه السياسة جد فعالة وتنشيط الدورة الانتاجية والقروض دون اثر للتضخم

المضر بالنمو (He et al. 2005)، وهو ما يعكس مقدار فجوة النقد التي يمكن ان تخلق تضخما مزمنا في الاقتصاد الجزائري، في حين انّ هناك دول لا ترتفع فيها مساهمة التعقيم من الناتج الاجمالي ما قدره 0.2 مثل المكسيك و 0.7 مثل كولومبيا (انظر Stella and Lonnberg 2008)، وقد تتحدد نجاعة سياسة التعقيم بمجموعة من العوامل منها مدى استقلالية البنك المركزي ومدى انخفاض سعر الفائدة من اجل الاقبال على حوالات الخزينة والبنك المركزي في السوق المفتوحة باعتبارها احسن اداة للتعقيم Mohanty and (2006) Turner، في حين ترى دراسة (Sang Kuang 2008) ان السلوك الاقراضي للبنك يلعب دورا مهما في مجاعة سياسة التعقيم، وتعتمد هذه الاخيرة على اوراق دين القطاع الخاص اكثر من القطاع العام كما هو حال في اندونيسيا واليابان (Quintyn 1994)، اما في الدول النفطية فسياسة التعقيم تتحدد باثر اخر وهو الودائع الحكومية، لان كفاءة الاقراض واستقلالية البنك المركزي مازالت متخلفة الى حد ما الا انّ هذا النوع من التعقيم يخلو من المخاطر مقابل دول كثيرة قد عانت من مخاطر عدم التسديد كما حصل في الارجننتين 2001 وروسيا 1998 (للمزيد حول مخاطر عدم التسديد انظر Fabozzi, Frank and Steven Mann, 2005).

تختلف السياسات النقدية في انواع الاوراق المالية التي تستخدمها لامتصاص السيولة الفائضة فحسب دراسة (Nyawata 2012) فقد ارتفع المبلغ المستخدم من 2002 الى 2004 من 395 ترليون الى 736 ترليون من اوراق حكومية للتعقيم في حين اذونات الخزينة انخفضت من 126 الى 22 ترليون دولار لنفس الفترة وهناك اكثر من 29 دولة تستخدم اذونات الخزينة (الجزائر ايضا)، في حين ان 28 دولة تستخدم اذونات البنك المركزي ام 27 دولة تستخدم اوراق الخزينة والبنك المركزي معا، ومن اهم دوافع استخدام اذونات البنك المركزي مقارنة باذونات الخزينة هو زيادة استقلالية لبنك المركزي في حين ان زيادة استخدام اذونات الخزينة يعمق من عدم توافق بين الحكومة والبنك المركزي في ادارة السيولة التي قد تؤثر في

النهاية على استهداف الاستقرار ومن ثم اهداف السياسة النقدية وبل ربما تكون عبئ على الاقتصاد في حالة تفاقم الدين العام الناجم عن اصدار تلك الاوراق ومع ذلك لاذونات الخزينة بعد الفوائد مثل سهولة وتغطية تمويل الموازنة العام في حالة عجز الموازنة وعدم كفاية الموارد، بل تصبح سياسة استعجالية وفضل من اللجوء للاستدانة الدولية. اما من حيث الاجل المستخدم في تعقيم السيولة المصرفية فقد استخدمت الصين سنة 2003 اوراق دين خزانة لثلاث وستة اشهر والسنة الواحدة في حين استعانة في 2005 باذونات طويلة الاجل تقدر ب 3 سنوات، ويقدر متوسط مردودية نضج تلك الأوراق عند معدل يتراوح ما بين 0.5 الى 1.5، في حين تفضل الهند ادارة سيولتها البنكية عن طريق التعقيم باستخدام اوراق ليلة بليلة وبمعدلات صغيرة (Mahotra) وفي ظل هذا الاختلاف الدول تستعين الجزائر بأدوات مختلفة الاجل، ففي سنة 2014 استخدمت اذونات خزينة قصيرة الاجل لفترة نضج ما بين سنة وستين بنسبة تتجاوز 57% وبمعدل مردودية تقدر ب 0.6 اما اذونات الخزينة طويلة الاجل والتي تمتد لغاية خمس سنوات فتمثل ما نسبته 31% وبمعدل مردودية يتجاوز 2% في حين ان اذونات التي تتجاوز السبع السنوات ولا تتعدى 15 سنة فكانت مساهمتها لا تتجاوز 18% في نفس السنة وبمردودية تقترب من 3% ولا تتجاوز 4%.

تطور النشاط التعقيمي للأدوات النقدية (2005-2014) الوحدة: مليار دينار

السنوات	وسيلة استرجاع السيولة	الاحتياطي الإلزامي	الوديعة المغلة	القائم المسترجع
2005	450	171.50	49.70	671.20
2006	450	214.81	456.70	1121.51
2007	1100	272.10	483.11	1855.21
2008	1100	394.70	1400.40	2895.10
2009	1100	394.80	1022.12	2516.92
2010	1100	494.13	1016.68	2610.81
2011	1100	569.80	1258.04	2927.84

2012	1350	754.10	838.08	2942.18
2013	1350	891.38	479.91	2721.29
2014	1350	1023.96	468.60	2842.56


المصدر: تقارير بنك الجزائر

حساب التعقيم

يقاس معدل التعقيم من خلال قسمة نسبة التغير في الاصول الداخلية على نسبة التغير في الاصول

الخارجية وكلا نسبتي التغير تعبر عن التغير الذي يحدث في الجانب الايمن (الاصول) لميزانية بنك الجزائر.

B



المصدر : اعداد الكاتب

انتهت سياسة التعقيم واستعادة السيولة بالوديعة في اكتوبر 2016 وزادت حدة استخدام الامانات

العامة (سياسة الصوق المفتوحة) مع الازمة وفي 2017 بشكل كبير من خلال اصدار اذونات الخزينة بأجال

مختلفة، وبصفة عامة تنصرف كثير من الدراسات الى ان التعقيم الكلي يكون لما يتجاوز معدل التعقيم -1

بمعنى ان قسمة التغير في الاصول المحلية الى الاصول الاجنبية تساوي -1 وفي الغالب تكون الاصول الاجنبية

في زيادة وفائض في حالة ارتفاع اسعار النفط بالنسبة للدول الريعية وفي حالة تراكم الراساميل الاجنبية ودخولها

الى الدول المتقدمة بغية الاستثمار اما الاصول الاجنبية فهي غالبا ما تسجل اشارة سالبة في الدول النفطية لان صافي الائتمان المحلي والعلميات خصم السندات تتناقص بسبب عدم عمق السوق النقدية وضعف كفاءة الاقراض وهذا مع ثبات الاصول العينية للبنك المركزي.

معدل التعقيم خلال الفترة 2014 الى جوان 2017

Dec 2014	0,48
Jan 2015	-2,55466856
Feb 2015	-2,33066225
Mar 2015	-2,53223446
Apr 2015	-1,54091767
May 2015	0,20319424
Jun 2015	-1,10459785
Jul 2015	-1,50966841
Aug 2015	-0,82910366
Sep 2015	-0,48631946
Oct 2015	-1,43463999
Nov 2015	-0,70160535
Dec 2015	-1,0097247
Jan 2016	-1,73525339
Feb 2016	-0,0557864
Mar 2016	-8,75722227
Apr 2016	-1,49919259
May 2016	2,17860656
Jun 2016	-1,05851998
Jul 2016	-0,95836465
Aug 2016	-1,46662227
Sep 2016	-1,30570384
Oct 2016	-1,61450927
Nov 2016	-0,7942679
Dec 2016	-0,33787441
j-17	1,25906735
Feb 2017	-1,42288383
mars-17	-8,53493989
Apr 2017	-6,168875
May 2017	-9,83296746

المصدر : اعداد الكاتب

منذ بداية الازمة النفطية وعمليات التعقيم تحولت من محاولة تقليص السيولة الى عمليات سوق مفتوحة بامتيار وليس سياسة تعقيم خاصة في الاشهر ما بعد 2017 حيث المعدل تحول الى ارقام تبتعد كثيرا عن الناقص الواحد الصحيح الى قرابة الناقص عشرة وهي دلالة على تعمق السوق المفتوحة من خلال اصدار المزيد سندات الخزينة حيث وصلت قيمتها في ماي 2017 الى 534 مليار دينار بعدما كانت تساوي الصفر في سنوات ما قبل الازمة وحتى في سنة 2015 بينما الودائع المسترجعة والتي تعبر عن مدى فوائض السيولة في البنوك فقد عرفت اتجاه منعكس للسوق المفتوحة فقد اختفت تماما في الاشهر الاخيرة من 2016 وفي النصف الأول من 2017 وهو ما يدل على تقلص السيولة المصرفية التي تعتبر اهم مقابل للعرض النقدي والذي يمول عمليات الاقراض في حين تجاوز مبلغ استعادة الوديعة في مارس 2015 مبلغ 2000 مليار دج ومن هنا نخلص الى تحول البنك المركزي من قيامه لتعطيل السيولة الى ادارة الدين الحكومي.

المحاضرة الثامنة

الرقابة وقواعد الحيطة والحذر

مخاطر البنوك

تقوم البنوك بمختلف النشاطات المصرفية وتتعامل مع العديد من الزبائن وهذه بيئة مالية متقلبة المخاطر فالعالم تعرض للعديد من الازمات المالية التي افلست عديد من البنوك وشركات الاعمال بما فيه البنوك العالميو كبنك ليمن براذر سنة 2008 والتي شهد ايضا سقوط وافلاس عديد من البنوك الاخرى التي كانت تتعامل ومنفتحة على هذا البنك وسببت دورة كساد وازمة مالية أكبر منذ ازمة الكساد الكبير في 1929 والبنوك هي شرماكات تكتسي طابع التاجر فهي تتحمل الربح والخسارة وهذه الاخيرة تجبرها على التقيد بمعايير الحيكمة والحذر ويلدا الى تدابير مختلفة لتفادي الخسائر وحماية ودائع الزبائن واسترجاع القروض الموزعة والمخاطر هي متعددة ووجب اولا تحديد قياس المخاطر ؛ ثم رصد المخاطر ؛ واخيرا السيطرة على المخاطر ومنع انتقالها او اطفائها.

1. مخاطر الائتمان:

تمجم مخاطر الائتمان من القروض الموزعة وعددها و في جودة الائتمان للمقترض، المخاطر الافتراضية تشير إلى إمكانية فشل المقترض في دفع الفائدة والمبلغ عند تاريخ الاستحقاق وقد يتخلف المقترض عن السداد في جزء من القرض او الفائدة ، ويتم قياس مخاطر الائتمان من خلال: (أ) التصنيف الائتماني / التقييم الائتماني ؛ (ب) تحديد مقدار المخاطر من خلال تقدير خسائر القروض المتوقعة ، أي مبلغ خسائر القروض التي سيتعرض لها البنك..

2. مخاطر السوق:

تقوم البنوك بالعديد من الأنشطة والمعاملات التي تكون عرضة لتقلبات السوق والتي تنعكس على أصول البنك في الميزانية او في القيمة الاسمية في البورصة ويحسب كل خطر من مخاطر السوق على حدة فمثلا خطر سندات الدين وحقوق الملكية او خطر سعر الصرف اة التعامل في المشتقات

3. المخاطر التشغيلية:

حددت لجنة بازل مخاطر التشغيل بمخاطر الخسارة الناجمة عن عدم كفاية أو فشل العمليات الداخلية ، والأشخاص والنظم ، مثل إخفاق وفشل العاملين والموارد البشرية في أداء مهامهم بكفاءة، أو أعطال في أنظمة التشغيل الإلكترونية و قد تنشأ الخسارة التشغيلية أيضا بسبب أسباب خارجية مثل الاحتيال و الاختلاس والسرقة و المخاطر القانونية وتستخدم نماذج داخلية لقياس مخاطر التشغيل بأدوات وأساليب لتحديد وتخصيص رأس المال للخسارة التشغيلية المحتملة.

4. مخاطر السيولة:

تنشأ هذه المخاطر من احتمالية أن يكون البنك غير قادر على الوفاء بالتزاماته عندما تصبح مستحقة الدفع أو أنه مطلوب لتمويل المطلوبات بتكلفة أعلى بكثير من التكلفة

الرقابة على المخاطر مقررات بازل 1،2،3

• تأسست الاتفاقات الأساسية من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS) بسويسرا وياضيط في بنك التسويات الدولي من قبل محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول العشر (G-10) في عام 1975 وكان الهدف الرئيسي لهذه اللجنة هو تقديم إرشادات للوائح المصرفية والرقابة على مختلف المخاطر التي تتعرض لها البنوك والمؤسسات المالية ودراسات المستجدات واعادة النظر في القواعد الاحترازي التي تصدرها ولغاية الان تمت ثلاث اتفاقيات تسمى بازل 1 وبازل 2 وبازل. الفرق الرئيسي بين بازل 1 و 2 و 3 هو أن بازل 1 قد

تم إنشاؤه لتحديد الحد الأدنى لنسبة رأس المال إلى الأصول المرجحة بالمخاطر للبنوك سنة 1988 والتي ايضا عرفت الصناعة المصرفية ولم يتم تطبيقها الا في التسعينات وجاءت مواكبة مع أزمة ديون أمريكا اللاتينية في أوائل الثمانينيات بينما تم هدفت بازل 2 إلى تطوير وتوسيع القواعد الموحدة المنصوص عليها في بازل 1 والمراجعة للنسبة كفاية رأس المال وعملية التقييم الداخلي للمؤسسة والاستخدام الفعال للإفصاح كأداة رقابية وانضباط السوق. واصدرت مقررات هذه اللجنة في نهاية جوان 2004 وبم يبدذا العمل بها الا مع بداية 2006 ولكن بم تمر الا سنتين واتدلعت الازمة المالية بسبب تارهبون العقارية والتي كانت بسبب عدم كفاية واحترام وقاعد الاحتراز المتفق عليها وعدم الافصاح في الوقت المناسب للبنوك بالخسائر التي تكبدتها ولا طبيعة عمق المحافظ والتوريق في القروض العقارية مم استوجب اجتماع لجنة بازل وسميت مقرراتها ببازل 3 سنة 2010 باضافة احتياطي رأس المال لمواجهة التقلبات الدورية وتحديد نسبة الرافعة المالية وقياس الحد الادنى ونسبة تغطية السيولة من اجل توفير نقود كافية لتغطية احتياجات التمويل على مدى في الاجلين القصير والطويل وتعزيز المرونة المصرفية من اجل امتصاص الصدمات المالية⁷⁷.

بعض النسب من مقررات بازل

متطلبات راس المال

تسوجب نسبة راس المال من مقررات بازل 2 باحتساب الحد الادنى لكفاية الراس المال الذي

يجب ان يكون 8%

معدل كفاية راس المال = القاعدة الراسمالية / (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق + مخاطر

التشغيل)

او

⁷⁷ زكرياء صلاح الجندي " عضو لجنة المخاطر الفعال في البنوك" دار النشر كتبنا، 2019، ص 60

معدل كفاية راس المال = القاعدة الرأسمالية/ مخاطر الائتمان + 12.5 (مخاطر السوق + مخاطر

التشغيل)

نسبة تغطية السيولة (LCR) liquidity coverage ratio

تحاول هذه النسبة توفير الاصول السائلة وقياسها الى مجمل الاصول ومدى تسييل الاصول في الاجل

القصير

نسبة تغطية الاصول = الاصول السائلة / صافي التدفقات النقدية الخارجية خلال 30 يوم والتي من

المفروض تكون اقل من 100 %

نسبة صافي التمويل المستقر NET STABLE FUNDING RTIO

نسبة صافي التمويل المستقر = قيمة صافي التمويل المستقر المتاح / قيمة صافي التمويل المستقر المطلوب و

تكون اقل من 100 %

ان كانت نسبة تغطية السيولة تستهدف الاجل القصير ف نسبة صافي التمويل المستقر تستهدف

الاجل الطويل الذي يتجاوز السنة ويقاس مقدرة الاموال المتاحة الطويلة والتمويل المستقر المتاح يتكون من

القاعدة الرأسمالية للبنك زائد الاسهم الممتازة والالتزامات ذات اجل استحقاق فعال اما المقام المتمثل في

التمويل المستقر المطلوب الاصل والبنود خارج الميزانية

نظام التقييم CAMELS

تعريف نظام Camels

لقد حظيت قضية كفاية رأس المال في البنوك بأهمية كبيرة منذ أقرت لجنة بازل للرقابة المصرفية معيارها الموحد بشأن كفاية رأس المال والملاءة المالية والسيولة ومخاطر التشغيل والسوق وسعر الصرف مما استوجب وضع نظام موحد يستخدم كإذار مبكر للصدمات المالية وتحديد المخاطر المصرفية والذي سمي بنظام CAMELS .

ماذا نقصد بحروف ونظام⁷⁸ CAMELS

يرمز للحرف الاول C بكفاية رأس المال Capital

يتوقع من كل مصرف ان يحتفظ براس مال يتناسب مع طبيعة وحجم المخاطر لدى المصرف وكذلك إلى مقدرة المصرف على تعريف، مراقبة وضبط هذه المخاطر ، إن أثر كل من القروض مخاطر السوق و المخاطر الاخرى على الوضع المالي للمصرف يجب ان تؤخذ بالاعتبار عند تقييم رأس المال.

يرمز للحرف الثاني A ويقصد به جودة الموجودات او الاصول Asset quality

تعتبر جودة الأصول ذات أهمية خاصة في نظام التقييم لأنها الجزء الحاسم في نشاط البنك الذي يقود عملياته نحو تحقيق الإيرادات، لأن حيابة البنك على أصول جيدة سوف يعني توليد دخل أكثر وتقييم أفضل لكل من السيولة والإدارة ولرأس المال.

الادارة MANAGEMENT

تصنف الإدارة طبقا لسياسة التقييم المركب في ضوء العديد من العوامل والمؤشرات وأهمها:-

• فهم المخاطر الملازمة للنشاطات المصرفية والبيئية والاقتصادية السائدة .

⁷⁸ زكرياء صلاح الجندي مرجع سبق ذكره، ص 178-179

- تطوير و تنفيذ الخطط و السياسات و الإجراءات و الضوابط في جميع مجالات العمل الرئيسية .
- قوة و ملائمة وظيفة و أعمال التدقيق الداخلي و الخارجي .
- الالتزام بتشريعات و أنظمة البنك المركزي السارية المفعول .
- التجاوب مع اهتمامات و توصيات البنك المركزي و مراعاة الدقة في التقارير و البيانات المالية .

الربحية Earnings

تنظر إدارة المصرف إلى الأرباح كأحد العناصر الهامة لضمان استمرارية أداء البنك، فهي تتأثر بشكل مباشر بمدى جودة الأصول، ويتم قياس فعاليتها من خلال تحديد نسبة العائد.

السيولة Liquidity

عنصر السيولة فهو غير متداخل بشكل قوي مع جودة تلك الأصول أو الأرباح أو رأس المال، إلا أنه يعتبر مهماً من الناحية العملية في التعامل مع المودعين، لذلك لا بد من دراسة القضايا التي تتعامل مع هذا العنصر كما يلي :-

- حجم ومصادر الأموال السائلة
- مدى تقلب الودائع والطلب على القروض
- مدى ملائمة عمليات الإدارة

حساسية مخاطر السوق Sensitivity of Market Risk

إن تقييم الحساسية لمخاطر السوق لا يعتمد على نسب أساسية مثل العناصر الأخرى لنظام Camels وإنما يتوقف بدرجة كبيرة على مكونات الميزانية العمومية والأنشطة التي تتضمنها، وبالتالي فإن هذا البند يحتاج إلى عناصر من المفتشين يتمتعون بخبرة وكفاءة فنية عالية، وبالتالي هناك العديد من العوامل التي يتعين أخذها في الاعتبار عند إجراء التفيتش⁷⁹.

⁷⁹ زكرياء صلاح الجندي مرجع سبق ذكره، ص 178-179

جدول رقم ..مؤشرت السلامة المالية

المجموعات	المؤشر	طريقة الحساب
كفاية رأس المال	القاعدة الرأسمالية الى الاصول المرجحة باوزان المخاطر	اجمالي القاعدة الرأسمالية منسوبة الى اجمالي الاصول و الالتزامات العرضية المرجحة بالوزان المخاطر في نهاية فترة البيان ويشمل مقام النسبة اجمالي مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل ويتم مقارنة هذه النسبة بمعدل الكفاية
	الشرحية الازلى من رأس المال الى الاصول المرجحة باوزان مخاطر	الشرحية الازلى من رأس المال (رأس المال المدفوع واحتياطات زارياح محتجزة وخسائر المرحلة) منسوبة الى اجمالي الاصول والالتزامات العرضية المرجحة باوزان النحاطر
	رأس المال الاساسي المستمر الى الاصول المرجحة باوزان مخاطر	تحسب هذه النسبة طبقا لبنود قي رأس مالي اساسي مستمر ببيان معدل كفاية رأس المال الى أواس المال المرجحة باوزان مخاطر
	الرافعة المالية	تحسب على اساس شريحة الاولى رأس المال بعد استبعاد الاصول داخل وخارج الميزانية ويجب ان تكون اثل من 3
مرشرات جودة الاصول	القروض غير المنتظمة الى اجمالي القروض	قسمة قروض غير منتظمة الى اجمالي القروض
	مخصصات القروض الى القروض غير المنتظمة	وتسمى ايضا نسبة التغطية
	القروض المقدمة للقطاع الخاص الى اجمالي القروض	
مؤشر الربحية	العائد على متوسط الاصول	صافي ربح عن اخر سنة مالية معتمدة منسوب الى متوسط الاصول
	العائد على متوسط الاصول وحقوق الملكية	صافي ربح عن اخر سنة مالية معتمدة منسوب الى متوسط حقوق المساهمين
	صافي هامش العائد	صافي الدخل من العائد منسوب الى متوسط الاصول المدرة للعائد وفق احر سنة مالية
السيولة المحلية	متسوط نسبة السيولة بالعملة المحلية	تمثل الاصول السائلة الى اجمالي الاصول بالعملة المحلية
	متسوط نسبة السيولة بالعملة الصعبة	تمثل الاصول السائلة الى اجمالي الاصول بالعملة الصعبة
	الاوراق المالي الاى الاصول	تمثل استثمارات البنوك في الاسهم والسندات وصناديق الاستثمار منسوبي للا اجمالي الاؤل في نهاية الفترة
	ة اجمالي الودائع الى اجمالي الاصول	ارصددة وودائع العملاء منسوبة الى اجمالي الاصول
	اجمالي القروض الى اجمالي الودائع	ارصددة الاقراض والخصم منسوبة الى ارصددة الودائع

الوساطة المصرفية والبنية التحتية للقطاع المصرفي الجزائري

كانت في نهاية 2018 شبكة المصارف العمومية مهيمنة بـ 1 151 وكالة مقابل 1 145 في 2017، أما شبكة المصارف الخاصة، فقد بلغت 373 وكالة مقابل 355 في نهاية 2017. فيما يخص المؤسسات المالية، استقر عدد وكالتها عند 95 وكالة. سجل إجمالي الوكالات لكامل النظام البنكي 1 619 وكالة مقابل 1 606 وكالة في 2017 أي وكالة واحدة لكل 26 560 شخص في 2018، مقابل وكالة واحدة لـ 26 276 شخص في 2017⁸⁰.

في الدول المتقدمة يعتبر 26560 شخص لكل وكالة تمثيل ضعيف جدا لان المتوسط ينصرف الى حدود 7000 شخص لكل وكالة بالرغم من جودة الخدمات والتعاملات الالكترونية ولهذا الوكالات البنكية في الجزائر تبقى ناقصة خاصة بالنسبة للقطاع الخاص والذي يتمركز في الولايات ويستهدف القروض العائلية وتمويل الواردات أكثر من قروض التنمية الموجهة للاقتصاد والارياض والقرى

و انتقل عدد الحسابات البنكية النشطة المسجلة بالدينار من 11 665 626 حساب في 2017 إلى 12 000 601 حساب في 2018، ما يمثل ارتفاعا يقدر بـ 87,2%. ويمثل الأشخاص الاعتباريين 04,10% من إجمالي هذه الحسابات أي 1 204 300 حساب في 2018 كما عرف عدد الحسابات المصرفية النشطة بالعملة الصعبة انخفاضا بنسبة 13,4%. منتقال من 4 465 715 حسابا في 2017 إلى 4281341 حسابا في 2018. حيث يمثل الاشخاص الاعتباريين 76,1% من إجمالي هذه الحسابات أي 75 227 حساب في 2018⁸¹. لا تعكس هذه النتيجة الى حد كبير مستوى ارتباط واعتماد الناس على النشاط المصرفي كون أكثر من 6 ملايين موظفي الجزائر هم مضطرين قانونيا لفتح حساب من اجل تقاضي

⁸⁰ التقرير السنوي 2018 للتطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، ص 74-75
⁸¹ التقرير السنوي 2018 للتطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، ص 74-75

أجورهم في الدائرة المصرفية خاصة الوظيف العمومي والأسلاك المشتركة والجيش كما ان هذه الأرقام تمثل ربع السكان ولهذا يعتبر الجهاز المصرفي يحتاج لكثير من الجهود من اجل انتشاره في المجتمع كما يبقى تقرير البنك الجزائري محايد للفئات التي تعتمد وتفتح حسابات بنكية حيث لم يوضح طبيعتهم.

القروض الموزعة

بلغت القروض المصرفية الموجهة للاقتصاد، بعد طرح القروض المعاد شراؤها من طرف الخزينة العمومية، 9 974 مليار دينار في 2018 مقابل 8877.9 مليار دينار 2017 بزيادة 12,27 % ، وخص نمو القروض الموجهة للاقتصاد كل من القروض الممنوحة للقطاع العمومي والتي ارتفعت ب 67,14 %، وكذا القروض الممنوحة للقطاع الخاص و التي ارتفعت ب 16,10% مقابل بالترتيب. من حيث مساهمتها في نمو القروض الموجهة للاقتصاد، ساهمت القروض الممنوحة للقطاع العمومي بما يعادل 69,57% وساهمت تلك الممنوحة للقطاع الخاص ب 31,42%.. على عكس سنوات 2015، 2016 و 2017 ، ويؤكد هيكل قائم القروض الموزعة من طرف المصارف في نهاية 2018 المستوى المرتفع للقروض متوسطة وطويلة الأجل وكذا القروض الطويلة الأجل المتعلقة بتمويل استثمارات المؤسسات العمومية. بلغت الحصة النسبية لهذه القروض 73.1 % مقارنة ب 74.1% في نهاية 2017 من إجمالي القروض الموزعة، مقابل 26.9% فيما يخص القروض القصيرة الاجل 2018 مقارنة ب 2017 والتي بلغت 25,9⁸².

في نهاية 2018 ،مثلت القروض المتوسطة وطويلة الاجل الموزعة من طرف المصارف العمومية، 78.63% من إجمالي القروض، مقابل 79.44% في نهاية 2017 و 74,80% في 2016. بالنسبة

⁸² التقرير السنوي 2018 للتطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، ص 81

للمصارف الخاصة، هذه الحصة، التي بلغت مستوى معتبر في نهاية 52 (2009)، (تراجعت تدريجياً، لتبلغ 1,37٪ في 2018 مقابل 15,39٪ في نهاية 2016. نهاية في 40,96٪ و 2017⁸³

ملءة القطاع المصرفي

في نهاية 2018، تجاوز كل من معدل الملءة للقطاع المصرفي بالنسبة للأموال الخاصة القاعدية ومعدل الملءة الإجمالية بوضوح متطلبات القواعد الاحترازية الدنيا الموصى بها في إطار بازل 3، أي بـ 14.4٪ و 19٪ على التوالي كما عرفت الأصول السائلة للمصارف (80٪ منها تعود إلى المصارف العمومية)، وتيرة متناقصة طيلة الخمس سنوات الأخيرة، لتبلغ أدنى مستوى لها في 2018. حيث انخفضت الأصول السائلة للقطاع المصرفي بنسبة 8.1٪ في 2018، مما أدى إلى تراجع في نسبة «الأصول السائلة/مجموع الأصول» و التي انتقلت من 23.5٪ في 2017 إلى 19,8٪ في 2018. كما انتقلت نسبة «الأصول السائلة/الخصوم القصيرة الأجل» من 53.7٪ في 2017 إلى 47.5٪ في 2018. هذا الانخفاض ناتج عن تراجع الأصول السائلة بـ 8.1٪ وتزايد معتدل للخصوم القصيرة الأجل بـ 4.1⁸⁴٪ وهذه النسب تحترم معايير الحدوث والحيطه في مقررات بازل الاخيره.

⁸³ التقرير السنوي 2018 للتطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، ص 82

⁸⁴ التقرير السنوي 2018 للتطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، ص 86

مجموع المخالفات	عدد المؤسسات	وثيرة التصريح	
0	0	ثلاثي	معدل الملاءة
0	0	ثلاثي	معامل الأموال الخاصة القاعدية
3	01 مصرف	ثلاثي	وسادة الأمان
12	03 مصارف	ثلاثي	25% من الأموال الخاصة القانونية
0	0	ثلاثي	8 مرات الأموال الخاصة القانونية
0	0	كل شهرين	فروض ممنوحة إلى مؤسسات يملك فيه المصرف مساهمات
0	0	شهري	التزامات خارجية بالتوقيع
4	01 مصرف	شهري	10% من الأموال الخاصة حسب العملة الصعبة
0	0	شهري	30% من الأموال الخاصة على إجمالي العملات الصعبة
2	مصرفين	سنوي	معامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة
18	08 مصارف	ثلاثي	معامل السيولة
23	2 مؤسسة مالية	شهري	صافي الأصول
62	11 مؤسسة		المجموع

تقييم تطبيق معايير الحيطة والحذر للبنوك الجزائرية⁸⁵ :

○ سجل مصرف واحد (01) نقص في تشكيل وسادة الامان ابتداء من

السداسي الثاني من 2018.

○ سجل على مستوى مصرفين عموميين ومصرف خاص، حالة عدم الامتثال

لنسبة تقسيم المخاطر الفردية خلال الثلاثيات الاربعة للسنة المنصرمة؛

○ فيما يتعلق بالسيولة، سجلت ثمانية (08) مصارف انخفاضاً في معاملتها

الخاصة بالسيولة، التي أصبحت دون الحد الأدنى 100%

⁸⁵ التقرير السنوي 2018 للتطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، بنك الجزائر، ص 120

○ لم يمثل مصرفين، في نهاية 2018، للمعيار التنظيمي المتعلق بمعامل

الأموال الخاصة ورؤوس الأموال الدائمة؛

○ أخيرا، سجلت مؤسستين ماليتين حالة نقص لشروط الاصول الصافية.

في اطار الاجراءات التي اتهدها البنك المركزي لمواجهة اثار كورونا ومن اجل توفير الشروط الضرورية

لتخفيف العبء على المؤسسات التي تآثرت بهذه الجائحة اعلن البنك المركزي غي تعليمة مؤرخة 06 افريل

2020⁸⁶ على تاجيل تسديد اقساط القروض المستحقة واعادة جدولتها

مواصلة التمويل للزبائن المستفيدين من اعادة جدول القروض وتاجيل السداد

تخفيض الحد الادنى لمعامل ييولة البنك لرفع التمويلات البنكية

اعفاء البنوك من اجبارية تكوين وسادة الامان المقتطعة من اموالها الخاصة.

بالنسبة لتمديد سداد القروض يعتبر اجراء قامت به العديد من البنوك العالمية وكذلك استعمال

احتياطي رأس المال المعاكس للتقلبات الدورية- *coussin de fonds propres contra-cyclique*.

لكن هذا لم يمنع بالتمسك بباقي الاجراءات الاحترازية لحماية الودائع كاعفاء من وسادة

الامان 2.5% الذي حذرت بشأنه مقررات بازل والشكل الاتي يوضح ايضا مدى نقصان الحد الادنى

للسيولة من 2012 الى 2014 متأثر بازمة النفط ثم ازمة كورونا مع الضائقة المالية معا وكذلك ايضا كفاءة


راس المال بالنسبة للاخطار المرجحة التي وصل ل 14% في الكل الثاني وان كان اكثر من نسبة المقررة لبازل

الى انه بليس بعيد عن الخطر من نقص السيولة كون هذه الاخيرة مشكلة جزء كبير منها الى الودائع النفطية

التي انخفضت بسبب انخفاض اسعار النفط.


⁸⁶ التعليمة من طرف بنك الجزائر مؤرخة 06 افريل 2020 https://www.bank-of-algeria.dz/pdf/communiqué_aps07042020.pdf

الشكل الاول محاطر السيولة فالاصول السائلة 2735 مليار و تمثل 47% فقط من الخصوم القصيرة الأجل المقدرة ب 5764 مليار، اما الاموال الخاصة القانونية (fonds propres) 1744 (fonds propose de réglementaires) مليار بينها 1371 مليار الاموال الخاصة قاعدية (base), و المخاطر المرجحة risques pondérés كانت بمقدار 9157 مليار وهو نسبة ملاءة 19.04% واعفاء الوسادة يزيد هامش المخاطر المرجحة ب 3825 مليار, مع اخذ بالحسبان الترحيحات و الضمانات للخصومة فهامش المخاطر المتخدة تفوت 7000 مليار في 2020 مقارنة 2220 منها للخصومة.



المرجع البنك المركزي

الشكل الثاني كفاية راس المال



المرجع البنك المركزي

المحاضرة التاسعة

السياسة النقدية

تعتبر عملية تحديد السياسة النقدية و مراقبتها و الأشراف عليها ضمن الأهداف التي تسطرها من مهام البنوك المركزية و من ثم هي مجموع السياسات و القرارات التي يتخذها البنك من اجل أهداف التي يريد الوصول إليها ضمن سياسته المحددة كاستقرار الأسعار و دعم النمو أو استهداف التضخم أو ضبط العرض النقدي و غيرها من التدابير مستخدما بذلك مجموعة من الأدوات تعرف بأدوات السياسة النقدية و التي عرفت تطورا عبر تاريخ الفكر الاقتصادي لمختلف المدارس الفكرية . كما تعتبر السياسة النقدية احدي السياسة الاقتصادية التي تتضمن أيضا السياسة المالية و التي تعرف في بعض الأحيان السياسة الجبائية و كل منهما تساهم لبلوغ الأهداف الأربعة للسياسة الاقتصادية⁸⁷ المتمثلة في تحفيز النمو و استقرار الأسعار و محاربة البطالة إلى جانب تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات

1.9.5 معدل إعادة الخصم يقصد بمعدل إعادة الخصم الفائدة التي يخصم بها البنك المركزي الأوراق

المالية والتي تقوم بخصمها البنوك التجارية لديه للحصول على احتياطات نقدية جديدة تستخدمها لأغراض الائتمان و منح القروض للمتعاملين معها من الأفراد و المؤسسات .⁸⁸

و إذا كان سعر الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض و خصم الأوراق التجارية للبنوك التجاري فانه يهدف في النهاية إلى توجيه و السيطرة على القروض وفق أغراض السياسة النقدية فمثلا يهدف البنك ي حالة تضخم للسيطرة على التضخم فيقوم بالحد من القروض عبر رفع سعر الفائدة على العكس منه في حالة الانكماش فان البنك يهدف لتوسيع الائتمان عن طريق مزيد من

⁸⁷ وتعرف بالمرعب السحري لكالدور الذي استنبطه في نهاية الستينات و الذي يهدف إلى

1- تحقيق الحد الأعلى من النمو الاقتصادي

2- تحقيق التشغيل الكامل وتخفيض معدل البطالة

3- تحقيق الاستقرار في سياسة الأسعار

4- تحقيق التوازن في العلاقات مع العالم الخارجي أي ميزان المدفوعات

69 عبد المنعم السيد علي، اقتصادات النقود والمصارف، الأكاديمية للنشر، المرق، الأردن 1999، ص 397 .

خفض سعر الخصم وكان بنك إنجلترا أول من استخدم سعر الخصم سنة 1847 و في فرنسا سنة 1857 وفي الولايات المتحدة سنة 1913⁸⁹.

تنعكس سياسة أسعار الفائدة التي تستخدمها البنوك على أسعار الفائدة في السوق التي يتم التعامل فيه ما بين البنوك فيما بينها و البنوك و الوحدات الاقتصادية من جهة أخرى حيث كلما كانت أسعار الأولى مرتفعة فان تكلفة الإقراض مكلفة و من ثم تجد المؤسسات و الشركات صعوبات مالية في تمويل صناعتها و خدماتها مما يعود على مخرجات النهائية بشي من ارتفاع الأثمان ونقص في الإنتاجية في قطاعات الصناعية و في النهاية مؤشرات العامة للاقتصاد الكلي سوف تتضرر حيث تصاحب ضعف الإنتاجية تسريح جزء من العمال و من ثم بطالة و نقص عمليات التصدير الناجمة عن رفع الكلفة و من ثم تضرر ميزان التجاري و وميزان المدفوعات على السواء كما تساهم في نقص معدلات النمو في آخر المطاف الناجم عن ضعف القيمة المضافة للمختلف القطاعات و من هنا يظهر دور سعر الخصم كسياسة نقدية تساهم في أهداف العامة للسياسة الاقتصادية .

كلما كانت أسعار الفائدة المركزية منخفضة كلما كان التنافس كبير في السوق لتقدم قروض أكثر جودة و اقل كلفة و كلما ساهم في التوسع في الائتمان ورفع عجلة النمو في مختلف القطاعات الاقتصادية و زيادة التصدير في الدول الأكثر انفتاحا لنقص التكلفة مما يجعل من مخرجات الإنتاج اقل ثمنا. في نفس الوقت تؤثر معدلات الخصم على الطلب على توظيفات مالية كالسندات و ودائع طويلة الأجل التي تعود بعوائد أكبر نتيجة ارتفاع سعر الفائدة كما تؤدي بالأفراد لادخار أموالهم على حساب التوجه للإنفاق العام و استهلاكهم الخاص و اقتناء ممتلكات.

⁸⁹ م.أ.ج دي كوك الصيرفة المركزية، ترجمة عبد الواحد الخزومي، دار الطليعة للطباعة والنشر بيروت، 1987، ص 33

فيما يتعلق بسياسة إعادة الخصم في الجزائر فقد جاء نظام 2000-01 ليضع الإطار العام الخاص بها⁹⁰ حيث تتضمن هذه السياسة إعادة خصم السندات الصادرة من البنوك و المؤسسات المالية الممثلة للعمليات التجارية و سندات التمويل متوسطة الأجل و التي تكون مقومة بالدينار الجزائري كما تتضمن نفس العملية إمكانية خصم سندات الخزينة القصيرة و المتوسطة و الطويلة الأجل و يشهد معدل الخصم في الجزائر استقرار ب 4 % منذ سنة 2004 و هو ما يعكس صلابة النظام البنكي و عدم مرونته في التعامل مع الأوضاع الاقتصادية التي تمر بها البلاد كما يعكس مدى جمود هذه الأداة كسياسة نقدية تحول دون بلوغ الأهداف العامة لتلك السياسة في حين يلعب تدخل الدول المتقدمة مرآة عديدة في السنة من اجل مناقشة هذه المعدلات وفق ما يخدم سياستها فاللجنة النقدية التابعة للبنك الفيدرالي الأمريكي و هو البنك المركزي تتدخل 8 مرات في السنة و تدعم تدخلها بلقاء صحفي تبرز فيه للجمهور عن قراراتها التي تحرص ان تكون لإعانة الاقتصاد و استقرار ال أسواق و الأسعار.

2.9.5 سياسة سعر الصرف

يعتبر سعر الصرف من أهم الأهداف النهائية للسياسة النقدية قنوات و بأدوات السياسة النقدية من خلال الدفاع عن سعر صرف مقابل العملات الأجنبية في نفس الوقت تستخدم السياسة النقدية أسعار الصرف كأداة مباشرة و غير مباشرة للتأثير على سعر الفائدة و العرض النقدي اللذان يؤثران في النهاية على استقرار الأسعار و التضخم.

ترجع جذور هذه الفكرة التي تبحث علاقة سعر الصرف و الفائدة إلى الاقتصادي الشهير المرموق "جون مينارد كينز" بعدما خلص سعر الفائدة من التفسير الضيق للكلاسيك حولها باعتبارهم اعتبروا أن سعر الفائدة هي ثمن مقابل الحرمان من السيولة أي أنها ترتبط بالادخار ارتباطا متلازما أما كينز فاعتبر أن سعر

⁹⁰ نظام 2000-01 المؤرخ في 13 فبراير 2000 يتعلق بعمليات إعادة خصم و القروض الممنوحة للبنوك و المؤسسات المالية في الجريدة الرسمية العدد 12 المؤرخ في 2000/03/12

الفائدة لا ترتبط بالادخار وحده و إنما هي ثمن يفضله صاحب رأس المال ليضعه تحت تصرفه إلى أن يستطيع أن يستثمره و من ثم ربط مع الفائدة بمدى تفضيل السيولة من الرغبة بالاحتفاظ برؤوس الأموال نقدا للاستثمار و لذلك ربط سعر الفائدة بكمية النقود بحيث كلما زادت كمية النقود هبطت سعر الفائدة على الأقل في الأجل القصير حيث زيادة عرض النقود تؤدي بالتمرين لزيادة طلبهم عليها من أجل تحويل استثماراتهم و لكن بالفعل يستعمل هذه الكمية المرتفعة إلى الرفع من الأسعار و من ثم زيادة التضخم و ما له هذه الأخير كما رأينا في النظرية القوة الشرائية من حافز لأضعاف هذه القوة و من سيتوجب كإجراء نقدي رفع لسعر الفائدة لمحاربة هذا التضخم.

عودة إلى لب لنظرية كينز لأسعار الفائدة كمحدد للأسعار الصرف فإننا نقصد من خلالها دور سعر الفائدة في ال أسواق النقدية العالمية في التأثير على وجهة رؤوس الأموال و من ثم زيادة أو نقصان الطلب على عملات الدول و ما لهذه القوى (الطلب و العرض) على رفع أو خفض سعر الصرف بمعنى بسيط أن ارتفاع سعر الفائدة في دولة ما مقارنة بدولة محل الاهتمام ستؤدي بالضرورة إلى استثمار رؤوس الأموال في الدول الأولى ذات سعر فائدة مرتفع و هذا نتيجة للعائد الذي ستدره معدل الفائدة المرتفع مقارنة بالدولة المحلية و هذا الانتقال للاستثمار في أصول الأجنبية يتطلب زيادة الطلب على العملة الأجنبية و من ثم زيادة سعر صرفها مقارنة بالدولة المحلية و العكس صحيح أما في حالة تساوي فوارق أسعار الفائدة مع فوارق أسعار الصرف سنكون في حالة توازن عامة لأسعار العملات في اجل القصير⁹¹.

من خلال هاتين العلاقتين بين سعر الفائدة و سعر الصرف يمكن ان تستخدم البنوك المركزية كلا الوسيلتين لبلوغ أهدافها كما يمكن ان تتدخل في سوق الصرف للتأثير عليه ارتفاعا (مشتريا) أو انخفاضاً (بائعا) و هذا ما يتوافق مع تريده ضمن سياستها النقدية فمثلا يهدف البنك المركزي لتخفيض سعر الصرف

⁹¹Oussama Kaba “Macroéconomie modern” l’harmattan, Paris, 2007, p¹⁴⁷

من اجل خفض التضخم من خلال التدخل المباشر إذا كان أنظمة صرفها تسمح لها بذلك كنظام سعر صرف مدار أو من خلال التدخل في أسواق الصرف في شكل مشتري و من ثم يرتفع سعر الصرف فيزداد الطلب الداخلي على السلع المحلية و الأجنبية من خلال انخفاض كلفة المواد الأولية بالإضافة إلى زيادة الصادرات و من زيادة الطلب على السلع و على رؤوس الأموال و الاستثمارات مما يخلق مستويات من التضخم الذي تستهدفه السياسة النقدية و ليس بالضرورة تتحقق هذه العلاقة في كل الدول فقد تتحقق في الولايات المتحدة كونها تعتمد على الاقتصاد المحلي أكثر من انكشافها على التجارة الخارجية في حين ان ارتفاع أسعار الصرف قد يؤدي زيادة الواردات في حالة لم تكن هناك سلع محلية بديلة ل واردات و من ثم سيرتفع التضخم كما أن ارتفاع سعر صرف مثلا الأورو مقابل الدينار في ظل غياب بورصة أو حرية نسبية في انتقال الأموال سيعمل على عدم ولوج مستثمرين إلى الداخل و تخرج من الداخل إلى الخارج و من ثم مزيد من خفض ارتفاع أسعار الصرف الأجنبية خالق مستوى تضخم أكبر مما كان عليه.

ففي اقتصاد صغير مفتوح انخفاض سعر الفائدة كنتيجة حتمية لارتفاع النقد يؤدي بدوره إلى ما يعرف بنظرية مقابل أسعار الفائدة الغير المغطاة حيث تنخفض عوائد الأصول في البلد مقارنة بالأصول الأجنبية أي انخفاض معدل العائد بين المحلي و الأجنبي و هذا مرة أخرى ما يؤدي إلى انخفاض سعر الصرف الاسمي⁹².

و هنا يكمن دور Dornbusch من خلال نظريته سنة 1976 و الذي يسمى نموذج رد الفعل المفرط (surajustement) في إتاحة لمجموعة من الدراسات التجريبية اختبار جوهرها الأساسي و بالفعل كان هناك إجماع هذا الجوهر الذي يكمن في مدى استجابة تغيرات أسعار الصرف للصدمات النقدية و ان

⁹² Thepthida Sopraseuth, Jean-Olivier Hairault , Lise Patureau « Le surajustement du taux de change. Une évaluation quantitative en équilibre général », Revue économique, 2002, Vol 53, N° 3, p.⁶⁹⁰

Eichenbaum, Martin et ⁹³ قام فعلى سبيل المثال دراسة لأخرى
Evans, Charles سنة (1995) بتقدير قياسي يتمثل في أن تأثير الصدمة على أسعار الصرف تأخذ
ما بين سنتين إلى ثلاث سنوات في حين أن الورقة البحثية في سنة 1999 لكل من Koray Faik
And McMillin, W. Douglas تحصلت على نتائج أكثر دقة قدرت مدة 6 أشهر كفترة
تأخذها أسعار الصرف لتبلغ ذروتها في الارتفاع (التدهور) متأثرة بالصدمة النقدية ⁹⁴ و هذا التجاوب
الإيجابي للدراسات التي استندت على جوهر نظرية Dornbusch لم تكن وحدها الأثر الوحيد و الإيجابي
لهذه النظرية بل أخذت منعطفًا آخر إذ ساهمت في بناء فكر جديد ما يعرف بالاقتصاد الكلي المفتوح
New Open Economy Macroeconomics و الذي يفسر في العقود الأخيرة بعد اختيار
نظام بروتن وودز الظواهر الاقتصادية الكلية بشكل عام و السياسة النقدية بشكل خاص و هذا بالفعل ما
أثر عليه الاقتصاد Rogoff سنة 2002 في مقالته بتناول فيه الدور الحاسم لنموذج Dornbusch بعد
25 سنة من بناءه لنظرية الرد الفعل المفرط في تفسير جزء من السياسة النقدية و تحليل مدى استجابة ال
أسواق المالية للصدمة مقارنة ب أسواق السلع و الخدمات و مدى استعانة بهذا النموذج في تفسير
مشاكل الدول النامية على غرار المشاكل النقدية للدول المتقدمة في ظل طغيان أزمات و مشاكل الرأسمالية
المالية التي نعيشها. ⁹⁵

⁹³ Eichenbaum, Martin et Evans, Charles « some empirical evidence on the effects of shocks to monetary policy on exchange rate », quarterly journal of economics, N°110, 1995, pp⁹⁷⁵⁻¹⁰⁰⁹

⁹⁴ Koray Faik And McMillin, W. Douglas « monetary shocks, the exchange rate and the trade balance », journal of international money and finance, vol N°18, 1999, pp⁹²⁵⁻⁹⁴⁰

⁹⁵ Rogoff. K. Dornbusch's overshooting model AFTER twenty-five years. Mundell – Fleming lecture, Imf paper, vol 49, 2002

3.9.5 سياسة تعديل نسبة الاحتياطي الإجباري

نسبة الاحتياطي الإجباري هي نسبة معينة من التزاماتها الحاضرة تضعها البنوك التجارية لدى البنك المركزي على شكل ودائع و من ثم يعتبر هذا الاحتياط سيولة من رأسمال البنوك يجبر بوضعه لدى البنك المركزي ليستخدمها من اجل بلوغ أهداف السياسة النقدية وظهرت هذه السياسة لأول مرة في الولايات المتحدة في قانون الاحتياط الإتحادي في سنة 1936 و 1937 بفضل سكرتير خزانة في حكومة روزفلت هنري "Henry Morgenthau" و الذي ألقى اللوم على البنك الفيدرالي الأميركي في توسع الكساد بفضل سياسته المتمثلة في رفع سعر الفائدة⁹⁶ و من ثم استخدمت هذه السياسة من اجل خفض معدلات الفائدة و ارتفاع احتياطات النقدية في النظام البنكي و ثم استخدام احتياطي من السيولة بدل من سياسة تعقيم الذهب الذي عرف تدفقا كبيرا هو الآخر في الأسواق مما خلق مستويات تضخم و معدلات نمو ضعيفة نتيجة ركود الكبير الذي عرفته القطاعات القيادية بما فيها الصناعة حيث هبط معدل الإنتاج الصناعي 30%⁹⁷ و ثم رفع الاحتياطي الإجباري لدى البنوك 3 مرات على التوالي من مواجهة تهديدات التضخم⁹⁸ و يقدر الاحتياطي الإجباري في عديد من الدول على الشكل التالي :

الاحتياطي الإجباري للبنوك المركزية في العالم

الدولة	الاحتياطي الاجباري %	الدولة	الاحتياطي الإجباري %
تايوان	7.00	أستراليا	None
تركيا	8.50	أستراليا	None
الأردن	8.00	نيوزيلندا	None

⁹⁶ Allan H. Meltzer, A History of the Federal Reserve, Volume 1: 1913-1951, the university of Chicago press, 2010, p512

⁹⁷ Douglas A. Irwin, Gold sterilization and the recession of 1937-1938, Financial History Review / Volume 19 / Issue 03 / December 2012, pp 249 267

⁹⁸ Calomiris, Charles W., Joseph Mason, and David Wheelock. (2011). "Did Doubling Reserve Requirements Cause the Recession of 1937-1938? A Microeconomic Approach." NBER Working Paper 16688.

None	السويد	8.00	زامبيا
1.00	منطقة الاورو	8.50	بورندي
2.00	التشيك	9.00	غانا
2.00	المجر	9.00	إسرائيل
2.50	جنوب إفريقيا	10.50	مكسيك
2.50	سويسرا	8.00	سيرالونكا
-	لاتيفيا	14.00	كرواتيا
3.50	بولندا	15.00	كوستاريكا
10.00	رومانيا	15.00	مالاوي
4.00	روسيا	5.00	النبال
4.50	شيلي	None	هونكونغ
4.00	الهند	20	البرازيل
6.00	بنغلاديش	18.50	الصين
6.00	ليتوانيا	20.00	طاجكستان
20.00	نيجيريا	25.00	سيرنا مار
5.00	باكستان	30.00	لبنان

يستخدم الاحتياطي الإجباري كسياسة في حالة الركود من خلال خفض معدل هذا الاحتياطي من اجل التوسع في تقديم القروض و من ثم دفع عجلة النمو و الاستثمار و العكس في حالة التضخمية حيث يعمل البنك المركزي على رفع هذا المعدل من تقليص السيولة و من التوسع في القروض كما يعتبر هذا الاحتياطي وسيلة تستخدمها البنوك المركزية من اجل استقرار أسعار الفائدة من خلال تملكها للسيولة كافية و الناجمة عن هذا الاحتياطي لتستخدمها في سوق ما بين البنوك و التأثير في العرض و الطلب.

تحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري في الجزائر وفق نظام 04-02 المؤرخ في مارس 2004⁹⁹ و الذي ينص على أن الاحتياطي الإجباري أو الإلزامي كما يسميه هذا النظام على ان لا تتجاوز نسبته 15 % من مجموع الاستحقاقات المجمعة بالدينار و المتعلقة بالعمليات البنكية كما يمكن ان يصل هذا الاحتياطي

⁹⁹ نظام 04-02 المؤرخ في 4 مارس 2004 و الذي يحدد شروط تكوين الأحتياطي الألزامي المؤرخ في الجريدة الرسمية العدد 27 المؤرخ في 04/04/28

الإجباري إلى 0 وفق الأهداف السياسة النقدية التي ينتهجها البنك المركزي كما نصت المادة 9 منه على إمكانية إعطاء فوائد مقابل هذا الاحتياط كما يمكن ان تصل أيضا نسبة الفوائد إلى الصفر في حين عدم استثناء الاحتياطي الإجباري ينجر عنه عقوبة تتمثل في دفع فوائد الاحتياطي بنسبة تتراوح ما بين 2 و 5 نقاط وقد وصل معدل الاحتياطي الإلزامي إلى 12% في السنتين الأخيرتين.

4.9.5 سياسة السوق المفتوحة :

يقصد بسياسة السوق المفتوحة تدخل البنك المركزي في السوق ما بين البنوك من اجل بيع وشراء الأوراق المالية و السندات الناجمة عن العمليات التجارية بصفة عامة والسندات الخزينة من اجل بلوغ أهداف السياسة النقدية وكان أول من استخدم هذه السياسة هو بنك إنكلترا كوسيلة إضافية بهدف جعل معدل إعادة الخصم فعلا سنة 1931 حيث تقوم هذه السياسة على خلاف أداة إعادة الخصم حيث هذا الأخير و في حالة تضخم فيقوم بالحد من القروض عبر رفع سعر الفائدة على العكس منه في حالة الانكماش فان البنك يهدف لتوسيع الائتمان عن طريق مزيد من خفض سعر الخصم لكن في سياسة السوق المفتوحة فانه في حالة تضخم يقوم البنك بشراء الأوراق المالية لامتناس السيولة و من ثم ضبط العرض النقدي و يصاحب تدخل البنك في هذه الحالة محاولة خفض معدل الفائدة في حين في حالة انكماش يقوم البنك ببيع الأوراق المالية و من ثم عرض سيولة في النظام البنكي و من ثم زيادة التمويل على أن البنك المركزي يهدف في إلى رفع سعر الفائدة و من ثم يهدف سوق ما بين البنوك ضمن إطار السوق المفتوحة إلى توفير السيولة لإعادة تمويل المتدخلين في السوق أو بهدف امتصاص السيولة بشكل يومي أو أسبوعي أو شهري و غالب تلك العمليات التي تندرج في هذا السوق تأخذ مدة قصيرة الأجل حيث لا تتجاوز السنة.

تعتبر عمليات السوق المفتوحة من أهم وسائل السياسة النقدية في الدول المتقدمة وهذا راجع لقوة نظامها البنكي باعتبار أن البنوك و المؤسسات المالية بالإضافة إلى البنك المركزي أهم متدخلين في تلك

السوق¹⁰⁰ كون السوق المفتوحة تقدم أهم وسيلة لمحاصرة عرض النقد و مراقبته من طرف البنك المركزي و من ثم السيطرة على التضخم و زيادة التمويل من عدمه.

تشوب هذه العمليات معوقات قد تجعل منها سياسة غير فعالة خاصة في وقت الأزمات كون ان الأفراد و الوحدات الاقتصادية تضع أموالها في البنوك على شكل ودائع و كلما زادت هذا الادخار كلما تمتعن النظام البنكي باحتياطات كبيرة تمكنه من التأثير في السوق المفتوحة لكن في بعض الأحيان يفقد النظام البنكي ثقة الأفراد مما يجعل منه دون سيولة كافية و الذي يؤدي إلى تعطيل عمليات السوق المفتوحة¹⁰¹ كما أن البنك المركزي من خلال هذه العملية فهو يتدخل لشراء سندات و من ثم ديون تلك المؤسسات¹⁰² و لكن في كثير من المرات تكون هناك ديون مسمومة أو ديون صعبة التحصيل و من ثم تظهر مخاطرة كبيرة قد يتحملها البنك المركزي كما انه في حالات الأزمة تفقد البنوك الثقة التعامل فيما بينها مما يجعل من عملية التدخل في سوق ما بين البنوك غير فعال و من ثم تفقد عمليات السوق المفتوحة أداؤها.

عمليات السوق المفتوحة في الجزائر

يتضمن نظام رقم 08-91 و المعدل المتم له 04-02 تنظيم السوق النقدية في الجزائر¹⁰³ حيث يعتبر هذا القانون البنك المركزي كوسيط و البنوك و المؤسسات المالية الخاضعة لمجلى النقد و القرض هي التي تتدخل في السوق النقدية.

كما ينص قانون¹⁰⁴ 02-2009 الذي ينظم عمليات السياسة النقدية على أن السوق المفتوحة هي بادرة من بنك الجزائر يحدد من خلالها سعر فائدة ثابت أو متغير يتعين تطبيقه على أن تكون هذه العمليات

¹⁰⁰ **Stephen H. Axilrod**, Transformations to Open Market Operations: Developing Economies and Emerging, IMF, 1996, P¹

¹⁰¹ **Gregory N. Mankiw, Mark P. Taylor**, Principes de l'économie, De Boeck , 2010, P⁷⁷⁸

¹⁰² **Paul R. Krugman, Robin Wells**, Macroéconomie, De Boeck ,2006, P⁶⁸⁷

¹⁰³ رقم 08-91 المؤرخ سنة 1991، و المعدل المتم له 04-02 المؤرخ 2003 تنظيم السوق النقدية في الجزائر

تتضمن اجل أسبوع إلى غاية سنة و يكون التدخل على شكل مناقصات أو اتفاقيات ثنائية في حين ان الدول المتقدم و لأهمية هذه السوق ف أنها تتدخل بشكل يومي و أسعار فائدتها متغيرة وفق الية العرض و الطلب كما تنقسم عمليات السوق المفتوحة في الجزائر إلى ثلاث فئات :

- عمليات التنازل المؤقت و هي تلك العمليات التي من خلالها يضع البنك المركزي الأوراق المقبولة¹⁰⁵ في هذه السوق على سبيل الأمانة أو التنازل أو اتفاقية ثنائية بين المتدخلين.
- شراء و بيع أوراق عمومية داخل السوق
- استرجاع السيولة على بياض

إذا كانت البنوك المركزية في الدول المتقدمة تدخل السوق النقدية بائعا للأوراق المالية من اجل توفير السيولة و إعادة التمويل البنوك التجارية و المؤسسات المالية فان بنك الجزائر يتدخل مشتريا لوجود سيولة فائضة كما يعتبرها و التي تنجم عن ضعف عمليات الإقراض الناجمة عن ضعف الاستثمار في حين تلك السيولة لم تكن متوفرة قبل سنة 2002 و خلال أكثر من عقد عرفت سوق المفتوحة و إعادة الخصم ضعف في تنفيذ هذه السياسة لعدم حاجة البنوك للسيولة و التي فاقت 30 مليار دولار بالنسبة لكل سنة من السنوات الأخيرة و التي مردها إلى تحسن ميزان التجاري الناجم هو الأخر عن ارتفاع أسعار النفط و هي مبالغ كبيرة لأمك أنها خلق ثروة كبيرة إذا ما استغلت و لكنها بقت مجمدة دون تحقيق عائد في ظل وجود بيروقراطية كبيرة في الاستثمار و تمويل المشاريع.

نجم عن انتعاش السيولة في النظام البنكي إلى ارتفاع حجم السيولة داخل السوق المفتوحة إلى 30 مليار دينار مع نهاية سنة 2013 و تميز نشاط هذا السوق بالعمليات لأجل الممتدة من 24 ساعة إلى غاية

¹⁰⁴ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 53 الصادر في 23 رمضان 1430هـ الموافق لـ 13 سبتمبر 2009 ، ص 18

¹⁰⁵ تتشكل هذه الأوراق المقبولة من إدونات الخزينة قصيرة الأجل و سندات للخزينة و الأوراق العمومية المضمونة من طرف الدولة

الستتين حيث تراوحت معدلات الفائدة ما بين 0.2% إلى 4% في نفس السنة في حين سجلت فوائد السندات الخزينة قصيرة الأجل معدلات 0.2% في حين كانت فائدة الإقراض ما بين البنوك عند 2% كما هيمنت عمليات الشراء من طرف البنك المركزي كأداة لامتنصاح تلك السيولة الفائضة و التي قدر مبلغ امتصاصها من طرف بنك الجزائر ب 1350 مليار دينار بالنسبة للسيولة التي لا تتجاوز نصف السنة¹⁰⁶.

5.9.5 سياسة التسهيلات الدائمة و تأطير القرض

تعرف سياسة التسهيلات الدائمة على أنها سيولة يسحب باثرها البنوك التجارية سيولة من بنك الجزائر في غضون 24 ساعة مقابل تقديم أوراق مقبولة مقابلة فائدة هامشية يحددها البنك المركزي كما تنص عليه المواد 26 إلى 29 من قانون¹⁰⁷ 2009-02 الذي ينظم عمليات السياسة النقدية اما تخصيص الائتمان فتطبيقها محدود و قد استخدم هذا الأسلوب في أو آخر القرن الثامن عشر كأداة للسيطرة على الائتمان من قبل بنك إنكلترا خلال توجيه الاستثمار نحو قروض معينة لفترة زمنية و كانت هذه الأداة ملتصقة بالاقتصاد الاشتراكي التي عرفته الجزائر من الاستقلال إلى قبل 1990 و التي كانت فيها البنوك وسيلة في يد الدولة تستخدمها لتوزيع الأموال نحو قطاعات معينة و ما يتوافق مع سياستها الاقتصادية لكن لا ينص القانون الحالي و المنظم للسياسة النقدية على هذه الأداة ضمن سياسته.

10.5 الأدوات الغير التقليدية

إذا كانت الأدوات المذكورة أعلاه هي بأدوات تقليدية تستخدم في الحياة الاقتصادية العادية فانه بعد الأزمة المالية للرهون العقارية سنة 2008 ظهرت سياسات نقدية جديدة سميت بغير التقليدية لأنها الأدوات التقليدية لم تأتي أكلها و لم تتمكن من معالجة الأزمة المالية مما اضطر لاستحداث سياسات جديدة حيث

¹⁰⁶ الأرقام تم اخدها من موقع الرسمي لبنك الجزائر

¹⁰⁷ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 53 الصادر في 23 رمضان 1430 هـ الموافق لـ 13 سبتمبر 2009 ، ص 18

أشار مقال الأيكونومست و هي جريدة عالمية متخصصة في الاقتصاد إلى تلك التدابير الجديدة و أعطائها اسم السياسات الغير التقليدية¹⁰⁸ .

1.10.5 سياسة التسييل الكمي (QE) Quantitative Easing

تعتبر سياسة التسييل الكمي (QE) Quantitative Easing و التي يعود أصلها لكتابات الاقتصادي¹⁰⁹⁻¹¹⁰ Richard Werner من بين تلك التدابير التي أشار لها المقال و التي يعود أول مرة ثم استخدامها البنك المركزي خلال الفترة 2001 إلى 2006 بعد عدم نجاح السياسات التقليدية في محاربة انكماش الأسعار¹¹¹ حيث تعرف هذه السياسة على أنها شراء البنك المركزي لأصول مالية البنوك التجارية و المؤسسات المالية من اجل تعزيز احتياطات هذه البنوك و توفير سيولة لها بالإضافة إلى أنها تعمل على رفع قيمة تلك الأصول و زيادة عرض النقد من خلال تلك السيولة مما يجعل أسعار الفوائد في النهاية منخفضة و التي تعزز التوجه نحو الاستثمار في حالة الركود الاقتصادي و خلق مزيد من التضخم في حالات الانكماش كما كان في حالات اليابان. استفدت الولايات المتحدة ال أمريكية إبان أزمة الرهن العقاري كل الأدوات التقليدية دون جدوى مما جعل تستنجد بسياسة التسييل الكمي و استخدمتها على ثلاث مرات¹¹² .

¹⁰⁸ **The Economist**, Japan's sobering experience of quantitative easing, 15 october, 2009

¹⁰⁹ **Werner, Richard A**, Economics Focus, 19 June 1993. Werner, (1995). Keiki kaifuku, ryoteki kin'yu kanwa kara. Nihon Keizai Shinbun, Keizai Kyoshitsu, 2 September, p. 26 (in Japanese; English translation at www.eprints.soton.ac.uk),

¹¹⁰ **Werner, (1997)**. 'Towards a New Monetary Paradigm: A Quantity Theorem of disaggregated Credit, with Evidence from Japan', Kredit und Kapital, 30, 276-309.

¹¹¹ ضخ بنك المركزي حوالي 300 مليار دولار انطلاقا من مارس 2001 كتسييل كمي و مع ذلك اعتبر هذه السياسة غير فعالة هي الأخرى في الحد من انكماش الأسعار في اليابان

¹¹² موقع البنك المركزي الفدرالي الأمريكي <http://www.federalreserve.gov/newsevents/press/monetary/2008-2014>

• التسييل الكمي الأول QE1 من 25 نوفمبر 2008 إلى نهاية مارس 2010 حيث

ثم فيها ضخ سيولة لأكبر الشركات و المؤسسات الكبيرة المتضررة من الرهون العقارية بمبلغ

أكثر من تريليون وربع دولار أمريكي.

• التسييل الكمي الثاني QE2 من نوفمبر 2010 إلى نهاية جوان 2011 حيث ثم فيها

شراء سندات الرهون العقارية بمبلغ 600 مليار دولار أمريكي.

• التسييل الكمي الثالث QE3 من سبتمبر 2012 إلى نهاية أكتوبر 2014 حيث ثم

فيها ضخ سيولة بمعدل شهري كشاء الرهون العقارية بمبلغ أكثر من تريليون و700

مليار دولار أمريكي.

لم تقتصر هذه التدابير على الولايات المتحدة ال أمريكية بل انتقلت إلى عقر دارها اليابان و إنجلترا

و الإتحاد الأوربي كون أنها تضررت من أزمة الرهون بسبب عالمية الأزمة و انتقال العدوى بين الأسواق

المالية.

قام بنك إنجلترا باستخدام التسييل الكمي في 2009 بحوالي 340 مليار جنيه إسترليني وحوال 200 مليار

جنيه إسترليني أقرتها اللجنة مع نهاية نفس السنة كما دعا عضو لجنة السياسة النقدية آدم بوسن لتوسيع

5برنامج التسييل الكمي ب 50 مليار جنيه إسترليني و بيت أكتوبر 2011 نوفمبر 2012 اتفق بنك

إنجلترا على نفس السياسة بمبلغ 375 مليارا جنيه إسترليني¹¹³.

منذ 2012 و إلى غاية نهاية 2015 مازالت البنك الأوربي BCE يطبق سياسة التسييل الكمي بملايير

الدولارات الأمريكية حيث يقوم الإتحاد الأوربي على انفاق أكثر من تريليون أورو بحوالي 60مليار

أورو شهريا ينتهي في العام المقبل 2016 في حين بلغ ما انفقه بنك السويد أكثر من مليار دولار في حين

¹¹³موقع البنك المركزي الانجليزي <http://www.bankofengland.co.uk/publications/speeches/2009-2012speech>

تتواصل برنامج تحفيز الاقتصاد لرئيس الوزراء و التي عرفت بسياسة "Abenomics- بي" نسبة لاسمه ما زالت تضخ تريليون الين الياباني إلى النظام البنكي.

2.10.5 تسهيل الائتمان Credit Easing

طبق "برن نكي" رئيس الفدرالي الأمريكي مع نهاية سنة 2008 و التي كانت تعنى بشراء البنك المركزي لقروض الأسر و المؤسسات من البنوك التجارية و التي أخذت من قبل شكل التوريق¹¹⁴ و تضمنت سياسة تسهيل الائتمان ثلاث عمليات الأولى منها تمثلت في شراء أوراق تجارية لمدة ثلاث أشهر ثم ثاني عملية تمحورت في شراء قروض في شكل سندات مضمونة الدفع اما ثالث عملية فكانت على شكل اقتضاء و شراء ديون أو قروض عقارية المصدرة من الوحدات الفيدرالية¹¹⁵ و نفس الأمر بالنسبة للتسهيل الكمي فان بمجرد تطبيق التسهيل الائتمان من البنك الفيدرالي حتى انتقل تطبيقه إلى البنوك المركزية في اليابان و إنجلترا و الإتحاد الأوروبي.

من مفارقات السياستين السابقتين أنهما أدوات غير تقليدية جاء كنتيجة لظروف الأزمة المالية و استخدمتا في نفس الوقت من طرف البنوك المركزية في الدول المتقدمة لكن استخدام التسهيل الكمي جاء لتعزز عمليات لإقراض ما بين البنوك و المؤسسات المالية بدون تحديد فترة معينة أبان الأزمة و من ثم توفير السيولة في حين أن تسهيل الائتمان كان يستلزم اختيار إبرام عقود بين البنك المركزي و باقي البنوك من اجل إعادة عمليات الأفراد و شراء الديون كما أنها تحتوي سياسة تسهيل الائتمان على وجود مخاطر في القروض المقتنية في حين كان يصاحب هذا الخطر منافع تشجيع عمليات التمويل المباشر للأفراد و المؤسسات في ظل عدم وجود ثقة

¹¹⁴ التوريق هو عملية مصرفية تقوم على أساس تحويل القروض إلى أوراق مالية في شكل سندات غالباً قابلة للتداول ما بين المصارف و المؤسسات المالية و كانت احد اسباب الأزمة المالية 2007 إذ تعاضت هذه الديون و زاد تداولها في الأسواق خاصة تلك المتعلقة بالرهون العقارية مما جعل منها فقاعة مالية لا يمكن التحكم فيها

¹¹⁵ ²⁰⁸ Françoise Druletz et Christian Pfister, « Politique monétaire », de boeck, Paris, (2010), p

ما بين البنوك من اجل الإقراض تحت طائلة الأزيمة و عدم وضوح الرؤيا و حجم المخاطر التي كانت تحدد البنوك في ظل ازدياد إفلاس عديد من المصارف و تخلف عن سداد الرهون العقارية.

المحاضرة العاشرة

أهداف السياسة النقدية

السياسة النقدية

كانت السياسة النقدية في القدم تعمل على صك العملة فقط ثم تطور هذا الهدف إلى مراقبة العملة و مراقبة تحويلها مقابل الذهب أو الجنيه الإسترليني في نظام المعدنين ثم تطور هذا الهدف ليعمل على مراقبة الأسعار بعد ارتفاع معدلات التضخم خاصة بعد الحرب العالمية الأولى تعمل السياسة النقدية على استقرار الأسعار لكن فشلها في احتواء هذه السياسة إلى جانب حدوث أزمة كساد كبير في نهاية التسعينات عجل بتفضيل السياسة المالية بدل السياسة النقدية ما جعل اقل اهتماما و دور في الحياة الاقتصادية إلى أن ظهرت المدرسة النقدية في بداية الخمسينات بزعامة "ميلتون فريدمان" أعاد الاعتبار لدور السياسة النقدية في تأدية أهدافها العامة و التي كانت تقوم على أساس محاربة التضخم و زيادة العمالة و من ثم النمو الاقتصادي كهدف نهائي إلى جانب التضخم.

في بحث سنة¹¹⁶ 1995 قام به "روبرت شيلر" الحائز على جائزة نوبل للاقتصاد سنة 2014 تمحور حول أفضلية أهداف السياسة النقدية المتمثلة في مراقبة التضخم حيث تضمنت مسح على عينة عشوائية 677 شخص يعيشون في الولايات المتحدة الأمريكية و ألمانيا و البرازيل فكانت نتائجه بحوالي 84% مع مراقبة التضخم في أمريكا و 94% ثم 88% في كل من ألمانيا و البرازيل على التوالي أما سؤاله الثاني في نفس الإطار تمحور حول أفضلية السياسة النقدية ما بين البطالة أو الحصول على وظائف و مراقبة التضخم " ماذا تفضل إذا ما تم تخييرك ما بين 2% كمعدل تضخم خلال عشر سنوات القادمة و معدل بطالة 10% ام تختار معدل 3% كبطالة و معدل 10% معدل تضخم خلال عشر سنوات ؟ « فكان

¹¹⁶ Shillar R 1997, Why do peapol dislike inflation ?, in reducing inflation, 1997 - nber.or.P13-70

الجواب بمعدل 75% مع الشطر الأول من السؤال في أمريكا أي تفضيل معدل تضخم 2% في حين كان معدل و 72% ثم 54% في كل من ألمانيا و البرازيل مع نفس طرح الأمريكي ن بتفضيلهم لمعدلات متدنية للتضخم على حساب معدلات بطالة¹¹⁷.

استقرار الأسعار

التضخم ليس وليد اهتمام الاقتصاد المعاصر إنما هو اهتمام العصور القديمة فقد ساهمت حروب الشرق الأوسط و ما بين الحضارات التي تمحورت بين البحر الأبيض المتوسط و دول آسيا الوسطى حيث زامن أكبر تضخم في الحضارات القديمة تلك عمليات الحروب التي شنها الاسكندر الأكبر في الدولة الإغريقية على حضارة المدائن و كذلك حضارة الرومان من بعد و الفتوحات الإسلامية هي الأخرى لم تسلم من ظاهرة التضخم و حتى في العصور الوسطى ولم تكن ظاهرة ارتفاع الأسعار حكرًا في عهد الحروب فقد زامن التضخم فترات الرخاء و الرفاهية التي عرفتها القرون الوسطى من العقود العشر الثانية أو ما يعرف للعالم ما يعرف بالدولة الحديثة في الفكر الاقتصادي حيث كانت تقوم الثروة على أساس ممتلكات النقود النفيسة من الذهب و الفضة نتيجة ازدهار المعاملات و التجارة العالمية مما خلق أزمة ارتفاع الأسعار و قد عرفت هذه الظاهرة "بأثر كنتين" نسبة للاقتصادي Contillant الذي فسر ارتفاع حجم النقود بحجم الأسعار في أوروبا¹¹⁸ فيما يعرف اليوم بالتضخم مما جعل أول بوادر التدهور الاقتصادي يصطدم بظاهرة التضخم.

قد لا بنجر التضخم عم ارتفاع الأسعار فقط بل قد ينجم عن ارتفاع الأجور و ال أرباح الشركات كما حدث في القرن الثامن عشر بسبب الثورة الصناعية و ان لم يكن بالحدة الكبيرة و شهدت أوروبا أكبر تضخماتها بعد الحرب العالمية الأولى بسبب ما جرته عنه اتفاقية عصبة الأمم في فرساي الفرنسية و ما

¹¹⁷ Françoise et Christan, Op cit, p⁴

¹¹⁸ Françoise et Christan, Op cit, p⁴⁹

صاحبها من عقوبات على ألمانيا بما فيها تلك العقوبات المالية و التي كانت تستحق الدفع لدول الحلفاء حيث سمي ذلك التضخم بالتضخم المفرط¹¹⁹ Hyperinflation حيث وصل الدولار الأمريكي إلى ما يقارب 4 تريليون مارك ألماني حيث وصل طبع و إصدار المارك الألماني إلى مستويات تاريخية لم يصلها من قبل بمعدل 5000% مع نهاية سنة 1923 بعدما كان 250% كمعدل شهري في نهاية 1922 ناهيك عن فوضى العملات التي صاحبها سواء في فرنسا أو إنجلترا حيث كان يسعيان إلى تعزيز التنافسية من خلال تخفيض عملتهما أمام الذهب في نفس الوقت كانت مضاربة على المارك الألماني و في النهاية كان كلا الحداث يقودان إلى تضخم وارتفاع الأسعار¹²⁰.

ثار جون مينارد كينز في كتابته منتصف الثلاثين و بعد الكساد الكبير 1929 على أسلافه و على أفكار الكلاسيك و النيوكلاسيك و التي كانت تعتبر ان التضخم ظاهرة تتعلق بكمية النقود و سرعتها كما جئنا على ذكره سابقا في معادلة فيشر لكن كينز رأى زيادة كمية النقود أثناء بعض فترات الكساد لم يصاحبها زيادة انفاق و ارتفاع الأسعار في نفس الوقت زيادة عرض النقود في فترات أخرى من الكساد الكبير لم يصاحبها خلق تضخم بقدر ما صاحبها مزيد من الاحتفاظ بالنقود على شكل سيولة و خلص كينز ان خبق التضخم يكون ناجم عن ارتفاع الأنفاق الكلي على حساب النمو الاقتصادي في ظل السياسات التوسعية للدولة.

قام فيليبس سنة 1958 بنشر بحثه "العلاقة بين البطالة ومعدل الأجور في الاقتصاد المملكة المتحدة 1861-1957" و الذي كان إضافة للفكر الاقتصادي آنذاك كسياسة اقتصادية جديدة تفاضل

¹¹⁹ Voir plus **Jean-Marie Albertini, Véronique Lecomte-Colin et Bruno Collin** (dir.), Histoire de la monnaie : du troc à l'Euro, Paris, Sélection du Reader's Digest, 2000

¹²⁰ **Frederic Mishkin**, Monnaie, banque et marchés financiers, 9 Edition, Pearson, France, 2010, pp⁸⁵⁸⁻⁸⁶⁰

بين البطالة و التضخم بعدما توصل في نتائجه خلال الفترة التي درسها أن استقرار الأسعار يكون مستقرا عند مستوى بطالة 5% و ان كل نمو بعد ذلك ب 2% يؤدي إلى نمو معدل البطالة بنفس النسبة.

بعد انهيار نظام "بروتن وودز" سنة 1971 بقرار الرئيس الأمريكي نيكسون لم يستطع منحى فليبيس تفسير ظاهرة التضخم كما وضعها في منحاه حيث عرف عقد السبعينات انتشار ظاهرة التضخم الركودي في الدول المتقدمة Stagflation بمعنى أن العالم شهد معدلات بطالة مرتفعة ناجمة عن ضعف النمو الاقتصادي بالإضافة إلى معدلات تضخم كبيرة و هو ما لم يكن مدرجا في النظريات الاقتصادية من قبل و كانت أهم الانتقادات لعدم نجاح منحى فليبيس في تلك الفترة مدى تصاعد النقابات العمالية لرفع الأجور و التي لم يكن في الفترة التي درسها فليبيس حسب Samuelson-Solow¹²¹ بالإضافة إلى زيادة الأجور الاسمية لم تعكس حقيقة زيادة في الأجور الحقيقية بمعنى الأجور الاسمية ناقص التضخم و من ثم عدم تحسن القدرة الشرائية و زيادة الأنفاق على السلع التي بمكان هذا الاتفاق خفض معدلات لبطالة في حالة تفضيل البطالة على التضخم أو العكس فريدمان¹²². 1968.

في هذه الفترة استخدمت الولايات المتحدة ال أمريكية سلاحا نقديا تمثل في رفع سعر الفائدة سواء للدفاع عن عملاتها أو لاستقطاب مزيد من رؤوس الأموال ليحقق بذلك الدولار ارتفاعات أمام باقي العملات الرئيسية الأخرى لسنوات متتالية من 1981 إلى 1985 أو احتواء معدلات التضخم ولكن من ناحية أخرى ترتب عن ذلك عدم تشجيع الصادرات ومن ثم زيادة الواردات مما أدى ذلك إلى عجز تجاري تعدى 100 مليار\$ بين 1983 و 1984 وعليه أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية أكبر مدينة في العالم في منتصف الثمانينات وهذه الأوضاع خصت الولايات المتحدة ال أمريكية داخليا أما في إطار

¹²¹ Paul Samuelson and Robert Solow , Analytical Aspects of Anti Inflation Policy , American Economic Review , Vol 50, N⁰² May 1960, PP177-194

¹²² M. Friedman , A Theoretical Framework For Monetary Analysis , Journal of Political Economy , no.78,2002, P193

الدولي كما كانت تقوم السياسة النقدية على أساس التوقع بظاهرة التضخم خاصة بعد الأعمال التي قام بها Lucas, R و زميله في مدرسة السبعينات مدرسة التوقعات الرشيدة Sargent, T و كانت نتيجة ايجابية في محاصرة التضخم في النصف الثاني من عقد الثمانينات لهذه السياسة حيث بين البنك المركزي توقعاته و يستخدم بذلك الأدوات لبلوغ ذلك كالتحكم في عرض النقود و من ثم يستجيب الأفراد و الوحدات الاقتصادية¹²³. إذا كانت نظرية تكافؤ أسعار الفائدة (PTI) هي المحدد التي انطلق منه إدارة "ريغن" في رقمها الصعب رجل الأول للسياسة النقدية في الو.م.أ في عقد الثمانينات في البحث عن رؤوس الأموال المتأنية من الخارج نتيجة لعدم كفاية ادخارها المحلي و ذلك من خلال رفع أسعار الفائدة فإن هذا الوضع بقدر ما أرضى طموحات الاستثمار الأمريكي بقدر ما صوب نحوها مسدسا حسب Paul Falker¹²⁴ و هذا ما جعل من الاقتصاد الأمريكي رهينة الديون الخارجية و بطبيعة الحال كان الهدف الأول في عقد التسعينات هو خفض هذا العجز و أول خطوة تقليدية كان كرد فعل للتوفيق هذه السياسة هي نقص الدولار و هذا ما حدث عندما انخفض الدولار من (1905-1994) إلى 35%¹²⁵.

استهداف التضخم

كان التضخم في الثمانينات يقوم على أساس التوقعات الرشيدة كما ذكرناه لكن كان التزام بتلك القواعد امراً ثابتاً مما أوجب استخدام قواعد أكثر مرونة تغير من خلالها أدوات و قرارات بسبب أزمات نقدية قد تتعرض لها الاقتصاديات مع ابقاء التقديرات شرطاً كما ذكر Lucas و استهداف التضخم من برز

¹²³ Robert E. Lucas, Comment on 'Wage Inflation and the Structure of Regional Unemployment'. " Journal of Money, Credit, and Banking, 1973, 5(1), pp. 382-84

¹²⁴ Jean-Michel Dupin, «le dollar» édition dunod, paris, 1999, p⁵³

¹²⁵ Dominique Izcone, labarth « le système de réserve fédérale, banque centrales des états unis université de bourdon, p3 a partir de Oliver M. Sprague « History of Crises Under the National Banking System », Augustus M Kelley Pubs; New issue of 1910 Ed edition (June 1968), L'agence d'information des états unis « l'origine de dollar », 2004.

أهداف تلك السياسات النقدية الجديدة التي طبقتها البنوك المركزية و كان بنك المركزي النيوزيلندي أول من طبق سياسة استهداف التضخم في سنة 1989 عندما استهدفت التضخم عند معدل 2% كأقصى حد لتتبعها باقي البنوك المركزية لكل من بريطانيا و سويسرا و ألمانيا و استراليا و الولايات المتحدة الأمريكية و غيرهم من الدول النامية و المتقدمة على حد سواء .

من ابرز الخصائص التي يجب أن تتوفر من اجل تطبيق سياسة استهداف التضخم هو استقلالية لبنك المركزي في قراراته و من خلال تدخله بوسائل السياسة النقدية التي يراها تبلغ أهدافه أو تحقق له تضخما الذي يرغب فيه بالإضافة إلى سعر صرف معوم تتحكم فيه قوى العرض و الطلب Obstted and Taylor¹²⁶.

(2005)

استهداف التضخم من طرف البنوك المركزية

الدولة	سعر الفائدة	استهداف التضخم	الدولة	سعر الفائدة	استهداف التضخم
ألبانيا	2	3 +/-1	نيوزيلندا	2 +/-1	4
أرمينيا	11	4 +/-1,5	نيجيريا	06-sept	13
استراليا	0	02-mars	النرويج	3	1
ارذبيجان	4	5,00 - 6,00	باكستان	8	8
بنغلاديش	7	7	البيرو	2 +/-1	3
بلاروسيا	25	12	الفيليبين	3 +/- 1	4
بوتسوانا		03-juin	بولندا	2,5 +/-1	2
برازيل	13	4,5 +/-2	رومانيا	2,5 +/-1	2
كندا	1	2 +/-1	روسيا	4,5 1)	14
شيلي	3	3 +/-1	ساموا	3	-
الصين	4	4	صربيا	4 +/-1,5	7

¹²⁶ Maurice Obstfeld, Jay C. Shambaugh & Alan M. Taylor (2005). "The Trilemma in History: Tradeoffs Among Exchange Rates, Monetary Policies, and Capital Mobility" in The Review of Economics and Statistics, Vol. 87, No. 3, Pages 423- 438. Accessed 13 April 2007

6	03-juin	جنوب إفريقيا	3+/-1	5	كولومبيا
2	2,5 - 3,5	كوريا الجنوبية	2 +/-1	0	جمهورية التشيك
6	03-mai	سيرلانكا	4+/-1	6	ج الدومنيك
0	2	السويد	<2	0	منطقة الاورو
1	<2	سويسرا	6	5	جورجيا
			8,00 +/-		
2	2,5 +/-1,5	تايلاند	2,0	21	غانا
8	5+/-1,5	تركيا	3 +/-1	2	هنغاريا
12	5	أوغندا	3	5	ايسلاندا
30	29	أوكرانيا	8 3)	8	الهند
1	2	المملكة المتحدة	4+/-1	8	اندونيسيا
-	03-juil	الاوغواي	01-mars	0	إسرائيل
0	2	الوم ا	2	-	اليابان
7	7	الفينام	5 +/-2	9	كينيا
4	2 +/-1	إفريقيا الوسطى	7	11	كازاخستان
6	8	الموزمبيق	15/12 4)	25	مالاوي
7	13	زامبيلا	7	13	منغوليا

Sources: central Bank News web.

استهداف التضخم

قام تايلور بوضع معادلته الشهيرة¹²⁷ في استهداف التضخم

$$i_t = \pi_t + r_t^* + a_\pi(\pi_t - \pi_t^*) + a_y(y_t - \bar{y}_t).$$

حيث i_t سعر الفائدة الاسمي قصير الأجل و π_t يمثل معدل التضخم في حين ان π_t^* فهو

التضخم المستهدف من طرف بنك المركزي بينما تمثل π_t^* و y_t سعر الفائدة الحقيقي ولوغاريتم الناتج المحلي

الإجمالي y_t و أخيرا يمثل \bar{y}_t لوغاريتم فجوة الناتج المتوقع و التي تحسب على الشكل التالي¹²⁸ :

¹²⁷ Taylor, John B. (1993). " Discretion versus Policy Rules in Practice". Carnegie Rochester Conference Series on Public Policy 39: 195–214. (The rule is introduced on page 202.)

$$\min_{\tau} \left(\sum_{t=1}^T (y_t - \tau_t)^2 + \lambda \sum_{t=2}^{T-1} [(\tau_{t+1} - \tau_t) - (\tau_t - \tau_{t-1})]^2 \right).$$

استنتج تايلور ان a_{π} تساوي 1.5 و a_y تساوي 0.5 حيث ان a_{π} و a_y موجبتين

و من ثم الصيغة النهائية لقاعدة تايلور هي كالآتي :

$$I_t = r^* + \pi^* + 1.5 (\pi - 2) + 0.5 (y_t - y_t)$$

حيث أن 2 هو معدل التضخم المستهدف الذي وضعه تايلور كسياسة عامة للبنك الفيدرالي و من

ثم تلعب الفائدة الدور الرئيسي في استهداف التضخم و استهداف النمو الاقتصادي أو الناتج المحلي حيث أن

زيادة بمقدار 1% في التضخم عن مستوى 2% الذي استهدفه تايلور في قاعدته يستلزم زيادة معدل

الفائدة ب 1.5% و يستوجب رفعها 0.5 في حالة انحراف الناتج الإجمالي ي إلى الأعلى بمقدار 1%.

كانت قاعدة تايلور إلهاما لعدد من الدراسات النظرية و التجريبية من بعد إلى غاية اليوم حيث قام

(1998) Clarida et al باستخدام نموذج العزوم المعممة GMM في ست دول متقدمة لبحث

استهداف التضخم في كل من الولايات المتحدة الأمريكية و اليابان و ألمانيا ثم فرنسا و إيطاليا و المملكة

المتحدة و توصلت نتائجها ان ثلاث دول تمكنت من انتهاج ضمنا استهداف التضخم خلال عقدين

الثمانينات و التسعينات كما خلص "نلسون" سنة 2004 إلى أن معاملات التضخم المستهدف و الناتج

الإجمالي ي ان a_{π} و a_y موجبتين كما ذكر تايلور لكن خصوصية اقتصاد البريطاني خلال الفترة 1992 إلى

1997 توصلتا الى معدلات 1.3 و 0.5 على التوالي.

¹²⁸ Hodrick, Robert; Prescott, Edward C. (1997). "Postwar U.S. Business Cycles: An Empirical Investigation". Journal of Money, Credit, and Banking 29 (1): 1-1

توالت الدراسات التجريبية من أهمها (2008) Miles. W و دراسة Shu Lin and
 Haichun Ye (2009) بالإضافة إلى دراسة (2010) Zied Ftiti و دراسة Gerlach . S
 and Tillmann P (2012) ثم أخيرا دراسة (2015) Baxa J et al و كل دراسات اختصت
 بدولة أو مجموعة من الدول لفترات مختلفة و باستخدام نماذج قياسية مختلفة.

تطور التضخم في الجزائر

تطور المؤشرات النقدية (1980 – 1984)

السنوات	معدل التضخم	معدل نمو الكتلة النقدية M2
1980	9,52	17,38
1981	14,65	16,69
1982	6,54	26,33
1983	5,97	20,33
1984	8,12	17,35
1985	10,48	14,97

المصدر : البنك الدولي.

يبين الجدول السابق تسارع التضخم في هذه الفترة مواكبة مع ارتفاع معدلات نمو الكتلة النقدية التي ترجع في نفس الوقت لارتفاع أسعار النفط و الإيرادات المتأتية من الدولار جراء و قد استطاع الربيع البترولي أن يغطي بدون منازع ارتفاع القدرة الشرائية المحلية و بالتالي ارتفاع الطلب المحلي الذي لم يكن من الممكن تغطيته ب الإنتاج المحلي في ظل القيمة المضافة المنخفضة لقطاع استحوذ على حصة كبيرة من الاستثمارات مقابل عوائد دون الأهداف المرجوة التي لم تستطع تلبية حاجبات المتزايدة للسوق المحلي و

باستثناء التضخم فإنه كل المتغيرات كانت مقبول قبل حدوث الأزمة النفطية سنة 1986 و الجدول الآتي يوضح مدى تحسن الناتج الإجمالي ي الفردي أو المحلي من سنة 1980 حتى 1985

1.12.6 التضخم في الجزائر

عرفت الجزائر معدلات تضخم لا نظير لها في تاريخها بعد الاستقلال حيث بلغ معدل التضخم في 32% سنة 1992 ثم 20% و 29% سني بعد ذلك على الترتيب و إن كانت الحرب الأهلية احد الأسباب التي أدت إلى مستوى هذا التضخم فان الكتلة النقدية كانت سبب لا يخلو هو ال آخر عن تفسير هذا التضخم حيث كان نموها من الناتج الإجمالي ي المحلي ب 31% سنة 1992 ثم معدل 11% لكلا السنتين مجتمعين و كان لابد من الحد من هذا النمو و مراقبته ضمن مجموعة التدابير النقدية التي انتهجها برنامج إعادة الهيكلة من خلال رفع أسعار الفائدة التي بلغت هي أيضا مستويات قياسية تجاوزت 15% للحد من القروض المصرفية للقطاع العام و تشجيع الادخار و هذا ما توصلنا إليه الجزائر في نهاية هذه الفترة عندما اصبح التضخم عند مستوى 5%.


2.12.6 استهداف التضخم في الجزائر

اعتمدت الجزائر استهداف التضخم كسياسة نقدية لها¹²⁹ منذ سنة 2011 و كان أهم أداة لبلوغ مستويات التضخم المستهدفة 4% إلى غاية 5% هي التحكم في عرض النقود كون أن عرض النقد مسؤول عن مستويات التضخم ب أكثر من 60% في حين تتوزع محددات أخرى كسعر الصرف و الواردات

¹²⁹ الأمر رقم 04-10 المؤرخ في 26 أوت 2010 المؤرخ في رمضان عام 1431 هـ الأربعاء 22 العدد 50 ا وافق أول سبتمبر سنة 2010

و مؤشر الإنتاج الصناعي عن حوالي 40% للتضخم في الجزائر بالنسبة للسنوات الأخيرة و هذا ما كانت تشيرإ إليه التقارير السنوية التي يصدرها بنك الجزائر لعرض الحالة العامة لسياسته النقدية.

شكل رقم 07 من معدل التضخم و أسعار الفائدة قصيرة الأجل



يوضح الشكل رقم 5 تطور كل من معدل التضخم و أسعار الفائدة قصيرة الأجل خلال العقد الأخير من خلال بيانات فصلية و يتضح أيضا مدى تذبذب أسعار التضخم من سنة لأخرى حيث بلغ أدي مستوى عند 1.4% سنة 2005 في حين سنة 2012 أفرزت مستوى تضخم عند 8%. في المقابل عرفت ايعار الفائدة قصيرة الأجل استقرار نسبيا عند متوسط قرب من مستوى 3% على مدار العقد الأخير و هذا ما لا يتوافق مع سياسة استهداف التضخم وفق قاعدة تايلور التي تتطلب مرونة في سعر الفائدة كلما تغير معدلات التضخم المرجوة و المستهدفة.

كما ينص (Taylor Principle) على وجود علاقة طردية بين سعر الفائدة الاسمي و معدل التضخم و هذا ما لا يوجد في حالة الجزائر حيث ارتفاع الأخير يختلف مع توجهات سعر الفائدة و نفس الشيء سعر الفائدة مع الناتج الإجمالي ي المحلي GDP أما بالنسبة لأداة التي تتحكم من خلالها في التضخم و التي تكمن في عرض النقد فانه لا يتوافق هذا الحجم مع معدلات التضخم المستهدفة و هذا ما

يوضحه الجدول الأتي فمثلا التضخم المستهدف في 2012 كان 8% في حين عرض النقد كان نفسه وهو ما يتعارض مع النظرية كون العرض النقدي كان لابد أن يكون في حدود 14%.

التضخم و الكتلة النقدية

السنوات	M2	معدل التضخم
2003	16,2	4,27
2004	9,99	3,96
2005	8,85	1,38
2006	19,5	2,31
2007	23,86	3,67
2008	15,67	4,86
2009	3,43	5,73
2010	12,3	3,91
2011	17,89	4,52
2012	8,67	8,89
2013	8,22	3,25

Source: FMI

المحاضرة الحادي

عشر

نظام المالي في

الجزائر

البورصة في الجزائر

لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها هي سلطة ضبط مستقلة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. تأسست بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 مايو سنة 1993 المعدل والمتمم، المتعلق ببورصة القيم المنقولة و هي شركة ذات أسهم برأس مال قدره 475.200.000 دينار جزائري¹³⁰

تولى اللجنة مهمة تنظيم سوق القيم المنقولة و مراقبتها بالسهر على:

– حماية المستثمرين في القيم المنقولة؛

– حسن سير سوق القيم المنقولة و شفافيته.

سلطات اللجنة

لقد زوّد المشرّع اللجنة، لتمكينها من القيام بمهامها، بسلطات تنظيمية وسلطات اعتماد ومراقبة وتحقيق. السلطة التنظيمية¹³¹:

تقوم اللجنة، في إطار التشريع الذي يحكم السوق المالية، بإعداد أنظمة تخضع إلى موافقة الوزير المكلف بالمالية.

وتتعلق الأنظمة التي يتم سنّها على الخصوص بما يأتي:

- القواعد المهنية المطبقة على الوسطاء في عمليات البورصة، وعلى هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة، وعلى ماسكي الحسابات – حافظي السندات،
- واجبات الإعلام المفروضة على الشركات عند إصدار قيم منقولة من خلال الطلب العلني على الادخار أو القبول في البورصة أو العروض العمومية،
- تسيير حافظة القيم المنقولة،
- قواعد سير شركة تسيير بورصة القيم والمؤتمن المركزي على السندات،
- القواعد المهنية المطبقة على الوسطاء في عمليات البورصة،
- القواعد المتعلقة بمسك الحسابات – حفظ السندات،
- القواعد المتعلقة بتسيير نظام التسوية والتسليم في مجال السندات،
- شروط التداول والمقاصة في مجال القيم المنقولة المسجلة في البورصة.

¹³⁰ المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 مايو سنة 1993 المعدل والمتمم، المتعلق ببورصة القيم

المنقولة، الجريدة الرسمية

¹³¹ موقع البورصة <https://www.cosob.org>

سلطة الاعتماد والتأهيل:

تعتمد اللجنة:

- الوسطاء في عمليات البورصة،
- شركات الاستثمار ذات الرأسمال المتغير وصناديق التوظيف المشترك،
- وتؤهل ماسكي الحسابات - حافظي السندات.

سلطة المراقبة والحراسة والتحقيق¹³²:


تسمح هذه السلطة للجنة بالتأكد خصوصا:

- من احترام المتدخلين في السوق للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكم السوق،
- من امتثال الشركات التي تلجأ إلى الطلب العلني على الادخار لواجبات الإعلام التي تخضع لها،
- من إدراج التصويبات اللازمة في حالة حدوث مخالفات،
- من حُسن سير السوق.

وتؤهل اللجنة، من أجل تنفيذ مهمتها في مجال المراقبة والحراسة، لإجراء التحقيقات لدى شركات أو مؤسسات مالية

معنية بعملية معيّنة على القيم المنقولة.

¹³² موقع البورصة <https://www.cosob.org>



أسواق شركة تسيير بورصة القيم المنقولة

تتضمن التسعيرة الرسمية لبورصة القيم المنقولة عدة أسواق و ذلك تبعا لشروط الاداج و حجم المؤسسات.

أ- سوق سندات رأس المال: الذي يتكون من

السوق الرئيسية: الخاصة بالشركات الكبرى،

سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: المخصصة للشركات الصغيرة والمتوسطة.

ب- سوق سندات الدين: الذي يتكون من

سوق سندات الدين التي تصدرها الشركات ذات الأسهم،

سوق كتل سندات الخزينة العمومية (OAT) المخصصة للسندات التي تصدرها الخزينة العمومية الجزائرية.

الوسطاء في عمليات البورصة

حدد المرسوم التشريعي رقم 93-10، المعدل والمتمم، المؤرخ في 23 مايو 1993 المتعلق ببورصة القيم

المنقولة وضع الوسطاء في عمليات البورصة، ومنحهم السلطة الحصرية للتداول على القيم المنقولة في البورصة.

المهام:

يُكلف الوسطاء في عمليات البورصة بتوفير الخدمات الاستثمارية المالية المحددة بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-10 المعدل والمتمم المؤرخ في 23 مايو 1993، وهي:

-التفاوض لحساب الغير،

-الإرشاد في مجال توظيف القيم المنقولة،

-التسيير الفردي للحفاظة بموجب عقد مكتوب،

-تسيير حافظة هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة،

-توظيف القيم المنقولة و المنتوجات المالية،

-ضمان النجاح في المسعى و الاكتتاب في مجموع السندات المصدرة،

-التفاوض للحساب الخاص،

-حفظ القيم المنقولة و إدارتها،

-إرشاد المؤسسات في مجال هيكله الرأسمال و إدماج و إعادة شراء المؤسسات.

يمارس نشاط الوسيط في عمليات البورصة، بعد اعتماد من لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها، من طرف الشركات التجارية التي تنشأ خصيصا لهذا الغرض، و البنوك و المؤسسات المالية.

الوسطاء المعتمدون من طرف لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها

يتضمن سوق المال في الجزائر حالياً ثمانية وسطاء في عمليات البورصة:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية -

بنك التنمية المحلية-

البنك الخارجي الجزائري

البنك الوطني الجزائري-

الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط-بنك -

القرض الشعبي الجزائري-

بي أن بي باريبا الجزائر -

سوسيتي جينرال - الجزائر-

تل ماركتس-

بنك البركة الجزائر-

بنك السلام الجزائر-

الخاتمة

هدفت هذه المطبوعة لإثراء المكتبات الجامعية في موضوع النظام البنكي والمالي والذي يحتاج لأكثر جهد من اجل تبسيط ما هو معقد وإسقاط ما هو معمول به على الواقع، وبالطبع اشتملت هذه المطبوعة على محتوى يتوافق وما هو مسطر وطنيا من محتوى لهذا المقياس وجاءت مضامينه تتواءم والواقع أيضا بداية من التطور التاريخي للنظام المصرفي من العهد العثماني الى وقتنا المعاصر والرقابة وقواعد الحيطه والحذر و مقررات بازل والسياسة النقدية ومقابلات الكتلة النقدية بالاضافة الى المضاعف النقدي والتطور المصرفي ومؤشراته لتكوين صورة لدى الطالب عن حجمها وتركيبها في الجزائر، أيضا تطرقنا للبنوك التجارية و البنوك المركزية التي تلعب دورا في السياسة النقدية وحاولنا التفريق بين التنظيم المصرفي والسياسة النقدية، في الأخير قمنا بالتطرق لاستهداف التضخم نظريا وواقعا كهدف رئيسي للسياسة النقدية المعاصرة والنظام المالي في الجزائر.

المراجع باللغة العربية الكتب

1. أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، الجزائر: د.م.ج، 1993
2. بلعزز على محاضرات في النظريات والسياسات النقدية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2004،
3. جون مينارد كينز " النظرية العامة في التشغيل الفائدة و النقود ترجمة جمال سعيد " دار الفرقد" الطبعة الأولى 2014
4. د كمال سي محمد " مدخل الى الاقتصاد الدولي" دار الخلدونية الطبعة الأولى 2015
5. سامي خليل، النظريات والسياسات النقدية والمالية
6. سامي خليل، النظريات والسياسات النقدية والمالية ، الكويت 1982
7. شقيري نوري، محمود ابراهيم، نور وليد، احمد صافي، ايناس ظافر الراميني، سوزان سمير ذيب "المؤسسات المالية المحلية والدولية" دار المسيرة الاردن الطبعة الثانية 2011
8. ضياء مجيد الاقتصاد النقدي مؤسسة شهاب الجامعية الإسكندرية مصر 2008
9. الطاهر لطرش " تقنيات البنوك" ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة السادسة الجزائر 2007
10. عبد المنعم السيد علي، اقتصادات النقود والمصارف، الأكاديمية للنشر، المفرق، الأردن 1999
11. فيكتور مورجان و ترجمة نور الدين خليل ' تاريخ النقود" الهيئة المصرية العامة للكتاب 1993
12. قدي عبد المجيد"الصناديق السيادية و الأزمة المالية الراهنة"مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا العدد السادس
13. م.أ.ج دي كوك الصيرفة المركزية، ترجمة عبد الواحد الخزومي، دار الطليعة للطباعة والنشر بيروت، 1987
14. محمد ابراهيم طه السقا التطبيقات الحديثة لفرضية التوقعات الرشيدة: 1990-1995. كلية التجارة وإدارة الأعمال - جامعة حلوان
15. محمد العريان"صناديق الثروة السيادية وفق المعتاد الجديد"مجلة التمويل و التنمية عدد2 المجلد47 يونيو 2010 ص⁴⁴
16. محمد راتول الدينار الجزائري بين نظرية أسلوب المرونات وإعادة تقويم.مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا عدد الرابع جوان

17. محمود حميدات "مدخل للتحليل النقدي". ديوان المطبوعات الجزائرية 1993
18. مصطفى رشدي شيحة"الوجيز في الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات" دار الجامعة الجديدة للنشر 1998
19. الطاهر لطرش " تقنيات البنوك" ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة السادسة الجزائر 2007
20. مؤيد حسين الرصاصي، احمد بكر بكر، فارس صبري رواه، (2016)، إدارة الأبحاث الاقتصادية، مؤسسة النقد العربي السعودي، و 08/16

المنشورات

1. الناشد محمد" مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية"، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة 1996
2. هشام متولي"الدولار تاريخ النظام النقدي الدولي" دار الأطلس للدراسات و الترجمة والنشر طبعة 1989
3. وهدان وهدان " مجلة الباحثون العدد 68 / فبراير 2013م

المراسيم والقوانين

4. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 53 الصادر في 23 رمضان 1430هـ الموافق لـ 13 سبتمبر 2009 ، ص 18
5. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 53 الصادر في 23 رمضان 1430هـ الموافق لـ 13 سبتمبر 2009
6. نظام رقم 11-91 مؤرخ في 14 غشت سنة 1991يتعلق بسك قطع نقدية من فئة دينار واحدة دينارين و خمسة دنانير ذهبية و إصدارها و وصفها التقني جريدة رسمية عدد 26 المؤرخ في 1992/4/8
7. نظام رقم 94-01 مؤرخ في 6 ابريل سنة 1994يتعلق بسك قطع نقدية من فئة 50 دينار 20 دينار و 10 ذهبية و إصدارها و وصفها التقني جريدة رسمية عدد 26 المؤرخ في 7/9/1994
8. نظام رقم 97-03 المؤرخ في 17نوفمبر 1997 يتعلق بغرفة المقاصة المنشور في العدد 17 من الجريدة الرسمية المؤرخ في 1998/03/25

9. قانون رقم 02-2000 المؤرخ في 27 جوان 2000 والمتعلقة بقانون المالية التكميلي لسنة 2000 جريدة رسمية عدد 37 بتاريخ 28-06-2000
10. نظام 01-2000 المؤرخ في 13 فبراير 2000 يتعلق بعمليات اعادة خصم و القروض الممنوحة للبنوك و المؤسسات المالية في الجريدة الرسمية العدد 12 المؤرخ في 12/03/2000
11. المادة 38 من قانون النقد و القرض رقم 03-15 المؤرخ في 25/10/2003. /قانون يتضمن الموافقة علي الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت 2003 و المتعلق بالنقد و القرض. ج.ر رقم 16 المؤرخة في ... ج ر : الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
12. المادة 38 من قانون النقد و القرض رقم 03-15 المؤرخ في 25/10/2003. /قانون يتضمن الموافقة علي الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت 2003 و المتعلق بالنقد و القرض. ج.ر رقم 16 المؤرخة في ... ج ر : الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
13. نظام 02-04 المؤرخ في 4 مارس 2004 و الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الألزامي المؤرخ في الجريدة الرسمية العدد 27 المؤرخ في 28/04/04
14. ¹ نظام رقم 05-06 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005 يتعلق بمقاصة الصكوك و أدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض المنشور في العدد 26 من الجريدة الرسمية المؤرخ في 23/04/06
15. ¹ مقرر رقم 01-14 المؤرخ في 2 جانفي 2014 و الذي يتضمن تشرق قائمة المؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 13 و الصادرة 9 مارس 2014
16. الأمر رقم 08-91 المؤرخ سنة 1991 و المعدل المتم له 02-04 المؤرخ 2003 تنظيم السوق النقدية في الجزائر
17. نظام رقم 96-02 مؤرخ في 13 مارس سنة 1996 يتعلق بسك قطع نقدية من فئة 200 دينار و إصدارها و وصفها التقني جريدة رسمية عدد 26 المؤرخ في 22/5/1995
18. نظام رقم 04-05 المؤرخ في 13 أكتوبر 2005 يتعلق بنظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة و الدفع المستعجل المنشور في العدد 02 من الجريدة الرسمية المؤرخ في 15/01/06
19. الأمر رقم 04-10 المؤرخ في 26 أوت سنة 2010 المعدل و المتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ 26 أوت 2003 و المتعلق بقانون النقد و القرض الجريدة الرسمية 50 الصادرة في 1 سبتمبر 2010

20. الأمر رقم 04-10 المؤرخ في 26 أوت 2010 المؤرخ في رمضان عام 1431 هـ الأربعاء 22 العدد 50 وافق أول سبتمبر سنة 2010

21. القانون رقم 62-441 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962

المواقع الإلكترونية

1. الموقع الخاص بالبنك الدولي: [/http://www.worldbank.org](http://www.worldbank.org).
2. الموقع الخاص ببنك الجزائر: [/http://www.bank-of-algeria.dz](http://www.bank-of-algeria.dz).
3. الموقع الخاص بصندوق النقد الدولي: [/http://www.imf.org](http://www.imf.org).
4. الموقع الخاص بنادي باريس : www.clubdeparis.org.
5. موقع الديوان الوطني للإحصائيات: [/http://www.ons.dz](http://www.ons.dz).
6. البنك الدولي للتسويات 1,2,2 , <http://www.bis.org/publ/bcbs35.htm>.
7. موقع البنك المركزي الفدرالي الأمريكي

<http://www.federalreserve.gov/newsevents/press/monetary/2008-2014>

8. موقع البنك المركزي الانجليزي

<http://www.bankofengland.co.uk/publications/speeches/2009-2012speech>

المراجع باللغة الأجنبية

Livres

22. **Abderrahim lamchichi** « l'Algérie en crise », l'harmattan, paris, 1991.
23. **Abderrahmane Mebtoul**, propos contradictoires sur le placement des réserves de change de l'Algérie », le Maghreb : le quotidien de l'économie, 29
24. **Allan H. Meltzer**, A History of the Federal Reserve, Volume 1: 1913-1951, the university of Chicago press, 2010
25. **Amina Lahrèche-Revil** « les régimes de change », édition la découverte, Paris, 1995
26. **David Ricardo**, Des principes de l'économie politique et de l'impôt (1817) Traduit en français par MM. Francisco Solano Constancio et Alcide Fonteyraud en 1847 sur le texte de la 3e édition anglaise de 1821
27. **Françoise Druletz et Christian Pfister**, « Politique monétaire », de boeck, Paris, (2010)
28. **Frederic Mishkin**, Monnaie, banque et marchés financiers, 9 Edition, Pearson, France, 2010
29. **Gregory N. Mankiw, Mark P. Taylor**, Principes de l'économie, De Boeck , 2010

30. **Irving Fisher (1911)**, The Purchasing Power of Money, Its Determination and Relation to Credit, Interest, and Crises, New York: The Macmillan Co., 2nd edition. Harry G. Brown, assistant. <http://www.econlib.org/library/YPDBooks/Fisher/fshPPM.html>
31. **Jean-Marc Daniel** « Histoire vivante de la pensée économique : Des crises et des hommes », Pearson, Paris, 2010
32. **Jean-Marie Albertini, Véronique Lecomte-Colin et Bruno Collin (dir.)**, Histoire de la monnaie : du troc à l'Euro, Paris, Sélection du Reader's Digest, 2000
33. **Jean-Michel Dupin**, « le dollar » édition dunod, paris, 1999,
34. **J-L Bailly, G. caire, A Figliuzzi et V lelièvre** « économie monétaire et financière « »Bréal, 2 Edition , 2006
35. **John H. Wood**, A History of Central Banking in Great Britain and the United States, Cambridge University Press, London, 2015,
36. **John Stuart Mill (1909)**, principles of political economy with some of their applications to social philosophy, London; Longmans, green and co, 7th edition: <http://www.econlib.org/library/Mill/mlP36.html#Bk.III,Ch.VII>
37. **Kevin D. Hoover** Applied Intermediate Macroeconomics Cambridge University Press,
38. **M.E. Benssaid**, « économie de développement de l'Algérie (1962-1978), OPU, 1982
39. **Michel Ielart** « le système monétaire internationale », édition la découverte, Paris
40. **Oussama Kaba** "Macroéconomie modern" l'harmattan, Paris, 2007
41. **P. Kauffman** ; l'euro; Dunod; 1999, 2^e ed
42. **Paul R. Krugman, Robin Wells**, Macroéconomie, De Boeck ,2006
43. **Robert Merton Solow and John B. Taylor** Inflation Unemployment & Monetary Policy MIT press edition 1999
44. **Sampat Mukherjee**, Modern Economic Theory, New Age, New Delhi, 4th edition, 2002
45. **Sylvie Lecaprentier et Moyel Pascal Gaudron** , Economie monétaire et financière, Economica, 6 Edition , Paris.
46. **Thomas Mayer** « Europe's Unfinished Currency: The Political Economics of the Euro, Anthem Press, UK, 2012
47. **Walras, Leon** 1926. Elements d'economie politique pure; ou, Theorie de la richesse sociale. Ed. definitive, revue et augmentee par l'auteur. ed. Paris: Pichon et Durand-Auzias; Lausanne, Rouge.

Articles

48. **A. hivani** « le marché interbancaire des changes Algérien », média-Bank, N°24, juin-juillet, 1996,
49. **Aleksandra Sozovska** « Exchange Rate Regimes in Transition Economies », Jordan Trajkovski Economist, May 2004, pp3-6
50. **Atishe R Ghosh** "forward system of exchange rate: implication of the choice of exchange rate regime", imf occasional paper, September, 2009
51. **Barro, R** 1981 " Money Expectations and Business Cycles: Essays in Macroeconomics ". Accademic Press.
52. **Barro, R** 1977 " Unanticipated Money, Growth and Unemployment in the United States ". American Economic Review, Vol. 67, pp 101-15.

53. **BENBOUZIANE Mohamed et ADOUKA Lakhdar** « Mésalignement du Taux de Change Réel du Dinar Algérien », *Journal of Finance and Economics*, N°49 (2010), p¹³⁹
54. Calomiris, Charles W., Joseph Mason, and David Wheelock. (2011). "Did Doubling Reserve Requirements Cause the Recession of 1937–1938? A Microeconomic Approach." NBER Working Paper 16688.
55. **Carmen M. Reinhart, Kenneth S. Rogoff** "The Modern History of Exchange Rate Arrangements: A Reinterpretation", Princeton university, 13 November, 2002
56. **Douglas A. Irwin**, Gold sterilization and the recession of 1937–1938, *Financial History Review* / Volume 19 / Issue 03 / December 2012, pp 249 267
57. **Eduardo Levy-Yeyati, Federico Sturzeneggerr** "classifying exchange rate regimes: deeds us word" *European Economic Review*, N° 49, 2005, pp¹⁶⁰³⁻¹⁶³⁵
58. **Eichenbaum, Martin et Evans, Charles** « some empirical evidence on the effects of shocks to monetary policy on exchange rate », *quarterly journal of economics*, N°110, 1995, pp⁹⁷⁵⁻¹⁰⁰⁹
59. **Fisher, D. & McCrickard, M.** 1992 " Rational Expectations and the Demand for Money: A Nonparametric Approach ". *Journal of Macroeconomics*, Vol, 14, pp. 573-91.
60. **Frankel. A. Jeffrey** "experience of and lessons from exchange rate regimes in emerging economies", Macmillan press, 8september, 2003, pp⁷⁻⁸
61. **Frankel. A. Jeffrey** «No single currency regime is right for all countries or at all times », *essays in international finance* n° 215, august 1999
62. **Frankel. A. Jeffrey** «No single currency regime is right for all countries or at all times », *essays in international finance* n° 215 , august 1999, pp 2-4
63. **Friedman** , A Theoretical Framework For Monetary Analysis , *Journal of Political Economy* , no.78,2002, P193
64. **Guillermo A. Calvo and Carmen Reinhart** " Fear Of Floating" ,*The Quarterly Journal of Economics*, Vol117, , N°2 (2002)
65. **Hodrick, Robert; Prescott, Edward C.** (1997). "Postwar U.S. Business Cycles: An Empirical Investigation". *Journal of Money, Credit, and Banking* **29** (1): 1–1
66. **Jean Bodin**, *Responses aux paradoxes du sieur de Malestroict* (1568).
67. **Kamel Si Mohammed and BenHabib Abderazzak (2015)**, Discovering the Link between Algerian Inflation and nflation Uncertainty Using Markov Switching Mode, *Mediterranean Journal of Social Sciences* 08/2015; Vol. 6,(4).
68. **Kamel Si Mohammed and BenHabib Abderazzak (2015)**, The Main Determinants of Inflation in Algeria: An ARDL Model, *Global Advanced Research Journal of Management and Business Studies* (ISSN: 2315- 5086)
69. **Kamel si Mohammed et Ali bendob (2014)**, L'impact du taux de change parallèle sur la demande de la monnaie Cas de l'Algérie durant 1980-2010 : Etude économétrique, *El-Bahith Review* 14/2014
70. **kamel si mohammed et Ali bendob** « L'impact du taux de change parallèle sur la demande de la monnaie Cas de l'Algérie durant 1980-2010 : Etude économétrique », *El Bahith Review* 14/2014
71. **Kamel Si Mohammed, BenHabib Abderazzak and Sidahmed Zenagui.,** (2015), "Short-Term Forecasting Algerian Inflation using ARIMA Processes", *International Journal of*

Engineering Research and Management (IJERM) ISSN: 2349- 2058, Volume-02, Issue-05, May 2015

72. **Keniche, R** « les politique de change en Algérie de 1992-1995 », revue Algérienne d'économie et de gestion, université d'Oran, N°01, Mai, 1997
73. **Koray Faik And McMillin, W. Douglas** « monetary shocks, the exchange rate and the trade balance », journal of international money and finance, vol N°18, 1999, pp⁹²⁵⁻⁹⁴⁰
74. **Lucas, R** 1973 “ Some Evidence on Output-Inflation Tradeoffs “. American Economic Review, Vol. 63, pp. 326-34.
75. **Lucas, R.** 1972 “ Expectations and the Neutrality of Money “. Journal of Economic Theory, Vol. 4, pp.103-24.
76. **Mark Stone, Harald Anderson et Romain Veyrune**” L' ABC de L'économie régime de change », Finances & Développement Mars 2008,
77. **Maurice Obstfeld, Jay C. Shambaugh & Alan M. Taylor (2005).** “The Trilemma in History: Tradeoffs Among Exchange Rates, Monetary Policies, and Capital Mobility” in The Review of Economics and Statistics, Vol. 87, No. 3, Pages 423- 438. Accessed 13 April 2007
78. **Milton Friedman**, “Monetary Policy in Developing Countries,” in P. A. David and M. W. Reder (eds.) Nations and Households in Economic Growth, New York: Academic Press, 1974, pp. 265-78, at p.270
79. **Paul krugman** “target zones and exchange rate dynamic”, quarterly journal of economics, vol 106, august, 1991, pp⁶⁶⁹⁻⁶⁸²
80. **Paul Samuelson and Robert Solow** , Analytical Aspects of Anti Inflation Policy , American Economic Review , Vol 50, N⁰² May 1960, PP177-194
81. **Phylaktis, K. & Taylor, M.** 1993 “ Money Demand, the Cagan Model and the Inflation Tax: Some Latin American Evidence “. Review of Economics and Statistics. Vol. 75, pp. 32-37
82. **RJ Shiller (2003)**, From efficient markets theory to behavioral finance, Journal of economic perspectives, Vol. 17, No. 1, 83-104
83. **Robert E. Lucas** , Comment on 'Wage Inflation and the Structure of Regional Unemployment'." Journal of Money, Credit, and Banking, 1973, 5(1), pp. 382-84
84. **Rogoff. K.** Dornbusch's overshooting model AFTER twenty-Five years. Mundll – Fleming lecture, Imf paper, vol 49, 2002
85. **Sargent, T.** 1973 “ Rational Expectations, the Real Rate of Interest, and the Natural Rate of unemployment “ Brookings Papers on Economic Activity, no. 2 pp 429-72.
86. **Shillar R** 1997, Why do peapol dislike inflation ?, in reducing inflation, 1997 - nber.or.P13-70
87. **Stephen H. Axilrod, Transformations to Open Market Operations: Developing Economies and Emerging, IMF, 1996, P¹**
88. **Steve H. Hanke** “Friedman: float or fix?” Cato Journal, vol 28, N°02, 2008
89. **Steven H. Hanke** « on dollarization and currency board »,error and deception”, policy reform, vol 5(4), 2002, pp²⁰³⁻²²²
90. **Taylor, John B. (1993).** " Discretion versus Policy Rules in Practice". Carnegie Rochester Conference Series on Public Policy 39: 195–214. (The rule is introduced on page 202.)

91. The Economist, Japan's sobering experience of quantitative easing, 15 october, 2009
92. **Thepthida Sopraseuth, Jean-Olivier Hairault , Lise Patureau** « Le surajustement du taux de change. Une évaluation quantitative en équilibre général », *Revue économique*, 2002, Vol 53, N° 3, p. 690
93. **Werner** 1976 “ Econometric Policy Evaluation: A Critique “ in Brunner, K & Meltzer, A. (eds) “ The Phillips Curve and Labor Markets “ *Journal of Monetary Economics*, vol. 1 pp. 19-46. Supplement series; the Garnegie-Rochester Conference Series on Public Policy.
94. **Werner, (1997)**. ‘Towards a New Monetary Paradigm: A Quantity Theorem of disaggregated Credit, with Evidence from Japan’, *Kredit und Kapital*, 30, 276-309
95. **Werner, Richard A**, *Economics Focus*, 19 June 1993. Werner, (1995). Keiki kaifuku, ryoteki kin'yu kanwa kara. *Nihon Keizai Shinbun*, Keizai Kyoshitsu, 2 September, p. 26 (in Japanese; English translation at www.eprints.soton.ac.uk),
96. Dickey, D.A and W.A.Fuller (1979), Distribution of estimators of Autoregressive Time series with a Unit Root, *Journal of the American Statistical Association*, 74, 427-31.
97. Dickey, D.A and W.A.Fuller , (1981), Likelihood Ratio Test for Autoregressive Time Series with a Unit Root, *Econometrica*, 49, 1057-72.
98. Granger, C.W.J. (1969), “Investigating casual relations by econometric models and cross-spectral methods”, *Econometrica*, Vol. 37, Issue 3, pp. 424-438.
99. Hossain, A. (1993). The Money Supply Multiplier in Bangladesh. *Bangladesh Development Studies*, 21(4), 37-64.
100. Johansen, S., Juselius, K. (1990), “Maximum Likelihood Estimation and Inference on Cointegration-with application to the demand for money,” *Oxford Bulletin of Economics and Statistics*, Vol. 52, Issue 2, pp.169-210
101. Khan, M. A. (2010), “Testing of Money Multiplier Model for Pakistan: Does Monetary Base Carry Any Information?” *Economic Analysis Working Papers*, Vol. 9, Issue 2, pp. 1-20.
102. Kobayashi, K. (2000), “Estimation of the Money Multiplier in Japan”, Retrieved from <http://libir.soka.ac.jp/dspace/bitstream/10911/1680/1/KJ00004854276.pdf>
103. Kožetinac, G. (2009). Uloga novca u koncipiranju monetarne politike savremenih centralnih banaka [The Role of Money in Creation of Modern Monetary Policy of Central Banks]. *Međunarodni problemi*, 4, 560-578.
104. Maravić, J., Kvirgić, G. & Vujadin, P. (2017), money multiplier impact on inflation in republic of serbia, *Economics and Organization* Vol. 14, No 1, 2017, pp. 31 – 41
105. Pesaran, H., Shin, Y., and Smith, R. (2001). Boundstesting approaches to the analysis of level relationships. *Journal of Applied Econometrics*, 16, 289–326.
106. Philips and perron . "testing for a unit Root in time series Regression " *Biometrika* , vol. 57 , 1988 pp.336-346.
107. Sahinbeyoglu, G. (1995), “The Stability of Money Multiplier: A Test for Cointegration”, *Central Bank of the Republic of Turkey Discussion Paper* No 9603.
108. Ang J.(2008). A survey of recent development in the literature of finance and growth .*Journal of economics Surveys* ,Vol.22N°3 ,pp 536-576.

109. Barajas, A., Chami, R., and Yousefi, S.,(2013). The Finance and Growth Nexus Re-Examined: Do All Countries Benefit Equally?.IMF Working Paper, WP/13/130.
110. Beck ,T. , Levine ,R. and Loayza, N. (2000) .Finance and the Sources of Growth. Journal of Financial Economics 58, 261-300.
111. Beck, T.,andLevin.,R.(2004).Stocks markets,banks,andgrowth:panevidence.Journal of Banking & Finance 28,423-442.
112. Ben Naceur ,S., and Ghazouani ,S., (2007) . Stock market, Banks ,and economic growth: Empirical evidence from MENA region .Research International Businesss and Finance 21 , 297-315.
113. Benhabib,J. and Spiegel M.,(2000). The role of financial development in growth and investment .Journal of economic growth , 5 : 341-360 .
114. Berthelemy, J-C., and Varoudakis,A.,(1996).Economic Growth, Convergence Clubs and the Role of Financial Development,” Oxford Economic Papers, 48, 70-84.
115. Choong ,C., and Chan. S., (2011) . Financial Development and Economic Growth:A review. African Journal of Business Management. Vol 5,(6),pp ,2017-2027.
116. De Gregorio, J. and Guidotti, P.E. (1995) .Financial development and economic growth. World Development, Vol. 23, No. 3, pp.433–448.
117. Esso, L.J. (2009). Cointegration and causality between financial development and economic growth: Evidence from ECOWAS countries, European Journal of Economics, Finance and Administrative Sciences, 16.
118. Favara, G. (2003).An Empirical Reassessment of the Relationship between Finance and Growth.IMF Working Paper, 03/123, European I Department.
119. Ghimire B. and Giorgioni G. (2013).Puzzles in the relationship between financial development and economic growth. Journal of Applied Finance & Banking, vol. 3, no. 5, 2013, 199-222.
120. Goaeid, M. and Sassi, S. (2010).Financial Development and Economic Growth in the MENA Region: What About Islamic Banking Development.Institut des Hautes Etudes Commerciales, Carthage, MO, pp. 1-23.
121. ssan M.K. ,Benito,S., and Jung-Suk,Y. (2011) .Financial development and economic growth :New evidence from panel data .The Quarterly Review of economics and Finance 51,88-104.
122. King R., and Levine. R.,. (1993b). Finance, Entrepreneurship, and Growth: Theory and Evidence. Journal of Monetary Economics 32: 513-542.
123. ing, R., and Levine ,R. (1993) .Finance and Growth: Schumpeter Might be Right. The Quarterly Journal of Economics. 108: 717-737.
124. Levine, R .(2003). More on finance and growth: More finance, more growth? .Federal Reserve Bank of St. Louis Review 85(Jul), 31–46.
125. Levine, R.,andZervos. S. ,(1998) .Stock Markets, Banks, and Economic Growth. American Economic Review 88: 537-558.
126. Levine, R. (1997). Financial development and economic growth: views and agenda. Journal of Economic Literature, Vol. 35 No. 2, 688-726.
127. Levine. R. (2005). Finance and Growth: Theory and Evidence. In: Handbook of Economic Growth, ed.

128. Loayza, N.V. and Rancière, R. (2006) 'Financial development, financial fragility, and growth,' *Journal of Money, Credit, and Banking*, Vol. 38, No. 4, pp.1051–1076.
129. Rousseau, P., and Wachtel, P., (2011). What is happening to the impact of financial deepening on economic growth?, *Economic Inquiry*, Vol, 49, Issue 1, 276–288.
130. Saci, K., Giorgioni, G., and Holden, K. (2009). Does financial development affect growth. *Applied Economics*, 2009, 41, 1701–1707.
131. Samargandi N., Fidrmuc, J., and Sugata, G., (2015). Is the Relationship between financial development and economic growth monotonic? Evidence from a sample of Middle Income Countries. *World Development* Vol, 68, pp: 66-81.
132. Taha C., (2014). Post-Keynesian Empirical Research and Debate on Financial Market Development. James Cook University, Australia.
133. Bank of Algeria (2013, 2014, 2015): "Annual Economic Report"
134. Fabozzi, Frank and Steven Mann, 2005, *Securities Finance: Securities Lending and Repurchase Agreements*, Wiley Finance, 2005
135. He, X., Wu, H., Cao, Y., Liu, R., 2005. *China-QEM: A Quarterly Macroeconometric Model of China*. Social Sciences Academic Press, Beijing.
136. Kumhof, M (2004): Sterilisation of Short-Term Capital Inflows – Through Lower Interest Rates? *Journal of International Money and Finance* 23(7-8), 1209-1221.
137. Marc G Quintyn, 1994. "Government Securities Versus Central Bank Securities in Developing Open Market Operations; Evaluation and Need for Coordinating Arrangements," IMF Working Papers 94/62, International Monetary Fund.
138. Mehrotra, A (2012): "On the use of sterilisation bonds in emerging Asia", BIS Conference-Bank of Thailand.
139. Mohanty, M S and P Turner (2006): "Intervention: what are the domestic consequences?", BIS Papers, no 24.
140. Obert Nyawata, 2012, *Treasury Bills and/or Central Bank Bills for Absorbing Surplus Liquidity: The Main Considerations*, WP/12/40
141. Ooi Sang Kuang (2008) *The monetary transmission mechanism in Malaysia: current developments and issues*, BIS Papers No 35
142. Ouyang, A Y, Rajan, R S and T D Willett (2007): "China as a reserve sink: The evidence from offset and sterilisation coefficients", HKIMR Working Paper No. 10/2007.
143. Peter Stella and Åke Lönnberg (2008), *Issues in Central Bank Finance and Independence*, International Monetary Fund, WP/08/37,
144. Sang Kuang, O (2008): "Capital flows and financial assets in emerging markets: determinants, consequences and challenges for central banks: the Malaysian experience", BIS Papers, no 44.